المُعلِّم
بآدابِ العالِمِ والمُتعلِّم

- وهُو تهذِيبُ كِتاب «تذكِرةِ السامِعِ والمُتكلِّم ...» -

للعلّامة بدر الدّين بن جماعة الكِناني

المتوفى سنة (٧٣٣هـ) - رَحِمَهُ اللهُ -

لخصهُ، وعلقَ عليه، وضبطَ نصهُ، وخرجَ أحاديثه

علي بن حسن بن علي بن عبد الحميد الحلبي الأثري

دار الإمام مسلم

الدار الأثرية

المُعلِّم

بآدابِ العالِمِ والمُتعلِّمِ

الطبعة الأولى
١٤٣٢هـ - ٢٠١١م

دار الإمام مسلم للنشر والتوزيع
المملكة العربية السعودية - المدينة المنورة
جوال: 00966532627111
البريد الالكتروني: DAR.ALKTAB.ALALME@GMAIL.COM

المعلم

بآداب العالم والمتعلم

- وهو تهذيب كتاب «تذكرة السامع والمتكلم ...» -

للعلامة بدر الدين بن جماعة الكناني

- المتوفى سنة (٧٣٣هـ) - رحمه الله -

لخصه، وعلق عليه، وضبط نصه، وخرج أحاديثه

علي بن حسن بن علي بن عبد الحميد

الحلبي الأثري

دار الإمام مسلم

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

إِنَّ الحَمْدَ للهِ، نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللهِ مِن شُرُورِ أَنْفُسِنَا وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا.

مَن يَهْدِهِ اللهُ؛ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يُضْلِلْ؛ فَلَا هَادِيَ لَهُ.

وَأَشْهَدُ أَنْ لا إِلَهَ إِلَّا اللهُ -وَحْدَهُ لا شَرِيكَ لَهُ-.

وأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ﴾[آل عمران:١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً ۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء:١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوْلًا سَدِيدًا. يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَٰلَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾[الأحزاب:٧٠-٧١].

وبعد:

فإنَّ خيرَ الكَلامِ كَلامُ الله، وخيرَ الهَدْيِ هَدْيُ محمدٍ ﷺ، وشرَّ الأُمورِ مُحدثاتُها، وكُلَّ مُحدَثَةٍ بِدعة، وكُلَّ بِدعةٍ ضلالة، وكُلَّ ضَلالةٍ في النَّار.

أمـا بعـد:

فإنَّ العِلْمَ خَفَّاقةٌ راياتُهُ، ظاهرةٌ علاماتُهُ؛ يَسعَى إليه المُجِدُّون، ويحرصُ عليه المُبتدِئُون؛ فهو السبيلُ الأوْفَى، والمَوردُ الأهنَى؛ لِذا تَرَى الجاهِلَ يتنطَّحُ لَه، ويَدُسُّ نَفسَهُ فيه مَن لَيسَ هو أهلَهُ!

ولكنَّ حِماهُ مَنيع، وطريقَهُ بَدِيع؛ وهو -بَعْدُ- فَضَّاحٌ لِـمَنْ تعدَّى فيه طَوْرَه، أو تجاوَزَ فيه قَدْرَه...

وعليه؛ فإنَّ واجبَ أهل العلمِ ضَبْطُ معانِيه، وكَشْفُ حقائِقِهِ وخَوافِيه؛ حتَّى يكونَ الطريقُ إليه سالِكاً؛ لا مُختلِطاً ولا شائكاً، مع بَيان ما له مِن أُصول، تَسهيلاً لطرائقِ السَّيْرِ والوُصول...

وبالمُقابِل؛ فما أجملَ وصيَّةَ الإمامِ الخطيبِ البغداديِّ في كِتابِهِ «الجامِع لأخلاق الرَّاوِي وآداب السَّامِع» (١/ ٧٨):

«الواجبُ أنْ يكونَ طَلَبَةُ الحديثِ أكملَ النّاسِ أدَباً، وأشدَّ الخَلْقِ تَواضُعاً، وأعظمَهُم تَدَيُّناً ونَزاهَةً، وأقلَّهُم طَيْشاً وغَضَباً؛ لِدَوامِ قَرْعِ أسماعِهِم بالأخبارِ المُشتمِلَةِ على محاسِنِ أخلاقِ رسولِ الله ﷺ وآدابِه، وسِيرةِ السَّلَفِ الأخيارِ مِن أهلِ بَيْتِهِ وأصحابِهِ، وطَرائقِ المُحَدِّثين، ومآثِرِ الماضِين، فيأخُذُوا بأجملِها وأحسنِها، ويصدِفُوا عن أرذَلِها وأدْوَنِها».

... وهكذا تكتملُ الحَلْقَةُ العلميَّة، وتنضبطُ الأنماطُ السُّلوكيَّةُ الخُلُقِيَّة؛ لِيَكُونَ ذلك -كُلُّهُ- خادِماً للعِلْم، وما يرتبطُ به مِن الأدبِ والحِلْم.

والكتابُ الذي بَيْنَ أيديكُم -إخوانِي القُرَّاء-: كتابٌ يَنتفِعُ به الطُّلَّابُ والعُلَماء؛ لِما فيه مِن التَّنبيهاتِ الدَّقيقة، والتَّحقيقات الوَثِيقة؛ والتي هي -واللهِ- ممّا يُبْهِرُ العُقول؛ بسببِ ما فيها مِن محاسِن التَّوجيهات، وبدائع الآثارِ، ولطائِف النُّقول...

ومِن أجملِ ذاك ما تضمَّنَتْهُ مِن تَنويع، في إطارٍ مَسْلَكِيٍّ بَديع؛ فَضْلاً عن التدرُّجِ في التَّوجيه، والتَّلَطُّف في التَّنبيه؛ ابتِداءً مِن الطَّلَبَةِ المُبتدِئين، مُروراً بأمثالِهِم مِن المُتفَوِّقِين، ووُصولاً إلى مَراتِبِ العُلَماءِ الرَّبَّانِيِّين والعامِلِين..

وكذلك -مِن جهةٍ أُخرَى- وقد تكونُ أَحْرَى-:

الإشارةُ -جُملةً- إلى أهميَّةِ (الكِتاب)، ومِقدارِ نَفْعِهِ والانتفاعِ بِهِ مِن قِبَلِ أُولِي الألباب، وما يَتْبَعُ ذلك مِن أهميَّةِ التَّأليف، ومَكانةِ التَّصنيف؛ ولكنْ: لِـمَنْ هو أهلُه؛ لا لِـمَنْ غَطَاهُ سَفَهُهُ وجَهْلُه!

وما أَلْطَفَ -وأَرَقَّ- توجيهَ الإمامِ ابنِ الجَوزيِّ -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- وأدَقَّ- في كتابِهِ العاطِرِ «صَيد الخاطِر» (ص٢٤٢)؛ لَـمَّا قالَ -بأحسنِ القَولِ والمَقال-:

«رأيتُ مِن الرَّأيِ القديمِ: أنَّ نَفْعَ التَّصانيفِ أكثرُ مِن نَفْعِ التَّعليمِ بالمُشافهةِ؛ لأنِّي أُشافِهُ في عُمُرِي عَدَداً مِن المتعلِّمِين، وأُشافِهُ بِتصنيفِي خَلْقاً لا تُحصَى -ما خُلِقُوا بَعْدُ-:

ودليلُ هذا: أنَّ انْتِفاعَ النَّاسِ بتصانيفِ المُتقدِّمِين أكثرُ مِن انتفاعِهِم بما يستفيدُونَهُ مِن مشايخِهِم»[1].

فينبغِي للعالِمِ أنْ يَتَوَفَّرَ على التَّصانيفِ -إنْ وُفِّقَ للتَّصنيفِ المُفيدِ-؛ فإنَّهُ ليسَ كُلُّ مَن صَنَّفَ صَنَّفَ!

---

(١) وهذه فائدةٌ مُهِمَّةٌ مَوصولةٌ بموضوعِ الشُّيُوخ، والقِراءة مِن الكُتُب. وستَرَى تعليقاتٍ مُهِمَّةً حَولَها في هذا الكتاب (ص١٩٠)؛ فانظُرْهُ.

وليس المقصودُ جَمْعَ شيءٍ كيف كان! وإنَّما هي أسرارٌ يُطْلِعُ اللهُ -عزَّ وجلَّ- عليها مَن شاءَ مِن عِبادِهِ، ويُوَفِّقُهُ لِكَشْفِهَا، فيجمعُ ما فَرَّقَ، أو يُرَتِّب ما شتَّتَ، أو يَشْرَحُ ما أُهْمِلَ(١)...

هذا هو التصنيفُ المُفيدُ.

ويَنْبَغِي اغْتنامُ التَّصنيفِ في وَسْطِ العُمُرِ؛ لأنَّ أوائلَ العُمُرِ زَمَنُ الطَّلَبِ، وآخِرَهُ كَلالُ(٢) الحواسِّ.

ورُبَّما خانَ الفَهْمُ والعَقْلُ مَن قَدَّرَ عُمُرَهُ(٣)، وإنَّما يكونُ التَّقديرُ على العاداتِ الغالِبَةِ؛ لأنَّهُ لا يَعلَمُ الغيبَ:

فيكونُ زَمانُ الطَّلَبِ، والحِفْظِ، والتَّشاغُلِ: إلى الأربَعِين.

ثُمَّ يَبْتَدِئُ -بَعْدَ الأربعِين- بالتَّصانيفِ والتَّعليم -هذا إذا كان قد بَلَغَ ما يُريدُ مِن الجَمْعِ والحِفظِ، وأُعينَ على تحصيلِ المَطالِبِ-، فأمَّا إذا قَلَّتِ الآلاتُ -عِندَهُ- مِن الكُتُبِ، أو كان في أوَّلِ عُمُرِهِ ضعيف

---

(١) وهذه أهمُّ مراتِبِ التأليفِ وأبوابِهِ.
وانظُر -للمَزيد- «كَشْف الظُّنون» (١/ ٣٨) -لِحاجِي خَليفة-.

(٢) تَعَب، وضَعْف.

(٣) أي: توقَّعَهُ!

الطَّلَبِ، فلَمْ يَنَلْ ما يُريدُهُ في هذا الأَوان: أَخَّرَ التَّصانيفَ إلى تمامِ خمسين سَنَةً؛ ثُمَّ ابْتَدَأَ -بَعْدَ الخَمسين- في التَّصنيف والتعليم إلى رأسِ السِّتِّين.

ثُمَّ يَزيدُ -فيما بعدَ السِّتِّين- في التَّعليم، ويُسْمِعُ الحديثَ، والعِلْمَ، ويُقَلِّلُ التَّصانيفَ -إلّا أنْ يَقَعَ مهمٌّ -: إلى رأسِ السَّبعين.

فإذا جاوَزَ السَّبعينَ: جَعَلَ الغالِبَ عليه ذِكْرَ الآخرةِ، والتَّهَيُّؤَ للرَّحيل، فيُوَفِّرُ نَفْسَهُ على نَفْسِهِ؛ إلّا مِن تعليمٍ يَحتسِبُهُ، أو تصنيفٍ يَفتقِرُ إليه.

فذلك أشرفُ العُدَدِ للآخرةِ.

ولْتكُن هِمَّتُهُ في تنظيفِ نَفسِهِ، وتهذيبِ خِلالِهِ[1]، والمُبالَغَةِ في استِدراكِ زَلّاتِهِ:

❑ فإنِ اخْتُطِفَ في خِلالِ ما ذَكَرْنا: فنيَّةُ المُؤمِنِ خيرٌ مِن عَمَلِهِ[2].

---

(١) صِفاتِهِ، وأخلاقِهِ.

(٢) وَرَدَ هذا المَعْنَى -وهو صحيحٌ- في حديثٍ مَروِيٍّ؛ لكنَّهُ ضعيفٌ!
رَواهُ القُضاعِيُّ في «مُسندِ الشِّهاب» (١٤٧)، وأبو نُعَيْم في «الحِلية» (٢/ ٣٢٦)، والبيهقيّ في «شُعَب الإيمان» (٦٤٤٥) عن أنسٍ.
وانظُر «المقاصِد الحَسَنَة» (١٢٦٠) -للسَّخاوِيِّ-، و«سلسلة الأحاديث=

❑ وإنْ بَلَغَ إلى هذه المَنازِلِ: فقد بَيَّنَّا ما يَصْلُحُ لِكُلِّ مَنزِل».

وقال هِلالُ بنُ العَلاءِ: «طَلَبُ العِلْمِ شديدٌ، وحِفْظُهُ أشدُّ مِن طَلَبِهِ، والعَمَلُ به أشدُّ مِن حِفظِهِ، والسَّلامةُ مِنهُ أشدُّ مِن العَمَلِ به.

ثُمَّ أنْشَدَ يَقولُ:

يَموتُ قومٌ ويُحْيِي العِلْمُ ذِكْرَهُمُ   والجَهْلُ يُلْحِقُ أمْواتاً بأمواتِ».

كما في «التَّرغيبِ والتَّرهيب» (٢/ ٨٤٧) -للإمامِ الأصبهانِيِّ-.

... وفي هذا المُختَصَرِ المُبارَكِ -إنْ شاءَ اللهُ- سَتَرَى عُيُونَ التَّنبيهات على ذلك، وما يَجِبُ اجتِنابُهُ مِن مَساوِئِ الأخلاقِ، وأسبابِ المَهالِكِ..

وكِتابِي -هذا- إنَّما هو تلخيصٌ جيِّدٌ مُفيدٌ -فيما أَرَى- لِكتابٍ مُشْتَهَرٍ نافِعٍ -جدًّا-، نَصَحَ به أهلُ العِلْمِ، ووجَّهُوا إليها طُلَّابَهُم -قديماً وحديثاً-؛ ألَا وهو كِتابُ[1]:

تذكرة السامع والمتكلم
في آداب العالم والمتعلم

=الضعيفة» (٢٢١٦)، و(٢٧٨٩)، و(٦٠٤٥)، و(٦٠٤٦) -لشيخِنا-.

(١) وقد طُبِعَ غيرَ مَرَّةٍ -قديماً وحديثاً-.

وأوَّل طبعاتِهِ كانَت في الهِند، قَبلَ نَحوِ ثمانين سَنَةً.

وقد شارَكَ في تحقيقِهِ -يومَئِذٍ- العلّامةُ المُعلِّمِي اليَماني -رَحِمَهُ اللهُ-.

وقد استفدتُ مِن حواشي بعضِ هذه الطَّبعات.

... الذي أَلَّفَهُ -قبْلَ سَبعةِ قُرونٍ- العلّامةُ الجليلُ الإمامُ بَدْرُ الدِّينِ ابنُ جَماعة -المُتَوَفَّى سَنَةَ (٧٣٣هـ) -رحِمَهُ اللهُ-تعالى-.

وقد أَوْصَى بهذا الكتابِ -مادِحاً له، مُبتدئاً بذِكْرِهِ- شيخُ مشايخِنا العلّامةُ الشَّيخُ عُبَيْدُ الله الرَّحمانِي المُبارَكْفُورِي -رَحِمَهُ اللهُ- في أوائلِ كِتابِهِ «مِرعاة المَفاتيح في شَرْحِ مِشكاة المَصابيح» (١/ ٢٠١) -قائلاً-:

«وينبغِي للطَّالِبِ أنْ يُطالِعَ: «تذكِرَة السَّامِع والمتكلِّم..»، و..».

وكذلك أَوْصَى به: فضيلةُ الشَّيخ بَكْر أبو زَيْد في كِتابِهِ المُتَمَيِّزِ «حِلْيَة طالِب العِلم» (ص١٣٩)، والكَتَّانِي في «التَّراتيب الإداريَّة» (٢/ ٢٢٤) -وغيرُهُم-...

رَحِمَ اللهُ الجَميعَ..

وهو مِن أهَمِّ مَراجعِ كِتابِ «الدَّليل إلى المُتُونِ العِلْمِيَّة» -النَّافِع-، مِن تأليفِ فضيلةِ الشَّيخ عبد العزيز بن قاسم -حفظَهُ اللهُ-.

*** منهج الكتاب:**

وقد ذَكَرَ كِتابَنَا -هذا- الدُّكتورُ محمد عَجَاج الخطيب في كِتابِهِ «لَمحات في المَكْتَبَةِ والبَحْثِ والمَصادِرِ» (ص٣٥٨) -واصِفاً إيَّاهُ بقولِهِ:

«مِن أجْمَعِ ما كُتِبَ في واجباتِ المُعلِّمِ وآدابِهِ، وفي واجباتِ طالِبِ العِلْمِ وآدابِهِ، والصِّلَةِ بينهُما، والعُلوم التي يَبْدَأُ بها المتعلِّمُ -وما يَلْحَقُ بهذا-.

ولَـمَّا كان بعضُ الأساتِذَةِ والطُّلَّابِ يُقيمُونَ في المَدارِسِ: عَقَدَ فصلاً في آداب سُكْنَى المَدارِس».

وقد كَتَبَ بعضُ المُعاصِرِينَ مَنظُومَةً لَطيفةً في (آداب طَلَبِ العِلْم)، قالَ فيها -مِن ضَمْنِ ما قال-:

وجُلُّ ما أَوْرَدْتُ مِن آدابِ ... فإنَّهُ لا رَيْبَ مِن كِتابِ

«تَذْكِرَةِ السَّامِعِ» للكِنَانِي ... عليهِ تَتْرَى رَحْمَةُ الرَّحمنِ

*** عملي في الكِتاب:**

قُمْتُ بتَلْخيصِهِ، وضَبْطِ نَصِّهِ، والتَّعليقِ عليه، وتَخريجِ أحاديثِهِ وآثارِهِ...

ومِن مُهِمَّاتِ ما عَلَّقْتُهُ على الكِتابِ: رَبْطُ التَّوجيهاتِ العلميَّةِ القديمةِ بالأوضاعِ التعليميَّة العصريَّةِ، واسْتَنْباطُ الصِّلَةِ المُشتَرَكَةِ بينهُما؛ تَوجيهاً وتَنبيهاً..

إضافةً إلى كثيرٍ مِن الفوائدِ اللُّغويَّة، والعِلْميَّة، والتَّاريخيَّة، والتربويَّة، والسُّلوكيَّة، والمنهجيَّة -وغيرِ ذلك- بفضلِ ربِّي -تعالى-.

ومِن مُهمَّات ذلك -فيما أرى- ما أضفتُهُ مِن عَناوِين جانبيَّةٍ؛ مُلَخِّصَةً لِمَقاصِدِ المُؤلِّف في بُحُوثِهِ وتفريعاتِهِ.

سائلاً رَبِّي -سُبحانَهُ- أنْ يَنفَعَنِي، ويَنْفَعَ بِي.

وآخِرُ دَعوانَا أنِ الحَمْدُ لله ربِّ العالَمِين.

وكَتَبَ

علي بن حسن بن علي بن عبد الحميد
الحلبي الأثري

-عفا اللهُ عنهُ-

عمّان - الأُرْدُنّ: ١٩/ربيع الثاني/ ١٤٣٢هـ

ترجمة مُؤلِّف «الأصل»
بَدْر الدِّين ابن جَماعةَ(١)
-المُتوفَّى سنَة (٧٣٣هـ)- رَحِمَهُ اللهُ-

---

(١) مصادرُ تَرجمتِهِ:

«تاريخ الإسلام» (٤٦/ ٤٢٣)، و(٥١/ ٥٤)، «ذَيل العِبَر» (١٧٨)، «مُعجَم الشُّيوخ» (٢/ ١٣٠)، «دُول الإسلام» (٢/ ٢٤٠) -كُلُّها للذَّهبِيِّ-، «تاريخ ابن الوَردي» (٢/ ٣٠٢)، «الوافي بالوَفَيَات» (٢/ ١٨)، «نَكْت الهِمْيان» (٢٣٥)، «أعيان العَصر» (٤/ ٢٠٨) -للصَّفَدِيِّ-، «فَوات الوَفَيَات» (٣/ ٢٩٧)، «مِرآة الجَنان» (٤/ ٢٨٧) -لليافِعِيِّ-، «طَبقات الشافعيَّة الكُبرَى» (٩/ ١٣٩) -للسُّبكِيِّ-، «طَبقات الشافعيَّة» (١/ ٣٨٦) -للإسنويِّ-، «البداية والنِّهاية» (١٤/ ١٦٣) -لابنِ كَثير-، «طبقات الشافعية»(٢/ ٣٦٩) -لابنِ قاضِي شُهبة-، «الدُّرَر الكامِنة» (٣/ ٢٨٠) -لابنِ حَجَر-، «لَحْظ الألحاظ» (١٠٧) -لابنِ فَهْد-، «النُّجوم الزَّاهرة» (٩/ ٢٩٨)، «الدَّليل الشافي» (٢/ ٥٧٨) -لابنِ تَغْرِي بَرْدِي-، «حُسن المُحاضَرة» (١/ ٤٢٥) -للسُّيُوطِيِّ-، «الأُنْس الجليل» (٢/ ١٣٦) -لمُجِير الدِّين الحنبلي-، «قُضاة دمشق» (٨٠-٨٢) -لابنِ طُولون-، «شذَرات الذَّهَب» (٦/ ٦٩) -لابنِ العِماد-، «فِهرِس الفَهارِس» (٢/ ٦٣٩) -للكَتَّانِي- وغيرها-.

وانظُر: «مَشْيَخَة بدر الدِّين ابن جَماعة» -للبِرْزالِيِّ- ومُقدِّمَته-؛ فمِنها استفدتُ جُلَّ هذه التَّرجمةِ -مع إضافات، وزِيادات-.

* هو أقضَى القُضاة[1]، شيخُ الإسلام بَدْرُ الدِّين أبو عَبْدِ الله، مُحَمَّد بنُ إبراهيم بنِ سَعْد الله بنِ جَماعة بن عليّ بن جَماعة بن حازِم بن صَخْر؛ الكِناني -نَسَباً-، الحَمَوِيُّ -مَولِداً-، الشافعيُّ -مَذْهَباً-.

* وُلِدَ ليلةَ السَّبْت، رابع رَبيع الآخر، سَنَةَ تِسع وثلاثين وستّمائة -بحَمَاة-.

---

(١) نَقَلَ الحافظُ ابنُ حَجَر في «فَتح الباري» (١٠/ ٥٩٠) عن القاضي أبي محمد بن أبي جَمْرَة -رَحِمَهُ اللهُ- أنَّهُ اشتهر في بِلادِ الشَّرقِ -مِن قديمِ الزَّمان- إطلاق (قاضي القُضاة) على: (كبير القُضاة)!

وقد سَلِمَ أهلُ الغَربِ مِن ذلك، فاسمُ (كبير القُضاة) -عِندَهُم-: (قاضي الجماعة).

وهذا هو الأصلُ، فيُقالُ: رَئيس القُضاة، و: كبير القُضاة -ونحو ذلك مِمّا لا يَقتضِي التعظيمَ الذي لا يكونُ إلّا لله -تعالى-؛ فإن (مَلِك الأملاك)، و(حاكِم الحُكّام)، و(قاضي القُضاة) -وما في معناها وحُكْمِها- لا ينبغِي أنْ تُطلَقَ على المَخلوقِ.

وقد أخرجَ البخاريُّ في «الصحيح» (٦٢٠٦) عن أبي هُريرةَ -مَرفوعاً-: «**أَخْنَعُ الأسماءِ عندَ الله رَجُلٌ تَسَمَّى بـ(ملك الأملاك)**».

وانظُر: «كتاب التَّوحيد» -للإمام محمد بن عبد الوهّاب-: (باب التسمِّي بـ«قاضي القُضاة»)، (ص١٩٢ -بحاشية الشيخ تقيِّ الدِّين الهِلالي -بتحقيقي-)، و«زاد المَعاد» (٢/ ٣٤٠-٣٤١) -للإمام ابن القيِّم-.

وبها نَشَأَ.

وكذا وُلِدَ أبوهُ في هذه المدينة.

ورُبَّما سائرُ (آل جماعة) قد وُلِدُوا في مدينة حَماة.

وهو مِن أُسرةٍ عربيَّةٍ عريقةِ النَّسَب والعِلْم؛ فأبُوهُ إمامٌ كبيرٌ.

ولَهُ إخوةٌ؛ هُم: إسحاق، وعبد الرَّحمن، وإسماعيلُ.

ولعلَّ (بدر الدِّين) هُو أشهرُهُم؛ فهو الذي سادَ اسمُهُ، وعَلا ذِكْرُهُ على سائرِ إخوانِهِ.

* وُلِدَ بَدْرُ الدِّين ابن جماعة في عائلةِ عِلْمٍ عريقةٍ؛ فرَضَعَ العِلْمَ مُنذُ نُعومةِ أظافِرِهِ:

فلقد أجازَهُ أحمدُ بن المُفَرِّج بن علي بن المُفَرِّج سَنَةَ (٦٤٦هـ)، وقالَ عنهُ بَدْر الدِّين: «وهو أسندُ شيخٍ كَتَبَ إليَّ بالإجازةِ».

وعلى هذا؛ فإنَّ شَيخَهُ قد أجازَهُ وهو في السَّنَةِ السَّابعةِ مِن عُمُرِهِ.

* أمَّا عُلُومُهُ؛ فقد قالَ -رَحِمَهُ اللهُ- عن نَفْسِهِ -في مُقدِّمَةِ كِتابِهِ «كَشْف المَعانِي في مُتشابه المَثانِي» (ص٨٥): «فلَمَّا مَنَّ اللهُ -تعالى- عَلَيَّ بالقُرآنِ العَزيز، وحِفظِهِ، وتحصيلِهِ...».

يُضافُ إلى ذلك: أنَّهُ قَد دَرَسَ في المدارِسِ العلميَّةِ التي كانت في بَلَدِهِ حَماة -في أوَّل مَراحِل تعليمِهِ-.

* وقد تَنَقَّلَ -رَحِمَهُ اللهُ- لسماعِ العِلْم في مُدُنٍ كثيرةٍ؛ مِثل: حَلَب، ودمشقَ، والقاهرة، ومدينة قُوص -في صعيدِ مِصر-، والإسكندريَّة، والقُدْس.

* لقد حَرَصَ ابنُ جَماعة -رَحِمَهُ اللهُ -تعالى- على طَلَبِ العِلْم، ورَحَلَ في سبيلِ ذلك، والْتَقَى بالعديدِ مِن الشُّيوخ -على اختلافِ مَذاهِبِهِم-، وأخذَ عنهُم.

وقد بَلَغَ عددُ شُيوخِهِ في «مَشْيَخَتِهِ» -التي خرَّجَها له تلميذُهُ البِرْزالِي: (٧٤) شيخاً منهُم امرأةٌ واحدةٌ.

وقد خرَّجَ هو -لنفسِهِ-أيضاً- «مشيخةً»، كما خَرَّجَ له المَعْشَرانِيّ «مَشْيَخَةً».

وهذا دليلُ كَثْرَةِ شُيوخِهِ، وغَزارَةِ عِلْمِهِ، وقُوَّةِ شخصيَّتِهِ -رَحِمَهُ اللهُ-.

* وَصَفَهُ أبو الفِداء في «المُختصَر في أخبار البَشَر» (٤/ ١٠٨)

بقولِهِ: «حَسَن المجموع، كان ينطوِي على دينٍ، وتَعَبُّدٍ، وتَصَوُّن، وتَصَوُّف[1]، وعَقل، ووَقار، وجلالةٍ، وتَواضُع.

وحُمِدَت سِيرتُهُ، ورُزِقَ القَبُولَ مِن الخاصِّ والعامِّ...

ومَحاسِنُهُ كثيرةٌ».

* دَرَّسَ في أشْهَرِ مَدارِسِ عَصْرِهِ، ومِن هذه المَدارِس:

☐ في دِمَشْق:

«المدرَسَة القَيْمَرِيَّة».

و«المدرسة العادليَّة الكُبرَى» -وقد وُلِدَ وَلَدُهُ القاضِي عزّ الدِّين ابن جَماعة بمنزِلِهِ -في هذه المدرسة-.

«والمدرسة الشامِيَّة البَرَّانِيَّة».

و«المدرسة الناصريَّة الجُوَّانِيَّة».

و«المدرسة الغَزَالِيَّة».

---

(١) وأغلبُ ذلك الزَّمان كانَ زَمانَ تَصَوُّفٍ!
وانظُر ما سيأتِي -قريباً- (ص٢٨).

❑ودَرَّسَ في مدارِس القاهرة -أيضاً-، ومنها:

«المدرسة الصالحيَّة».

و«المدرسة الناصريَّة».

و«المدرسة الكامليَّة».

و«جامع ابن طُولون».

و«جامع الحاكِم».

و«زاوية الشافعيّ» -بالجامع العَتِيق-.

و«المدرسة الخَشَّابيَّة»-وهي الزّاوية الصَّلاحيَّة بالجامع العتيق-.

و«المشهد الحُسَيْنِيّ».

* ومِن أشهَر تلاميذِهِ الذين كان لهُم الأثرُ الكبيرُ على المعارِف العربيَّة، والعُلومِ الإسلاميَّة:

١- الشيخ قُطب الدِّين أبو عبد الله محمد بن عبد الصَّمَد بن عبد القادر السِّنباطي (ت٧٢٢هـ).

٢- الإمام المحدِّث نور الدِّين علي بن جابر الهاشمي (ت٧٢٥هـ).

٣- الإمام الحافظ المُؤرِّخ عَلَم الدِّين أبو محمّد القاسم بن محمّد ابن يوسف البِرْزالِي (ت٧٣٩هـ).

٤- الإمام العالِم شمس الدِّين محمد بن أحمد بن حَيْدَرَة بن عَقِيل (ت٧٤١هـ).

٥- الإمام أَثِير الدِّين أبو حَيَّان محمّد بن يوسُف بن علي الأندلسي (ت٧٤٥هـ).

٦- الإمام شمس الدِّين أبو عبد الله محمّد بن أحمد بن عثمان الذَّهبي (ت٧٤٨هـ).

٧- الإمام كمال الدِّين ثَعلَب بن جعفر بن علي الأُدْفُوي (ت٧٤٩هـ).

٨- الشيخ القاضي عِماد الدِّين محمد بن إسحاق بن محمد المُرتَضَى (ت٧٤٩هـ).

٩- الإمام المُؤرِّخ صلاح الدِّين خليل بن أَيْبَك الصَّفَدي (ت٧٦٤هـ).

... وغيرُهُم كثيرٌ.

* ومِن أهمِّ أقوالِ العُلماء فيه، وثنائِهِم عليه:

١- قال الذهبيُّ -رَحِمَهُ اللَّهُ-: «وله مُشارَكَةٌ حَسَنَةٌ في عُلومِ الإسلام، مع دينٍ وتعبُّدٍ، وتَصَوُّفٍ، وأوصافٍ حَميدَةٍ، وأحكامٍ مَحمودَةٍ.

وله النَّظْمُ والنَّثْرُ، والخُطَبُ والتَّلامِذَةُ، والجَلالةُ الوافِرَةُ، والعَقْلُ التَّامُّ، والخُلُقُ الرَّضِيُّ، فاللهُ يُحسِنُ خاتِمَتَهُ...».

٢- وقال تاجُ الدِّين السُّبْكِيُّ: «شيخُنا قاضي القُضاة[1] بدر الدِّين... حاكِم الإقليمَيْن -مِصراً وشاما-، وناظِمُ عِقْدِ الفَخارِ الذي لا يُسامَى، مُتَحَلٍّ بالعَفَاف، مُتَخَلٍّ إلّا عن مِقدار الكَفاف، مُحَدِّثٌ فقيه، ذُو عَقْلٍ لا يَقومُ أساطينُ الحُكَماء بما جَمَعَ فيه».

٣- وقال ابنُ كَثير: «العالِم، شيخ الإسلام، بدر الدِّين أبو عبد الله...

---

(١) انظُر ما تقدَّم التنبيهُ عليه (ص١٦).

وسَمِعَ الحـديثَ، واشْـتَغَلَ بـالعِلْم، وحَـصَّلَ عُلومـاً مُتعـدِّدَةً، وتَقَدَّمَ، وسادَ أقرانَهُ...

مع الرِّئاسةِ، والدِّيانةِ، والصِّيانةِ، والوَرَعِ، وكَفِّ الأذَى...

وجُمِعَ له خُطَبٌ كـان يَخطـبُ بهـا- في طِيـبِ صـوتٍ فيهـا، وفي قراءتِهِ في المِحرابِ -وغيرِهِ-...».

٤- وقال تقيُّ الدِّين محمد بن فهد المكِّـيُّ: «اشْـتَغَلَ، وحَـصَّلَ، وشاركَ في فُنونٍ مِن العِلْمِ، فتبحَّرَ فيهـا، وتميَّـزَ في التفـسيرِ والفِقـهِ، وعُنِيَ بالرِّوايةِ، فجَمَع وصنَّفَ، واشتهرَ صيتُه، وَلِيَ قضاءَ الإقليمَيْن؛ فحُمِدت سيرَتُهُ».

* قال الذهبيُّ: «وله تواليفُ في الفِقـه، والحـديث، والأُصـول، والتَّاريخ -وغير ذلك-».

وقال الصَّفَدِيُّ: «وكان قويَّ المُشاركَةِ في عُلومِ الحديثِ، والفِقْهِ، والتَّفسير...

وله تصانيف».

وقال ابنُ كَثِير: «وله التَّصانيفُ الفائقةُ».

وقال الإِسْنَويُّ: «سَمِعَ كثيراً، وأشغلَ(١) بعُلومٍ كثيرةٍ، وصنَّفَ في كثيرٍ مِنها».

وقال ابنُ حبيب: «له تَصانيفُ عديدةٌ، وقِطَعُ نَظْمٍ...».

* مِن مُؤَلَّفاتِهِ:

١- «أربعون حديث تساعيَّة». ط.

٢- «أُرجُوزة في الخلفاء».

٣- «أُنس المُذاكَرَة فيما يُسْتَحْسَنُ في المُذاكرة»(٢).

٤- «التِّبيان في مُبْهَمات القُرآن». ط.

٥- «تجنيد الأجناد وجهات الجهاد». ط.

٦- «تحرير الأحكام في تدبير جيش أهل الإسلام». ط.

٧- «تذكرة السَّامِع والمُتكلِّم في آداب العالِم والمتعلِّم» -وهو (أصلُ) كتابِنا هذا-. ط.

---

(١) أيْ: علّم.
وانظُر ما سيأتِي (ص٨٦).

(٢) انظُر ما سيأتي (ص٢٤٦-٢٤٧).

٨- «تراجم البخاري». ط.

٩- «تنقيح المُناظَرَة في تصحيح المُخَابَرَة».

١٠- «حُجَّة السُّلوك في مُهاداة المُلوك».

١١- «ديوان خُطَب».

١٢- «شَرح كافية ابن الحاجب».

١٣- «الضِّياء الكامِل في شَرح الشّامل».

١٤- «غُرَر البيان فيمَن لم يُسَمّ في القُرآن» -وهو مُختصَر لكتاب «التِّبيان» -المُتقدِّم-. ط.

١٥- «الفوائد اللّائحة مِن سُورة الفاتحة».

١٦- «كَشْف المَعانِي في مُتشابَه المَثانِي». ط.

١٧- «المُختصَر الكبير في السِّيرة». ط.

١٨- «المسالِك في عِلم المناسِك».

١٩- «مُستنَد الأَجْناد في آلات الجِهاد». ط.

٢٠- «المَنْهَل الرَّويّ في عُلوم الحديث». ط.

٢١- «نُور الرّوض» -وهو مُختصَر لكتاب الرَّوض الأُنُف» -للسُّهَيلي-.

* قال ابنُ كَثير: «ثُمَّ نُقِلَ إلى قَضاء الدِّيار المصريَّة -بعد وَفاة الشَّيخ تقيِّ الدِّين بن دقيق العيد-، فلَم يَزَل حاكِماً بها إلى أن أضَرَّ وكَبِرَ، وضعُفت أحوالُه، فاستقالَ، فأُقِيلَ.

وتولَّى مَكانَهُ القَزْوِينِيُّ، وبَقِيَت معهُ بعضُ الجِهات، ورُتِّبَت له الرَّواتِبُ الكثيرةُ الدَّارَّةُ، إلى أن تُوُفِّيَ ليلة الاثنين -بعد عشاء الآخرة- حادي عَشْرِي[1] جُمادَى الأولَى.

وقد أكملَ أربعاً وتسعين سنةً، وشهراً، وأيّاماً.

وصُلِّيَ عليه -مِن الغَدِ- قَبْلَ الظُّهر- بالجَامِع النَّاصِريّ بمِصر، ودُفِنَ بالقَرافة.

وكانَت جنازَتُهُ هائلةً -رَحِمَهُ اللهُ-».

---

(١) «المتأخِّرُونَ يُضِيفُونَ العُقود، ويحذِفُونَ النُّونَ -للإضافةِ-».
حاشية «تاريخ إربل» (١/ ٤٩٦) -لابنِ المُسْتَوْفي-.

بين أقضى القُضاة ابن جماعة، وشيخ الإسلام ابن تيميّة

- رحِمهُما اللهُ - تعالى -

.. تعاصر هذانِ الإمامانِ -رحَمَهُما اللهُ-تعالى-، وكان بين وفاتَيْهِما نحوُ خمسِ سنوات -فقط-.

وقد تقرَّرَ عند كُلِّ ذي نَظَر: أنَّ (المُعاصرةَ حِجاب)[1]، و(التاريخَ شاهدُ عَدْل)[2]؛ فكان ذلك -فوا أسَفِي- سَبَباً لأنْ يكونَ بَيْنَ هذَيْن الإمامَيْنِ مُنافرةٌ!

وفي عَصْرِ شيخِ الإسلامِ ابنِ تيميَّةَ -نَفسِه- كَثُرَ خُصومُهُ، وقَوِيَت شوكةُ أعدائِهِ، وتكالَبَ عليه المُخالِفُون -مِن الصُّوفِيَّة، والمُقلِّدين، والمُتعصِّبَةِ، والأشاعرةِ، والدَّهْماء-... فكان ذلك سبباً في أنْ يَكيدَ له كثيرٌ مِن هؤلاء؛ فيحبسُوه، ويضربُوه، ويَفتَرُوا -ويُشَنِّعُوا- عليه.. و.. و..

---

(١) «تاج العَروس» (١/ ٩٣) -للزَّبيدي-.

(٢) «مَناهِل العِرفان» (١/ ٢١٤) -للزُّرْقاني-.

وهو -رحمهُ الله- يُقابلُهُم بالعَدلِ والإنصافِ، يُقابِلُهم بِرِضا النَّفس، ونَعيمِ العَقل، وهُدوء البال...

وها هي ذي قِصَّةٌ تاريخيَّة بين الشَّيخَيْن -رحمَهُما اللهُ- تُشيرُ إلى بعضِ ذلك-:

قال الإمامُ ابنُ كَثير في «البداية والنِّهاية» (١٨/ ٧٤) -حوادث سَنَةَ (٧٠٧هـ)-:

«قال البِرْزاليُّ:

وفي شَوَّال مِنها: شَكَى الصُّوفِيَّةُ -بالقاهرةِ- على الشيخ تَقِيِّ الدِّين [ابن تيميَّة]، وكلَّمُوهُ في ابنِ عَرَبِيٍّ[1] -وغيرِهِ- إلى الدَّولة، فَرَدُّوا الأمرَ في ذلك إلى القاضِي الشافعيِّ، فَعُقِدَ له مجلِسٌ، وادَّعَى عليه ابنُ عَطاءٍ بأشياء، فلَمْ يَثْبُتْ عليه مِنها شيءٌ، لكنَّهُ قالَ: لا يُستغاثُ إلّا بالله، لا يُستغاثُ بالنَّبِيِّ استغاثةً بمعنَى العِبارة! ولكِن، يُتَوسَّلُ به، ويُتَشَفَّعُ به إلَى الله[2]!

---

(١) وفي «تاريخ الإسلام» (٤٧/ ٢٨٠) -للذهبي-: إفتاءُ البَدر بن جماعة -في «فُصوص ابن عربي» -بأنَّ فيها الكُفر الأكبر.

(٢) وفي «قاعدة جليلة في التوسُّل والوَسيلة» -له- رَحِمَهُ اللهُ- ما يَنْفِي جوازَ ذلك -أيضاً-.

فبَعْضُ الحاضِرين قال: ليس عليه في هذا شيء!

ورَأَى القاضِي بَدْرُ الدِّين بنُ جَماعة أنَّ هذا فيه قِلَّةُ أدَب!

فحَضَرَت رسالةٌ إلى القاضِي أنْ يَعْمَلَ معهُ ما تقتضِيهِ الشريعةُ!

فقال القاضِي: قد قُلْتُ له ما يُقالُ لِمثْلِهِ.

ثُمَّ إنَّ الدَّولةَ خَيَّرُوهُ بَيْنَ أشياءَ؛ إمَّا أنْ يَسيرَ إلى دِمشق -أو الإسكندريَّة- بشُروطٍ-، أو الحَبْس.

فاختارَ الحَبْسَ، فدَخَلَ عليه جَماعةٌ في السَّفَرِ إلى دِمشق[1] - مُلتزِماً ما شُرِطَ-، فأجابَ أصحابَهُ إلى ما اختارُوهُ -جَبْراً لخواطِرِهم-، فرَكِبَ خيلَ البَريد ليلةَ الثّامِن عَشَر مِن شَوَّال، ثُمَّ أَرْسَلُوا خَلْفَهُ -مِن الغَدِ- بَريداً آخَرَ، فرَدُّوهُ.

وحَضَرَ عند قاضِي القُضاة[2] ابنِ جَماعة -وعِندَهُ جَماعةٌ مِن الفُقهاء-، فقالَ له بعضُهُم: إنَّ الدَّولةَ ما تَرْضَى إلّا بالحَبْسِ، فقال القاضِي: وفيه مَصلحةٌ له.

---

(١) أي: حاوَلُوا إقناعَهُ بالسَّفَرِ إلى دِمَشْق.

(٢) انظُر ما تقدَّمَ (ص١٦).

واسْتَناب شَمْسَ الدِّينِ التُّونُسِيَّ المالكيَّ، وأذِنَ له أنْ يَحْكُمَ عليه بالحَبسِ، فامْتَنَعَ، وقالَ: ما ثَبَت عليه شيءٌ(١).

فأَذِنَ لِنُورِ الدِّين الزَّواوِيِّ المالكِيِّ، فتحَيَّرَ، فلمّا رَأَى الشيخُ تَوَقُّفَهُم في حَبْسِهِ، قال: أنا أمْضِي إلى الحَبس، وأَتَّبِعُ ما تقتضيهِ المصلحةُ.

فقال نُورُ الدِّين الزّواوي: يكون في موضعٍ يَصلُحُ لِمِثلِهِ(٢).

فقيلَ له: الدَّولةُ ما ترضَى إلّا بمُسَمَّى الحَبْس.

فأُرسِلَ إلى حَبسِ القُضاة -في المكان الذي كان فيه تقيّ الدِّين ابن بنت الأعَزِّ حينَ سُجِنَ-، وأُذِنَ له أنْ يكونَ عندَهُ مَن يَخدُمُهُ.

وكان ذلك -كُلُّهُ- بإشارةِ نَصرِ المَنبِجِيِّ(٣) -لِوَجَاهتِهِ في الدَّولةِ؛ فإنَّهُ كان قد اسْتَحْوَذَ على عَقلِ الجاشْنكير(٤) -الذي تَسَلْطَنَ فيما

(١) هكذا فلْيَكُن الحُكْمُ العَدْل؛ دُونَ ما يُوجِبُ الظُّلْمَ والعَذْل...

(٢) إنَّهُ التَّقديرُ والاحترامُ -حتّى للمُخالِفِ-.

(٣) وهو مِن أشدِّ أعداءِ شيخ الإسلام؛ فانظُر «البداية والنِّهاية» (١٨/ ٥٣ و٥٥ و٨٣ و٨٥).

وفي «مجموع الرَّسائل والمسائل» (١/ ١٦١) -لشيخِ الإسلامِ-: «كِتابٌ إلى العارِف بالله الشيخ نصر المَنبِجِيِّ».

(٤) قال القَلْقَشَنْدِيُّ في «صُبح الأعشى» (٥/ ٤٣٢): «هو الذي=

بعدُ–، وغيرِهِ مِن الدَّولةِ، والسُّلطان مَقهورٌ معه–.

واستمرَّ الشيخُ في الحَبسِ؛ يُستَفْتَى، ويَقصِدُهُ النَّاسُ، ويَزُورُونَهُ، وتأتيهِ الفتاوَى المُشكِلَةُ التي لا يستطيعُها الفُقهاءُ –مِن الأُمراء وأعيانِ النّاس–، فيَكْتُبُ عليها بما يُحيِّرُ العُقولَ مِن الكِتابِ والسُّنَّةِ.

ثُمَّ عُقِدَ للشَّيخ مجلِسٌ بالصالحيَّةِ– بعد ذلك كُلِّه–، ونَزَلَ الشيخُ بالقاهرةِ بدارِ ابنِ شُقَيْرٍ، وأكَبَّ الناسُ على الاجتماعِ به –ليلاً ونَهاراً–»[1].

وفي هذه القصَّة مِن العِبَر والفوائد والثَّمَرات كثيرٌ مُفيد ﴿لِمَن كَانَ لَهُۥ قَلۡبٌ أَوۡ أَلۡقَى ٱلسَّمۡعَ وَهُوَ شَهِيدٌ﴾..

=يتصدَّى لذَوَقان المأكول والمشروب –قَبْل السُّلطان، أو الأمير –خوفاً مِن أنْ يُدَسّ عليه فيه سُمّ –ونحوه–.

وهو مُرَكَّبٌ مِن لَفْظَيْنِ فارِسِيَّيْنِ:

أحدُهُما: جاشْنَا –بجيم في أوَّلِهِ –قريبةٍ في اللَّفظِ مِن الشِّين–، ومعناهُ: الذَّوْق...

والثاني: كِير، وهو بمعنَى: المتعاطِي لذلك.

ويكونُ المعنَى: الذي يَذوق».

(١) وانظُر «الدُّرَر الكامنة» (١/ ١٧٣) –للحافظِ ابنِ حَجَر–.

مع أَنَّهُما -رحمهُما اللهُ- تَلازَمَا -قَبْلَ ذلك- في مواقفَ حاسمةٍ مِن تاريخ الأُمَّة:

فقد أَوْرَدَ المُؤَرِّخُ ابنُ تَغْرِي بَرْدِي في «النُّجُوم الزَّاهِرة» (٨/ ١٢٣) -في حوادِث سنة (٦٩٨هـ)- أخبارَ هزيمةِ السُّلطان -في دِمَشق- على يَدَي التَّتار -بقيادةِ مَلِكِهِم غازان-، ثُمَّ قال:

«وبقيَ مَن بَقِيَ بدمشق في خَمدةٍ وحيرةٍ، لا يَدرُونَ ما عاقبةُ أمْرِهِم:

- فطائفةٌ تَغَلَّبَ عليهم الخوفُ.
- وطائفةٌ يَتَرَجَّوْنَ حَقْنَ الدِّماء.
- وطائفةٌ يَتَرَجَّوْنَ أكثرَ مِن ذلك -مِن عدلٍ وحُسنِ سِيرةٍ-.

واجْتَمَعُوا في يومِ الأحدِ بمشهدِ عليّ، واشْتَوَرُوا[١] في أمرِ الخُروجِ إلى مَلِكَ التَّتارِ غازان، وأَخْذِهِم أماناً لأهلِ البَلَدِ، فحَضَرَ مِن الفُقهاء: قاضي القُضاة بَدر الدِّين محمد بن إبراهيم بن جَماعة -وهو -يومئذٍ- خَطيبُ جامعِ أهلِ دِمَشْق-، والشيخُ زين الدِّين

---

(١) أي: تشاوَرُوا.

الفَارِقِيّ، والشيخ تقي الدِّين ابن تيميَّة، وقاضِي قُضاة دِمشق[1] نجم الدِّين ابن صَصْرَى.. و.. و..»[2].

رحِمَهُمُ اللهُ -جَميعاً-...

قلتُ: وما أشْبَهَ اللَّيلةَ بالبارحةِ... فنحنُ نَعيشُ -الآنَ- في أوائلِ سَنَة (٢٠١١ -إفرنجيَّة) -وفي أواخِرِ الشَّهرِ الثالثِ مِنها-، والمُسلمُونَ -في جُلِّ بُلدانِهِم- يَعيشُونَ حالةَ فَوْضَى عظيمةٍ -جدًّا- بينَهُم وبينَ حُكّامِهِم!

والغَرْبُ يتدَخَّلُ في كُلِّ صَغيرٍ وكبيرٍ (!)، وكأنَّهُ (النَّاطِق الرَّسمي!) باسمِ الشُّعوبِ الإسلاميَّةِ (المَقهورة!) -ولكنْ: بحَسْبِ مَصالحِهِ الاقتِصاديَّةِ، والإستراتيجيَّةِ -كما يُقالُ-!

و... تدَهْوَرَت أحوالُ عُمومِ بُلدان المُسلمِين[3]، وأكثرُهم ﴿يَحۡسَبُونَ أَنَّهُمۡ يُحۡسِنُونَ صُنۡعًا﴾!!

---

(١) نبَّهْتُ (ص١٦) -فيما تقدَّمَ- أنَّ إطلاقَ لَقَبِ (قاضِي القُضاةِ) -على بَشَرٍ-: لا يجوزُ؛ ولكنْ: إذا أُضيفَ إلى بلدٍ -مُقيَّداً- كما هُنا-؛ فلا بأسَ.

(٢) وانظُر «السُّلوك» (٢/ ٣٢١) -للمَقرِيزيِّ-.

(٣) وفي هذه الكائنةِ أَلَّفْتُ كِتابي «الدَّعوة السَّلَفِيَّة الهاديـة، ومَوقِفُها مِن الفِتَنِ العَصريَّة الجارِية، وبيان الأسباب الشرعيَة الواقية» -وهو مَطبوعٌ-.

ومع ذلك:

- فطائفةٌ: تَغلَّبَ عليهِم الخَوفُ!
- وطائفةٌ: يَتَرَجَّوْنَ حَقْنَ الدِّماءِ!!
- وطائفةٌ: يَتَرَجَّوْنَ أكثرَ مِن ذلك -مِن عدلٍ وحُسنِ سِيرةٍ-!!!

-كما هُو وَصْفُ هذا المُؤرِّخ -رَحِمَهُ اللهُ- لِتلكَ الفَترة الزَّمانيَّة -قَبلَ قُرون وقُرون -سواءً بسَواء-...

و﴿لَيۡسَ لَهَا مِن دُونِ ٱللَّهِ كَاشِفَةٌ﴾.

ولا مُفَرِّجَ إلّا اللهُ -تعالى-.

فـ«اللهمَّ انصُرِ الحقَّ، وأظْهِرِ الصَّوابَ، وأبْـرِم لهـذه الأُمَّـةِ أمْـراً رَشَداً؛ يُعَزُّ فيه وليُّك، ويُذَلُّ فيه عَدُوُّك، ويُعْمَلُ فيه بطاعتِكَ، ويُنْهَى فيه عن مَعصيتِكَ»(١).

... وآخِرُ دَعْوانَا أنِ الحمدُ لله ربِّ العالَـمِين.

(١) «طبقات الشافعيَّة الكُبرَى» (٨/ ٢٢٩) -للسُّبْكِيِّ-.

المعلم
بآداب العالم والمتعلم

- وهو تهذيب كتاب «تذكرة السامع والمتكلم ...» -

للعلامة بدر الدين بن جماعة الكناني

- المتوفَّى سنة (٧٣٣هـ) - رحمه الله -

بسم الله الرحمن الرحيم

-وبه توفيقي-

اللَّهُمَّ صَلِّ على مُحَمَّدٍ، وَآلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلِّم

الحَمْدُ لله البَرِّ الرَّحِيم، الوَاسِعِ العَلِيم، ذِي الفَضْلِ العَظِيم، وَأَفْضَلُ الصَّلاَةِ وَأَتَمُّ التَّسْلِيمِ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ النَّبِيِّ الكَرِيم، المُنَزَّلِ عَلَيْهِ فِي الذِّكْرِ الحَكِيم: ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾ [القلم:٤]، وَعلى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ الكِرَامِ -جُوَّارِهِ فِي دَارِ النَّعِيم-.

أما بعد:

فَإِنَّ مِنْ أَهَمِّ مَا يُبَادِرُ بِهِ اللَّبِيبُ شَرْخَ شَبابِهِ، وَيُدْئِبُ نَفْسَهُ فِي تَحْصِيلِهِ وَاكْتِسَابِهِ: حُسْنَ الأَدَبِ الَّذِي شَهِدَ الشَّرْعُ وَالعَقْلُ بِفَضْلِهِ، وَاتَّفَقَتِ الآرَاءُ وَالأَلْسِنَةُ عَلى شُكْرِ أَهْلِه.

وَإِنَّ أَحَقَّ النَّاسِ بِهَذِهِ الخَصْلَةِ الجَمِيلَةِ، وَأَوْلاَهُم بِحِيازَةِ هَذِهِ المَرْتَبَةِ الجَلِيلَةِ: أَهْلُ العِلْمِ الَّذِينَ حَلُّوا بِهِ ذِرْوَةَ[1] المَجْدِ وَالسَّنَاءِ،

(١) بكسر الذّال، ويجوزُ ضمُّها.

وَأَحْرَزُوا بِهِ قَصباتِ السَّبْقِ إِلَى وِراثَةِ الأَنْبِياءِ؛ لِعِلْمِهِم بِمَكارِمِ أَخلاقِ النَّبِيِّ ﷺ وَآدابِهِ، وَحُسْنِ سِيرَةِ الأَئِمَّةِ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ وَأَصْحابِهِ، وَبِما كَانَ عَلَيْهِ أَئِمَّةُ عُلَماءِ السَّلَف، وَاقْتَدَى بِهَدْيِهِم فِيهِ مَشَايِخُ الخَلَف.

قَالَ ابْنُ سِيرِين: «كَانُوا يَتَعَلَّمُونَ الهَدْيَ كَما يَتَعَلَّمُونَ العِلْمَ»(١).

وَقَالَ الحَسَنُ: «إِنْ كَانَ الرَّجُلُ لَيَخْرُجُ فِي أَدَبٍ يَكْسَبُهُ السِّنِينَ، ثُمَّ السِّنِين».

وَقَالَ سُفْيَان بن عُيَيْنَة: «إِنَّ رَسُولَ الله ﷺ هُوَ المِيزَانُ الأَكْبَرُ، وَعَلَيْهِ تُعْرَضُ الأَشْيَاءُ: عَلَى خُلُقِهِ وَسِيرَتِهِ وَهَدْيِهِ؛ فَمَا وَافَقَهَا فَهُوَ الحَقُّ، وَمَا خالَفَهَا فَهُوَ البَاطِلُ».

وَقَالَ حَبِيبُ بْنُ الشَّهِيدِ(٢) لِابْنِهِ: «يَا بُنَيّ، اصْحَبِ الفُقَهَاءَ وَالعُلَماءَ، وَتَعَلَّمْ مِنْهُم، وَخُذْ مِنْ أَدَبِهِم؛ فَإِنَّ ذَلِكَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ كَثِيرٍ مِنَ الحَدِيثِ»(٣).

---

(١) «الجامع لأخلاق الرّاوِي وآداب السّامع» (١/ ٧٩) -للخطيب البغدادي-.

(٢) «الجرح والتعديل» (٣/ ١٠٢).

(٣) المقصود: فيما إذا شَغَلَتْهُ الروايةُ عن الدِّراية، والعلمُ عن العمل! =

وَقَالَ بَعْضُهُم لِابْنِهِ: «يَا بُنَيّ، لأَنْ تَتَعَلَّمَ باباً مِنَ الأَدَبِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أنْ تَتَعَلَّمَ سَبْعِينَ باباً مِنْ أَبْوابِ العِلْم».

وَقَالَ مَخْلَدُ بْنُ الحُسَيْنِ لابْنِ المُبارَك: «نَحْنُ إِلى كَثِيرٍ مِنَ الأَدَبِ أَحْوَجُ مِنَّا إِلَى كَثِيرٍ مِنَ الحَدِيثِ»(١).

وَقِيلَ لِلشَّافِعِيِّ -رَضِيَ الله -تَعالَى- عَنْه-: «كَيْفَ شَهْوَتُكَ لِلأَدَب؟

فَقَالَ: أَسْمَعُ بِالحَرْفِ مِنْهُ مِمَّا لَمْ أَسْمَعْهُ، فَتَوَدُّ أَعْضَائِي أَنَّ لَهَا أَسْماعاً تَتَنَعَّمُ بِهِ.

قِيلَ: وَكَيْفَ طَلَبُكَ لَهُ؟ قَالَ: طَلَبُ المَرْأَةِ المُضِلَّةِ وَلَدَهَا، وَلَيْسَ لَهَا غَيْرُهُ».

وَلَـمَّا بَلَغَتْ رُتْبَةُ الأَدَبِ هَذِهِ المَزِيَّة، وَكَانَت مَدَارِكُ مُفَضَّلاتِهِ خَفِيَّةً: دَعَانِي مَا رَأَيْتُ مِن احْتِياجِ الطَّلَبَةِ إِلَيْهِ، وَعُسْرِ تَكْرارِ تَوَقُّفِهِم

= وإلّا؛ فالعملُ بالحديثِ -روايةً ودرايةً- مَع الإخلاصِ لله -تعالى-؛ هو الفقهُ المحمودُ.

(١) رَواهُ ابنُ الأعرابيِّ في «مُعجَمِهِ» (٢٣٦٨).

عَلَيْهِ -؛ إمَّا لِحَياءٍ: فَيَمْنَعُهُم الحُضور، أَوْ لِجَفاءٍ: فَيُورِّثُهُم النُّفُور-: إِلَى جَمْعِ هَذا المُخْتَصَرِ؛ مُذَكِّراً لِلعالِمِ مَا جُعِلَ إِلَيْه، وَمُنَبِّهاً لِلطَّالِبِ عَلَى مَا يَتَعَيَّنُ عَلَيْه، وَمَا يَشْتَرِكَانِ فِيهِ مِنَ الأَدَب، وَمَا يَنْبَغِي سُلُوكُهُ فِي مُصَاحَبَةِ الكُتُب.

ثُمَّ أَدَبُ مَنْ يَسْكُنُ المَدَارِسَ -مُنْتَهِياً، أَوْ طَالِباً-؛ لِأَنَّها مَسَاكِنُ طَلَبَةِ العِلْمِ فِي هَذِهِ الأَزْمِنَةِ -غالِباً-.

وَقَدْ جَمَعْتُ فِيهِ -بِحَمْدِ اللهِ- تَعَالَى- مِنْ تَفارِيقِ آدابِ هَذِهِ الأَبْوَابِ: مَا لَمْ أَرَهُ مَجْمُوعاً فِي كِتَابٍ.

وَقَدَّمْتُ عَلَى ذَلِكَ باباً -مُخْتَصَراً- فِي فَضْلِ العِلْمِ وَالعُلَماءِ.

وَقَدْ رَتَّبْتُهُ عَلَى خَمْسَةِ أَبْوَاب -تُحِيطُ بِمَقْصُودِ الكِتَاب-:

البَابُ الأَوَّلُ: فِي فَضْلِ العِلْمِ وَأَهْلِه، وَشَرَف العَالِمِ وَنُبْلِه.

البَابُ الثَّانِي: فِي آدابِ العالِمِ فِي نَفْسِه، وَمَع طَلَبَتِهِ، وَدَرْسِهِ.

البَابُ الثَّالِثُ: فِي آدابِ المُتَعَلِّم فِي نَفْسِهِ، وَمَع شَيْخِهِ وَرِفْقَتِهِ[1] وَدَرْسِه.

---

(١) يجوزُ بضمِّ الرَّاءِ، وكسرِها.

البَابُ الرَّابِعُ : فِي مُصَاحَبَةِ الكُتُبِ، وَمَا يَتَعَلَّقُ بِهَا مِنَ الأَدَبِ.

البَابُ الخَامِسُ : فِي أَدَبِ سُكْنَى المَدَارِسِ، وَمَا يَتَعَلَّقُ بِهِ مِنَ النَّفَائِسِ.

وَاللهُ -تَعَالَى- يُوَفِّقُنَا لِلعِلْمِ وَالعَمَلِ، وَيُبَلِّغُنَا مِنْ رِضْوَانِهِ[1] نِهَايَةَ الأَمَلِ.

---

(١) بكسر الراء، ويجوزُ ضمُّها.

البَابُ الأَوَّل

في فضل العلم والعُلَماء
وفضل تعليمه وتعلُّمه

البَابُ الأوَّل
في فضل العلم والعُلَماء، وفضل تعليمه وتعلُّمه

قَالَ اللهُ -تَعَالى-: ﴿يَرْفَعِ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مِنكُمْ وَٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْعِلْمَ دَرَجَٰتٍ﴾ [المُجادَلَة:١١].

قالَ ابْنُ عَبَّاس -رَضِيَ اللهُ عَنه-: «العُلَماءُ فَوْقَ المُؤْمِنينَ بِسَبْعِ مِئَةِ دَرَجَةٍ، مَا بَيْنَ الدَّرَجَتَيْنِ مِئَةُ عَام»(١).

وَقالَ اللهُ -تَعَالى-: ﴿شَهِدَ ٱللَّهُ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ وَأُو۟لُوا۟

---

(١) يُؤكِّدُ (عُمومَ) معنى هَـذَا الأَثَـرِ: مَـا أَخْرَجَـهُ مُـسْلِمٌ فِي «صَـحِيحِهِ» (رقم: ٨١٧): أَنَّ نَافِعَ بْنَ عَبْدِ الحَـارِثِ لَقِـيَ عُمَـر -بِعُـسْفَان-، وَكَـانَ عُمَـرُ يَسْتَعْمِلُهُ عَلَى مَكَّة، فَقَالَ: «مَن اسْتَعْمَلْتَ عَـلى أَهْـلِ الـوَادِي؟»، فَقَـالَ: «ابْـنُ أَبْزَى»، فَقَالَ: «ومَن ابْنُ أَبْزَى»؟ قَالَ: «مَوْلَى مِنْ مَوالِينا»، قَـالَ: «فَاسْـتَخْلَفْتَ عَلَيْهِم مَوْلَى؟!»، قَال: إِنَّهُ قارِئٌ لِكِتابِ الله -عَزَّ وَجَلّ-، وَإِنَّهُ عالِمٌ بِـالفَرائِض، قَالَ عُمَرُ: أَمَا أَنَّ نَبِيَّكُم ﷺ قَدْ قَالَ: «**إِنَّ اللهَ يَرْفَعُ بِهَذا الكِتابِ أَقْواماً، وَيَـضَعُ بِهِ آخَرِين**».

﴿ٱلْعِلْمِ قَآئِمًۢا بِٱلْقِسْطِ...﴾ [آل عمران:١٨] الآية:

بدأ -سُبْحَانَهُ- بِنَفْسِهِ، وَثَنَّى بِمَلائِكَتِهِ، وَثَلَّثَ بِأَهْلِ العِلْمِ(١).

وَكَفاهُم ذَلِكَ شَرَفاً، وَفَضْلاً، وَجلالَةً، وَنُبْلاً.

وقـالَ اللهُ -تعَـالَى-: ﴿قُلْ هَلْ يَسْتَوِى ٱلَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَٱلَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [الزُّمَر:٩].

وَقَالَ -تعَالَى-: ﴿فَسْـَٔلُوٓاْ أَهْلَ ٱلذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾[النحل:٤٣].

وَقَالَ -تَعَالَى-: ﴿وَمَا يَعْقِلُهَآ إِلَّا ٱلْعَـٰلِمُونَ﴾[العنكبوت:٤٣].

وَقَـالَ-تَعَـالَى-: ﴿بَلْ هُوَ ءَايَـٰتٌۢ بَيِّنَـٰتٌ فِى صُدُورِ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْعِلْمَ﴾ [العنكبوت:٤٩].

وَقَالَ -تَعَالَى-: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى ٱللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ ٱلْعُلَمَـٰٓؤُاْ﴾[فاطر:٢٨].

وَقَال -تَعَالَى-: ﴿أُوْلَـٰٓئِكَ هُمْ خَيْرُ ٱلْبَرِيَّةِ...﴾، إلى قَوْلِهِ: ﴿ذَٰلِكَ لِمَنْ خَشِىَ رَبَّهُۥ﴾[البيِّنة:٧-٨].

---

(١) لِلإمَامِ ابْنِ قَيِّم الجَوْزِيَّةِ فِي كِتابِـهِ «مِفْتـاحُ دارِ السَّعَادَةِ» (١/ ٢١٩-٥٥٥ - بِتَحْقِيقِي) اسْتِنْباطٌ مُطَوَّلٌ، وَشَرْحٌ مُفَصَّلٌ لِهَذِهِ الآيَةِ الكَرِيمَةِ.

فَاقْتَضَتِ الآيَتانِ: أَنَّ العُلَماءَ هُمُ الَّذِينَ يَخْشَوْنَ اللهَ -تعَالَى-، وَأَنَّ الَّذِينَ يَخْشَوْنَ اللهَ -تعَالَى- هُم خَيْرُ البَرِيَّةِ، فَيَنْتُجُ أَنَّ: العُلَماءَ هُمْ خَيْرُ البَرِيَّةِ.

وَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**مَنْ يُرِدِ اللهُ بِهِ خَيْراً يُفَقِّهْهُ فِي الدِّين**»[1].

وَعَنْهُ ﷺ: «**العُلَماءُ وَرَثَةُ الأَنْبِيَاء**»[2].

وَحَسْبُكَ بِهَذِهِ الدَّرَجَةِ مَجْداً وَفَخْراً، وَبِهَذِهِ الرُّتْبَةِ شَرَفاً وَذِكْراً؛ فَكَما لاَ رُتْبَةَ فَوْقَ رُتْبَةِ النُّبُوَّةِ، فَلاَ شَرَفَ فَوْقَ شَرَفِ وَارِثِ تِلْكَ الرُّتْبَةِ.

---

(١) أَخْرَجَهُ البُخَارِي (٧١)، وَمُسْلِم (١٠٣٦) عَنْ مُعاوِيَةَ -رَضِيَ اللهُ عَنْه-.

وَقَالَ الحافِظُ فِي «الفَتْحِ» (١/ ١٩٨): «مَفْهُومُ الحَدِيثِ: أَنَّ مَن لَمْ يَتَفَقَّهْ فِي الدِّينِ -أَيْ: يَتَعَلَّم قَواعِدَ الإِسْلاَمِ، وَمَا يَتَّصِلُ بِهَا مِنَ الفُرُوعِ-؛ فَقَدْ حُرِمَ الخَيْرَ...

وَمَنْ لَمْ يَعْرِفْ أُمُورَ دِينِهِ لاَ يَكُونُ فَقِيهاً، وَلاَ طَالِبَ فِقْهٍ، فَيَصِحُّ أَنْ يُوصَفَ بِأَنَّهُ مَا أُرِيدَ بِهِ الخَيْرُ».

(٢) هُوَ قِطْعَةٌ مِنَ الحَدِيثِ الآتِي نصُّهُ وتخريجُه بَعْدَ حَدِيثٍ.

وَعَنْهُ ﷺ -لَـمَّا ذُكِرَ عِنْدَهُ رَجُلانِ؛ أَحَدُهُما: عابِدٌ، وَالآخَرُ: عالِمٌ- فَقَال: «فَضْلُ العَالِمِ عَلَى العَابِدِ كَفَضْلِي عَلَى أَدْنَاكُم»(١).

وَعَنْهُ ﷺ : «مَنْ سَلَكَ طَرِيقاً يَطْلُبُ فِيهِ عِلْماً: سَلَكَ بِهِ طَرِيقاً مِنْ طُرُقِ الجَنَّةِ.

وَإِنَّ المَلائِكَةَ لَتَضَعُ أَجْنِحَتَهَا لِطَالِبِ العِلْمِ لِرِضَى الله عَنْه.

وَإِنَّ العَالِمَ لَيَسْتَغْفِرُ لَهُ مَنْ فِي السَّماوَاتِ، وَمَنْ فِي الأَرْضِ، حَتَّى الحِيتَانُ فِي جَوْفِ المَاء.

وَإِنَّ فَضْلَ العالِمِ على العَابِدِ كَفَضْلِ القَمَرِ لَيْلَةَ البَدْرِ عَلَى سَائِرِ الكَوَاكِبِ؛ فَإِنَّ العُلَمَاءَ وَرَثَةُ الأَنْبِياءُ، وَإِنَّ الأَنْبياءَ لَمْ يُوَرِّثُوا دِيناراً وَلاَ دِرْهَماً، وَإِنَّمَا وَرَّثُوا العِلْمَ؛ فَمَن أَخَذَهُ أَخَذَ بِحَظٍّ وَافِرٍ»(٢).

---

(١) أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ (٢٦٨٥)، والطبرانيُّ في «الكبير» (٧٩١١)، وابن شاهين (٢١٦)، وتمّام في «الفوائد» (١٢٤٣) مِنْ حَدِيثِ أَبِي أُمَامَةَ الباهِلِيّ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ-.

وصحَّحَهُ شيخُنا في «صحيح الترغيب» (٨١).

(٢) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (٣٦٤١)، وَابْنُ مَاجَةَ (٢٢٣)، وَأَحْمَد (٥/ ١٩٦)، وَالدَّارِمي (١/ ١١٠)، وَابْنُ حِبَّان (١/ ١٥٠-١٥١) مِنْ طُرُقٍ عَن أَبِي=

وَاعْلَمْ أَنَّهُ لاَ رُتْبَةَ فَوْقَ رُتْبَةِ مَنْ تَشْتَغِلُ المَلاَئِكَةُ -وَغَيْرُهُم- بِالاسْتِغْفَارِ وَالدُّعَاءِ لَهُ، وَتَضَعُ لَهُ أَجْنِحَتَهَا، وَإِنَّهُ لَيُنَافِسُ فِي دُعَاءِ الرَّجُلِ الصَّالِحِ -أَوْ مَن يُظَنُّ صَلاَحُهُ-؛ فَكَيْفَ بِدُعَاءِ المَلاَئِكَةِ(١)؟!

وَقَدِ اخْتُلِفَ فِي مَعْنَى (وَضْعِ أَجْنِحَتِهَا):

فَقِيلَ: التَّوَاضُعُ لَهُ.

وَقِيلَ: النُّزُولُ عِنْدَهُ، وَالحُضُورُ مَعَهُ.

وَقِيلَ: التَّوْقِيرُ، وَالتَّعْظِيمُ لَهُ.

وَقِيلَ: مَعْنَاهُ: تَحْمِلُهُ عَلَيْهَا؛ فَتُعِينُهُ عَلَى بُلُوغِ مَقَاصِدِهِ(٢).

وَأَمَّا إِلْهَامُ الحَيَوَانَاتِ بِالاسْتِغْفَارِ لَهُم؛ فَقِيلَ: لِأَنَّهَا خُلِقَتْ لِمَصَالِحِ

=الدَّرْدَاءَ -مَرْفُوعاً -بِهِ-.

وروى طَرَفاً منهُ الإمامُ مُسلمٌ (٢٦٩٩) عن أبي هُريرةَ.

وعلَّقَ طَرَفاً منهُ الإمامُ البخاريُّ (١/ ٢٤).

وصحَّحَهُ شيخُنا في «صحيح الترغيب» (٧٠).

(١) وَلِلحافِظِ ابْنِ رَجَبٍ الحَنْبَلِيِّ كَلاَمٌ جَلِيلٌ، وَبَيانٌ جَمِيلٌ فِي تَحْقِيقِ الوَجْهِ الصَّحِيحِ لِهذا المَعْنَى -وَمَا أَشْبَهَهُ-؛ فَانْظُر «مَجْمُوعَ رَسَائِلِهِ» (١/ ٢٦-٢٧).

وقد رَجَّحَ شيخُ الإسلامِ في «مجموع الفتاوى» (٤/ ٣٥٦-فما بعد) أنَّ صالِحِي البَشَر أفضل مِن المَلائكة.

(٢) وقد تجتمعُ -جميعاً-.

العِبَادِ وَمَنَافِعِهِم، وَالعُلَمَاءُ هُمُ الَّذِينَ يُبَيِّنُونَ مَا يَحِلُّ مِنْهَا وَمَا يَحْرُمُ[١]، وَيُوصُونَ بِالإِحْسَانِ إِلَيْهَا، وَنَفْيِ الضَّرَرِ عَنْهَا.

وَعَنْهُ ﷺ: «**يَحْمِلُ هَذَا العِلْمَ مِنْ كُلِّ خَلَفٍ عُدُولُهُ؛ يَنْفُونَ عَنْهُ تَحْرِيفَ الغَالِينَ، وَانْتِحَالَ المُبْطِلِينَ، وَتَأْوِيلَ الجَاهِلِينَ**»[٢].

وَقَالَ عَلِيٌّ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ-: «كَفَى بِالعِلْمِ شَرَفاً أَنْ يَدَّعِيَهُ مَنْ لا يُحْسِنُهُ، وَيَفْرَحَ بِهِ إِذَا نُسِبَ إِليهِ، وَكَفَى بِالجَهْلِ ذَمّاً أَنْ يَتَبَرَّأَ مِنْهُ مَنْ

---

(١) وَقَدْ أَلَّفَ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ العُلَمَاءِ كُتُباً مُسْتَقِلَّةً فِي هَذَا المَبْحَثِ الدَّقِيقِ، مِنْهَا: كِتَابٌ لِلْعِمَادِ الأَقْفَهْسِيِّ بعُنوان «التبيان فيما يَحِلُّ ويَحْرُمُ مِن الحيوان» -وَهُو مَطْبُوعٌ سَائِرٌ-.

و(**الأَقْفَهْسِيُّ**): مضبوطٌ -هكذا- بالحُروف- في «شذرات الذهب» (٩/ ١١٠) -لابنِ العِماد الحنبلي-.

(٢) قَالَ الحَافِظُ السَّخَاوِيُّ فِي «فَتْحِ المُغِيث» (١/ ٣٢٤): «وَرَدَ عَنْ... أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، وَجَابِرِ ابْنِ سَمُرَة، وَابْنِ عَبَّاس، وَابْنِ عُمَر، وَابْنِ عَمْرو، وَابْنِ مَسْعُود، وَعَلِيّ، وَمُعَاذ، وَأَبِي أُمَامَة، وَأَبِي هُرَيْرَة -رَضِيَ اللهُ عَنْهُم-».

قُلْتُ: وَهِي مُخَرَّجَةٌ -مُجْمَلاً- فِي تَعْلِيقِي عَلَى «مِفْتَاحِ دَارِ السَّعَادَةِ» (١/ ٢١٩ و٤٥١ و٤٩٧).

وَقَدْ مِلْتُ إِلى تَحْسِينِهِ -ثَمَّةَ-؛ تَبَعاً لِغَيْرِ وَاحِدٍ مِنَ الحُفَّاظ-.

هُوَ فِيه»(١).

وَقَالَ بَعْضُ السَّلَفِ: «خَيْرُ المَوَاهِبِ العَقْلُ، وَشَرُّ المَصَائِبِ الجَهْلُ»(٢).

وَقَالَ أَبُو مُسْلِم الخَوْلاَنِي: «العُلَمَاءُ فِي الأَرْضِ مِثْلُ النُّجُومِ فِي السَّمَاء؛ إِذَا بَدَتْ لِلنَّاسِ اهْتَدَوْا بِهَا، وَإِذا خَفِيَتْ عَلَيْهِم تَحَيَّرُوا»(٣).

وَقَالَ أَبُو الأَسْوَدِ الدُّؤَلِيّ: «لَيْسَ شَيْءٌ أَعَزَّ مِنَ العِلْمِ؛ المُلُوكُ حُكَّامٌ عَلَى النَّاسِ، وَالعُلَمَاءُ حُكَّامٌ عَلَى المُلُوكِ»(٤).

---

(١) «مُعجَم الأُدباء» (١/ ١٦) -لِياقُوت الحَمَوِي-، و«المحاسِن والمساوئ» (ص٣٩٩) -للبيهقيّ-.

(٢) رواهُ الخطيبُ البغداديُّ في «الزُّهد والرَّقائق» (٥٣).

(٣) أخرجَهُ أبو نُعَيم في «حِلية الأولياء» (٥/ ١٢٠)، والبيهقيُّ في «المدخل» (٣٩٣).

(٤) أخرجَهُ السِّلَفِيُّ في «الطُّيُورِيَّات» (٥٠٤).

وأَوْرَدَهُ أبو هِلال العسكريّ في «الحَثّ على طَلَب العِلم» (ص٥٣) -ثُمَّ قالَ-:

«ولَعَمْري أنَّ شيئاً يُنزل المَمْلُوك مَنزلةَ المُلوك، ويُحِلُّ التَّابعَ مَحَلَّ المَتبوع،=

وَقَالَ وَهْبٌ: «يَتَشَعَّبُ مِنَ العِلْمِ الشَّرَفُ -وَإِنْ كَانَ صَاحِبُهُ دَنِيًّا-، وَالعِزُّ -وَإِنْ كَانَ مَهِيناً-، وَالقُرْبُ -وَإِنْ كَانَ قَصِيًّا-، وَالغِنَى -وَإِنْ كَانَ فَقِيراً-، وَالمَهَابَةُ(١) -وَإِنْ كَانَ وَضِيعاً-».

وَعَنْ مُعَاذٍ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ-: «تَعَلَّمُوا العِلْمَ؛ فَإِنَّ تَعَلُّمَهُ خَشْيَةٌ،

=ويَحكُم به السُّوقَةُ على المَلِكِ العظيم: لَحقيقٌ أنْ يُنافَسَ فيه، ويُحْسَدَ صاحبُهُ عليه، ويُجتهدَ في طلبِهِ أشدَّ الاجتِهادِ، وأمْرٌ يَخدُمُ فيه عبدُ الله بنُ عُمَر مُجاهِداً -ومُجاهدٌ هو: ابنُ جَبْر، أحدُ مماليك مكَّةَ، وعبدُ الله: عبدُ الله في فَضلِهِ، وزُهْدِهِ، وورَعِهِ، وشُهرةِ اسمِهِ، أبوهُ في شَرَفِهِ ومَكانِهِ مِن الصُّحبة، ثُمَّ مِن رُتبةِ الخِلافةِ، ومُلْكُهُ الأرضَ شَرقاً وغَرْباً، وطاعةُ أهل الإسلام والكُفرِ له طَوْعاً-؛ لَحَرِيٌّ أنْ يَرْغَبَ فيه العاقلُ، ويُحافِظَ عليه اللَّبيبُ».

(١) قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ طَاهِرِ الخَزْرَجِيّ: «لَيْسَت هَيْبَةُ الشَّيْخِ لِشَيْبِهِ، وَلاَ لِسِنِّهِ، وَلاَ لِشَخْصِهِ، وَلَكِنْ؛ لِكَمَالِ عَقْلِهِ، وَالعَقْلُ هُوَ المُهَاب، وَلَوْ رَأَيْتَ شَخْصاً جَمَعَ جَمِيعَ الخِصَالِ، وَعُدِمَ العَقْلَ لَمَا هِبْتَهُ».

كَذَا فِي «نَفْحِ الطِّيب» (٢/ ٣٤٧) -لِلمَقَّرِي-.

وَقَالَ مُصْعَبُ بْنُ عَبْدِ الله فِي حقِّ الإِمَامِ مَالِك -رَحِمَهُ الله-:

يَأْبَى الجَوابَ فَلاَ يُراجَعُ هَيْبَةً ... وَالسَّائِلُونَ نَواكِسُ الأَذْقَانِ
أَدَبُ الوَقَارِ وَعِزُّ سُلْطَانِ التُّقَى ... فَهْوَ المُطَاعُ وَلَيْسَ ذَا سُلْطَانِ

كَمَا فِي «حِلْيَةِ الأَوْلِيَاءِ» (٦/ ٣١٨).

وَطَلَبُهُ عِبَادَةٌ، وَمُذَاكَرَتُهُ تَسْبِيحٌ، وَالبَحْثُ عَنْهُ جِهَادٌ، وَبَذْلُهُ قُرْبَةٌ، وَتَعْلِيمُهُ مَنْ لاَ يَعْلَمُهُ صَدَقَةٌ»(١).

وَقَالَ الفُضَيْلُ بْنُ عِيَاض: «عَالِمٌ مُعَلِّمٌ يُدْعَى: كَبِيراً -فِي مَلَكُوتِ السَّمَاءِ-»(٢).

وَقَالَ سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَة: «أَرْفَعُ النَّاسِ عِنْدَ الله مَنْزِلَةً مَنْ كَانَ بَيْنَ اللهُ وَبَيْنَ عِبَادِهِ، وَهُمْ: الأَنْبِيَاءُ وَالعُلَمَاءُ»(٣).

---

(١) رواهُ أبو نُعَيْم في «الحِلية» (١/ ٢٣٨)، وابنُ بِشْران في «الأمالي» (٢/ ٢١)، وابنُ عَبد البَرّ في «جامع بيانِ العِلم وفضلِه» (٢٦٩).

(٢) رواهُ الترمذيُّ -عَقِبَ حديث (رقم: ٢٦٨٥)-.

(٣) «صفة الصَّفوة» (١/ ٤٢٥) -لابنِ الجوزيِّ-.

وروَى الذهبيُّ في «سِيَرِ أعلام النُّبَلاء» (٢١/ ٤٦٢) -بسندِهِ- عن الشُّجاع بنِ أبي زَكرِي الأمير، قال: قال لي المَلِكُ الكامِلُ -يوماً-: ها هُنا فَقيهٌ؛ قالُوا: إنَّهُ كافرٌ!!

قلتُ: لا أعرِفُهُ!

قال: بلَى، هُو مُحدِّثٌ.

قُلتُ: لَعَلَّهُ الحافظُ عبد الغنيِّ؟!

قالَ: هذا هو. =

وَقَالَ -أَيْضاً-: «لَمْ يُعْطَ أَحَدٌ فِي الدُّنْيَا شَيْئاً أَفْضَلَ مِنَ النُّبُوَّةِ، وَمَا بَعْدَ النُّبُوَّةِ شَيْءٌ أَفْضَلُ مِنَ العِلْمِ وَالفِقْهِ.

فَقِيلَ: عَمَّن هَذا؟

= فقُلتُ: أيُّها المَلِك، العُلماء أحدُهم: يَطلبُ الآخرَة، وآخَرُ: يطلبُ الدُّنيا، وأنتَ هُنا بابُ الدُّنيا، فهذا الرَّجُلُ: جاءَ إليك؟! أوْ تَشفَّعَ يَطلُبُ شيئاً؟!

قال: لا.

فقُلتُ: واللهِ؛ هؤلاءِ يَحسُدُونَهُ؛ فهل في هذه البلادِ أرْفَعُ مِنكَ؟!

قال: لا.

فقُلتُ: هذا الرَّجُلُ أرْفَعُ العُلماء، كما أنتَ أرْفَعُ النّاسِ.

فقال: جَزاكَ اللهُ خيراً كما عرَّفْتَنِي.

ثُمَّ بَعَثْتُ رُقعةً إليه أُوصيهِ به، فطَلَبَنِي، فَجِئتُ، وإذا عندَهُ شيخُ الشُّيوخِ -ابنُ حَمَّوَيْه-، وعِزُّ الدِّين الزَّنْجارِيِّ، فقال لي السُّلطان: نحنُ في أمْرِ الحافظِ.

فقال: أيُّها المَلِكُ، القوم يحسُدُونَهُ، وهذا الشيخ بينَنا -يعنِي: شيخ الشُّيوخ-، وحَلَّفْتُه: هل سَمِعْتَ مِن الحافظِ كَلاماً يُخرِجُ عن الإسلام؟!

فقال: لا واللهِ، وما سَمِعْتُ عنهُ إلّا كُلَّ جَميلٍ -وما رأيتُهُ-.

وتكلَّمَ ابنُ الزَّنْجارِيِّ، فمَدَحَ الحافظَ كثيراً وتلامِذَتَهُ، وقال: أنا أعرِفُهُم، ما رأيتُ مِثلَهُم.

قَالَ: عَنِ الفُقَهَاءِ كُلِّهِم»(١).

وَقَالَ سَهْلٌ: «مَنْ أَرَادَ النَّظَرَ إِلَى مَجَالِسِ الأَنْبِيَاءِ؛ فَلْيَنْظُرْ إِلَى مَجَالِسِ العُلَمَاءِ [يجيءُ الرَّجُلُ، فيقولُ: يا فُلان! أيُّ شيءٍ تقولُ في رجُلٍ حَلَفَ على امْرَأَتِهِ بكذا وكذا؟ فيقولُ: طَلَقَتِ امْرَأَتُهُ، ويَجيءُ آخَرُ، فيقولُ: بمَ تَقولُ في رجُلٍ حَلَفَ على امْرَأَتِهِ بكذا وكذا؟ فيقولُ: ليسَ يَحنَثُ بهذا القولِ، وليس هذا إلّا لِنَبيٍّ أو لِعالِمٍ]؛ فَاعْرِفُوا لَهُم ذَلِك»(٢).

وَقَالَ الشَّافِعِيُّ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ-: «إِنْ لَمْ يَكُنِ الفُقَهَاءُ العَامِلُونَ أَوْلِيَاءَ اللهِ؛ فَلَيْسَ للهِ وَلِيٌّ»(٣).

وَعَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، وَالشَّافِعِيِّ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا-: «لَيْسَ بَعْدَ الفَرَائِضِ أَفْضَلُ مِنْ طَلَبِ العِلْمِ»(٤).

---

(١) رواهُ -بنحوِه- أبو نُعَيم في «الحِلْيَة» (٧/ ٢٨١).

وأشارَ إليه الحُبَيْشِيُّ الوَصَابيُّ -المُتوفَّى سَنَةَ (٧٨٦هـ) في كِتابِه «نَشْر طَيِّ التَّعريف..» (ص١٢٣).

(٢) «صِفَة الصَّفوة» (٢/ ٢٧٣) -لابنِ الجَوزِيِّ- وما بين المعقوفَيْن منهُ.

(٣) رواهُ البيهقيُّ في «المدخل إلى السُّنَن الكُبرَى» (١٧٧).

(٤) رواهُ أبو نُعَيْم في «الحِلية» (٦/ ٣٦٣) عن سُفيان.

ورواهُ البيهقيُّ في «المدخل» (٤٧٥) عن الشَّافِعِيِّ.

وَعِن الزُّهْرِيِّ -رَحِمَهُ الله-: «مَا عُبِدَ اللهُ بِمِثْلِ الفِقْهِ»[(١)].

وَقَد ظَهَرَ بِمَا قُلْنَاهُ: أَنَّ الاشْتِغَالَ بِالعِلْمِ لله أَفْضَلُ مِنْ نَوافِلِ العِبَادَاتِ البَدَنِيَّةِ -مِن صَلاَةٍ، وَصِيامٍ، وَتَسْبِيحٍ، وَدُعاءٍ -وَنَحْوِ ذَلِكَ-.

وَذَلِكَ:

لِأَنَّ نَفْعَ العِلْمِ يَعُمُّ صَاحِبَهُ، وَالنَّاسَ، وَالنَّوَافِلُ البَدَنِيَّةُ مَقْصُورَةٌ عَلَى صَاحِبِهَا.

وَلِأَنَّ العِلْمَ مُصَحِّحٌ لِغَيْرِهِ مِنَ العِبَادَاتِ؛ فَهِيَ تَفْتَقِرُ إِلَيْهِ، وَتَتَوَقَّفُ عَلَيْه، وَلاَ يَتَوَقَّفُ هُوَ عَلَيْهَا.

---

(١) رواهُ أبو نُعَيْم في «الحِلية» (٣/ ٣٦٥) بلفظ: «ما عُبِدَ اللهُ بشيءٍ أفضلَ مِن العِلمِ».

وقَالَ الحَافِظُ ابْنُ رَجَبٍ الحَنْبَلِيِّ -كَمَا في «مَجْمُوعِ الرَّسَائِلِ» (١/ ٣٩)-:

«وَمِمَّا يَدُلُّ عَلَى تَفْضِيلِ العِلْمِ عَلَى العِبَادَةِ: قِصَّةُ آدَمَ -عَلَيْهِ السَّلاَمُ-؛ فَإِنَّ اللهَ -تَعَالَى- إِنَّمَا أَظْهَرَ فَضْلَهُ عَلَى المَلاَئِكَةِ بِالعِلْمِ، حَيْثُ عَلَّمَهُ أَسْمَاءَ كُلِّ شَيْءٍ، وَاعْتَرَفَتِ المَلاَئِكَةُ بِالعَجْزِ عَن مَعْرِفَةِ ذَلِك، فَلَمَّا أَنْبَأَهُم آدَمُ بِالأَسْماءِ: ظَهَرَ -حِينَئِذٍ- فَضْلُهُ عَلَيْهِم».

وَلِأَنَّ العُلَمَاءَ وَرَثَةُ الأَنْبِيَاءِ -عَلَيْهِم الصَّلَاةُ وَالتَّسْلِيم-، وَلَيْسَ ذَلِكَ لِلْمُتَعَبِّدِين.

وَلِأَنَّ طَاعَةَ العَالِمِ وَاجِبَةٌ عَلَى غَيْرِهِ -فِيهِ-.

وَلِأَنَّ العِلْمَ يَبْقَى أَثَرُهُ بَعْدَ مَوْتِ صَاحِبِهِ، وَغَيْرُهُ مِنَ النَّوَافِلِ تَنْقَطِعُ بِمَوْتِ صَاحِبِهَا.

وَلِأَنَّ فِي بَقَاءِ العِلْمِ إِحْيَاءَ الشَّرِيعَةِ، وَحِفْظَ مَعَالِمِ المِلَّةِ.

فصل

وَاعْلَمْ أَنَّ جَمِيعَ مَا ذُكِرَ -مِن فَضِيلَةِ العِلْمِ وَالعُلَمَاءِ-: إِنَّمَا هُوَ فِي حَقِّ العُلَمَاءِ العَامِلِين، الأَبْرَارِ المُتَّقِين، الَّذِينَ قَصَدُوا بِهِ وَجْهَ اللهِ الكَرِيم، وَالزُّلْفَى لَدَيْهِ فِي جَنَّاتِ النَّعِيم؛ لا مَنْ طَلَبَهُ بِسُوءِ نِيَّةٍ، أَوْ خُبْثِ طَوِيَّة، أَوْ لِأَغْرَاضٍ دُنْيَوِيَّة؛ مِنْ: جَاهٍ، أَوْ مَالٍ، أَوْ مُكَاثَرَةٍ فِي الأَتْبَاعِ وَالطُّلَّاب.

فَقَدْ رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: **«مَن طَلَبَ العِلْمَ لِيُمَارِيَ بِهِ السُّفَهَاءَ، أَوْ يُكَاثِرَ بِهِ العُلَمَاءَ، أَوْ يَصْرِفَ بِهِ وُجُوهَ النَّاسِ إِلَيْهِ؛ أَدْخَلَهُ اللهُ النَّارَ»** -أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ-(١).

---

(١) برَقْم (٢٦٥٤)، والطبرانيُّ في «الكبير» (١٩/ رقم ١٩٩)، والحاكمُ (٢٩٣)، والبيهقيُّ في «الشُّعَب» (١٦٣٦)، وابنُ أبي الدُّنيا في «الصَّمت» (١٤١) عن كَعب بن مالِك، عن النبيِّ ﷺ.

وقَالَ الإِمَامُ العُقَيْلِي فِي «الضُّعَفَاءِ» (٢/ ٤٩٥): «فِي هَذَا البَابِ أَحَادِيثُ لَيِّنَةُ الأَسَانِيدِ، كُلُّهَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ». =

وَرُوِيَ: «مَنْ تعلَّمَ عِلْماً مِمَّا يُبْتَغى بِهِ وَجْهُ الله -تَعالى- لا يَتعَلَّمُهُ إِلاَّ لِيُصِيبَ بِهِ عَرَضاً مِنَ الدُّنْيَا لَمْ يَجِد عَرْفَ الجَنَّةِ يَوْمَ القِيَامَةِ» -أَخْرَجَهُ أَبُو داوُد(١)-.

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَة -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ-، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «إِنَّ أَوَّلَ النَّاسِ يُقْضَى عَلَيْهِ يَوْمَ القِيَامَةِ...»، وَذَكَرَ الثَّلاثَةَ -وَفِيهِ-:

«... وَرَجُلٌ تَعَلَّمَ العِلْمَ، وَعَلَّمَهُ، وَقَرَأَ القُرْآنَ، فَأُتِيَ بِهِ، فَعَرَّفَهُ نِعَمَهُ، فَعَرَفَها، قَالَ: فَمَا عَمِلْتَ فِيهَا؟ قَالَ: تَعَلَّمْتُ فِيكَ العِلْمَ، وَعَلَّمْتُهُ، وَقَرَأْتُ فِيكَ القُرْآنَ، قَالَ: كَذَبْتَ، وَلَكِنْ؛ تَعَلَّمْتَ لِيُقَالَ: عَالِمٌ، وَقَرَأْتَ لِيُقَالَ: قَارِئ؛ فَقَدْ قِيلَ! ثُمَّ أُمِرَ بِهِ، فَسُحِبَ عَلَى وَجْهِهِ، حَتَّى أُلْقِيَ فِي النَّارِ...» -أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ، وَالنَّسَائِي-(٢).

= قُلْتُ: وَهِيَ تَرْتَقِي -بِمَجْمُوعِهَا- إِلَى دَرَجَةِ الحُسْنِ.

وصحَّحَهُ -لغيرِهِ- شيخُنا الألبانيُّ في «صحيح التَّرغيب» (١٠٦).

(١) بِرَقْم (٣٦٦٤)، وَابْنُ مَاجَة (٢٥٢)، وَأَحْمَد (١/ ٣٣٨) عَنْ أَبِي هُرَيْرَة.

وَصَحَّحَهُ ابْنُ حِبَّان (٧٨)، وَالحَاكِم (٢٨٨ و ٢٨٩)، وشيخُنا في «صحيح الترغيب» (١٠٥).

(٢) أَخْرَجَهُ مُسْلِم (رَقَم: ١٩٠٥)، وَالنَّسَائِي (٦/ ٢٣) عَنْ أَبِي هُرَيْرَة.

وَعَن حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ: «مَنْ طَلَبَ الحَدِيثَ لِغَيْرِ الله -تعَالَى-: مُكِرَ بِـــهِ»(١).

وَعَن بِشْر: «أَوْحَى اللهُ -تعَالَى- إِلَى دَاوُدَ: لاَ تَجْعَـلْ بَيْنِـي وَبَيْنَـكَ عَالِماً مَفْتُوناً؛ فَيَصُدَّكَ بِشَكٍّ عَنْ مَحَبَّتِـي؛ أُولَئِـكَ قُطَّـاعُ الطَّرِيـقِ عَـلَى عِبَادِي»(٢).

---

(١) رواهُ أبو نُعَيم في «الحِلية» (٦/ ٢٥١)، وابنُ عبدِ البَرّ في «الجامِع» (١١٥٣).

(٢) رواهُ الشَّجَرِيُّ في «الأمالِي» (٤٠٦) -بنحوِهِ- مِن طريق إسحاقَ بنِ أبي حَسَّان: قالَ بعضُ أصحابِنا.. فذَكَرَهُ.

البَابُ الثَّانِي

في أدب العالم في نَفْسِهِ، ومُراعاة طالِبه ودَرْسِه

وَفِيهِ ثَلاثَةُ فُصُولٍ:

١- الفَصْلُ الأَوَّلُ: في آدابِهِ في نفسِهِ.

٢- الفَصْلُ الثَّانِي: في آداب العالِمِ في دَرْسِهِ.

٣- الفَصْلُ الثَّالِثُ: في أدب العالِمِ مع طَلَبَتِهِ -مُطلَقاً- في حَلْقَتِهِ.

البَابُ الثَّانِي

في أدب العالم في نَفْسِه، ومُراعاة طالِبه ودَرْسِه

وَفِيهِ ثَلاثَةُ فُصُولٍ:

الفَصْلُ الأَوَّلُ

في آدابه في نَفْسِه

-وَهُوَ اثْنَا عَشْرَ نَوْعاً-:

○ **النَّوْعُ الأَوَّلُ: [مُراقبة الله - سُبحانه -]**

دَوَامُ مُرَاقَبَةِ الله -تَعَالَى- فِي السِّرِّ وَالعَلاَنِيَةِ، وَالمُحَافَظَةُ عَلَى خَوْفِهِ فِي جَمِيعِ حَرَكَاتِهِ وَسَكَنَاتِهِ، وَأَقْوَالِهِ وَأَفْعَالِهِ؛ فَإِنَّهُ أَمِينٌ عَلَى مَا أُودِعَ مِنَ العُلُوم، وَمَا مُنِحَ مِنَ الحَوَاسِّ وَالفُهُوم:

قَالَ اللهُ -تَعَالَى-: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَخُونُواْ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ وَتَخُونُوٓاْ أَمَٰنَٰتِكُمْ وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾[الأنفال:٢٧].

وَقَالَ -تَعَالَى-: ﴿بِمَا ٱسْتُحْفِظُواْ مِن كِتَٰبِ ٱللَّهِ وَكَانُواْ عَلَيْهِ

شُهَدَآءَۚ فَلَا تَخۡشَوُاْ ٱلنَّاسَ وَٱخۡشَوۡنِ﴾[المائدة:٤٤].

وَقَالَ الشَّافِعِيُّ: «لَيْسَ العِلْمُ مَا حُفِظ؛ العِلْمُ مَا نُفِع»(١).

وَمِنْ ذَلِكَ: دَوَامُ السَّكِينَةِ وَالوَقَار، وَالخُشُوعِ، وَالوَرَعِ، وَالتَّوَاضُعِ لله، وَالخُضُوعِ»(٢).

وَمِمَّا كَتَبَ مَالِكٌ إِلى الرَّشِيدِ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا-: إِذَا عَلِمْتَ عِلْماً؛ فَلْيُرَ عَلَيْكَ أَثَرُهُ، وَسَكِينَتُهُ، وَسَمْتُهُ، وَوَقَارُهُ، وَحِلْمُهُ؛ لِقَوْلِهِ ﷺ: «**العُلَمَاءُ وَرَثَةُ الأَنْبِيَاء**»(٣).

وَقَالَ عُمَرُ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ-: «تَعَلَّمُوا العِلْمَ، وَتَعَلَّمُوا لَهُ السَّكِينَةَ وَالوَقَارَ»(٤).

---

(١) رواهُ البيهقيُّ في «المدخل» (٥١٦)، وأبو نُعَيْم في «الحِلية» (٩/ ١٢٣)، والسُّبْكِيُّ في «مُعجم شُيوخه» (٤٩٩).

(٢) قَالَ الإمام مَالِكٌ -رحِمَهُ الله-: «حَقٌّ عَلَى مَنْ طَلَبَ العِلْمَ أَنْ يَكُونَ لَهُ وَقَارٌ، وَسَكِينَةٌ، وَخَشْيَةٌ، وَالعِلْمُ لِمَن رُزِقَ خَيْرَه..».

كَذَا فِي «سِيَرِ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ» (٨/ ١٠٧-١٠٨) -لِلإِمَامِ الذَّهَبِيِّ-.

(٣) تقدَّمَ تخريجُ هذا الحديث المَرفُوع.

(٤) رواهُ البيهقيُّ في «المدخل» (٦٢٩)، وفي «شُعَب الإيمان» (١٦٥١)، وابنُ عبد البَرّ في «الجامع» (٨٩٣).

وَعَنِ السَّلَفِ: «حَقٌّ عَلَى العَالَمِ أَنْ يَتواضَعَ لله فِي سِرِّهِ وَعَلانِيَتِهِ، وَيَحْتَرِسَ مِنْ نَفْسِهِ، وَيَقِفَ عَلَى مَا أَشْكَلَ عَلَيْهِ».

○ الثَّانِي: [صيانةُ العِلم]

أَنْ يَصُونَ العِلْمَ كَما صَانَهُ عُلَماءُ السَّلَفِ، وَيَقُومَ لَهُ بِـما جَعَلَـهُ اللهُ -تَعَالَى- لَهُ مِنَ العِزَّةِ وَالشَّرَفِ، فَلاَ يُذِلُّهُ بِذَهَابِهِ، وَمَشْيِهِ إِلَى غَيْرِ أَهْلِهِ -مِنْ أَبْنَاءِ الدُّنْيَا -مِنْ غَيْرِ ضَرُورَةٍ، أَوْ حاجَـةٍ-، أَوْ إِلَى مَـنْ يَتَعَلَّمُـهُ -مِنْهُ- مِنْهُم -وَإِنْ عَظُمَ شَأْنُهُ، وَكَبُرَ قَدْرُهُ-».

قَالَ الزُّهْرِيّ: «هَوَانٌ بِالعِلْمِ أَنْ يَحْمِلَهُ العَالِمُ إِلَى بَيْتِ المُتَعَلِّم»[١].

وَأَحادِيثُ السَّلَفِ فِي هَذا النَّوْعِ كَثِيرَةٌ.

وَقَدْ أَحْسَنَ القائِلُ -وَهُوَ القَاضِي أَبُو الحَسَنِ الجُرْجانِيّ[٢]-:

وَلَمْ أَبْتَذِلْ فِي خِدْمَةِ العِلْـمِ مُهجَتِي لِأَخْدُمَ مَن لاقَيْـتُ لَكِـنْ لِأُخْـدَمَا
أَأَشْـقَى بِـهِ غَرْسـاً وَأَجْنِيـهِ ذِلَّـةً إِذاً فَاتِّبَاعُ الجَهْـلِ قَـدْ كَـانَ أَحْزَمَـا

---

(١) رواهُ الجوهريُّ في «مُسند الموطأ» (١١٢).

(٢) هو عليُّ بنُ عبد العزيز الجُرجانيُّ، المتوفَّى سَنَةَ (٣٩٢هـ).
مُترجَمٌ في «البداية والنِّهاية» (١١/ ٣٨٠).

وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ العِلْمِ صَانُوهُ صَانَهُمْ   وَلَوْ عَظَّمُوهُ فِي النُّفُوسِ لَعُظِّمَا[١]

فَإِنْ دَعَتْ حاجَةٌ إلى ذَلِكَ -أَوْ ضَرُورَةٌ-، أَو اقْتَضَتْهُ مَصْلَحَةٌ دِينِيَّةٌ- راجِحَةٌ عَلَى مَفْسَدَةٍ-: بَذَلَهُ، وَحَسُنَتْ فِيهِ نِيَّةٌ صَالِحَةٌ؛ فَلاَ بَأْسَ بِهِ -إِنْ شَاءَ اللهُ -تَعَالَى-.

وَعَلَى هَذَا يُحْمَلُ مَا جاءَ عَنْ بَعْضِ أَئِمَّةِ السَّلَفِ مِنَ المَشْيِ إِلى المُلُوكِ، وَوُلاَةِ الأَمْرِ[٢] -كَالزُّهْرِيِّ، وَالشَّافِعِيِّ -وَغَيْرِهِمَا-؛ لاَ عَلَى

---

(١) مِن الشِّعر الجَميل الذي كان يتداوَلُهُ أهلُ الحديثِ والأُدَباء -على حَدٍّ سَواء-.

فانظُر «أمالي الشَّجَري» (١/ ٨١)، و«مشيخة المَراغي» (١/ ١٢٩)، و«المقاصد الحسنة» (٥٤٣) -للسَّخاوِيِّ-، و«مُحاضَرات الأدباء» (١/ ٥٢) -للرَّاغِب الأصبهانِي-، و«ربيع الأبرار» (٤/ ٣٥) -للزَّمَخْشَرِيِّ-، وقال -قبلَ إيرادِه لها-:

«وقد أحسنَ كُلَّ الإحسان، كأنَّما نُسِجَت في طُرَرِ حِسَان».

(٢) قَالَ الإِمَامُ العَلاَّمَةُ ابْنُ الوَزِيرِ اليمانِيُّ في «العَواصِمِ وَالقَواصِمِ فِي الذَّبِّ عَن سُنَّةِ أَبِي القَاسِم» (٨/ ١٨) -مُبَيِّناً مَا يَجُوزُ مِن ذَلِك-:

«المُخالَطَةُ لِلمَصالِحِ المُتَعَلِّقَةِ بِالعَامَّةِ -مِنَ الشَّفَاعَةِ لِلفُقَراء، وَالتَّبْلِيغ لِلمَظْلُومِين- أَوْ نَحْوِ ذَلِك-، أَوِ المَصالِحِ الخَاصَّةِ بِالمُلُوكِ -مِن وَعْظِهِم، أَوْ تَذْكِيرِهِم، وَتَعْرِيفِهِم بِمَا يَجِبُ لِلمُسْلِمِين، وَتَعْلِيمِهِم مَعَالِمَ الدِّين، وَسَواءٌ كَانَ=

أَنَّهُم قَصَدُوا بِذَلِكَ فُضُولَ الأَغْرَاضِ الدُّنْيَوِيَّةِ.

وَكَذَلِكَ إِذَا كَانَ المَأْتِيُّ إِلَيْهِ مِنَ العِلْمِ، وَالزُّهْدِ فِي المَنْزِلَةِ العَلِيَّةِ، وَالمَحَلِّ الرَّفِيعِ: فَلاَ بَأْسَ بِالتَّرَدُّدِ إليه لِإفادَتِهِ؛ فَقَدْ كَانَ سُفْيَانُ الثَّوْرِيِّ يَمْشِي إِلَى إِبْرَاهِيمَ ابْنِ أَدْهَمَ، وَيُفِيدُهُ[1].

وَكَانَ أَبُو عُبَيْد يَمْشِي إِلَى عَلِيِّ بْنِ المَدِينِيِّ؛ يُسْمِعُهُ غَرِيبَ الحَدِيثِ[2].

=ذَلِكَ عَلَى جِهَةِ التَّصْرِيحِ، أَوِ التَّلْوِيحِ -مَعَ حُسْنِ النِّيَّة-.

وَهَذَا القِسْمُ يَكُونُ مُسْتَحَبًّا غَيْرَ مَكْرُوه، وَسَواءٌ كَانَ الغَرَضُ الحَاصِلُ مِن ذَلِكَ: تَرْكَهُم لِلبَاطِلِ -كُلِّه-، أَوْ تَرْكَهُم لِبَعْضِهِ، وَتَخْفِيفَهُم مِنْه».

وَلِلأَخِ الصَّدِيق الشَّيْخِ الدُّكْتُور عَبْدِ السَّلاَمِ بْنِ بَرْجَس آل عَبْدِ الكَرِيم -رَحِمَهُ اللهُ- رِسالَةٌ مُفْرَدَةٌ فَرِيدَةٌ -فِي هَذَا البَاب-.

(١) روَى الدِّينَوَرِيُّ في «المُجالَسَة» (٢٩٧١)، وأبو نُعَيْم في «الحِلية» (٦/ ٣٦٧) عن أبي عيسى النَّخَعِيِّ، قال: قَدِمْتُ مع الثَّوريِّ بَيت المقدِس، وإذا إبراهيمُ بنُ أدْهَم بها، فأرسلَ إلى الثوريِّ، فقال: تعالَ؛ فحدِّثْنا.

فقيلَ له: يا أبا إسحاق! تَبْعَثُ إليهِ بمِثلِ هذا؟!

فقالَ إبراهيمُ: إنَّما أردتُ أنْ أنْظُرَ كيف تواضُعُهُ للفُقراء.

قال: فإذا سُفيان الثَّوريُّ قد جاءَهم.

(٢) «صفة الصَّفوة»(٢/ ٣٢١)-لابنِ الجَوزيِّ-، و«سِيَر أعلام النُّبَلاء»=

○ الثَّالِث: [الزهد في الدنيا]

أَنْ يَتَخَلَّقَ بِالزُّهْدِ فِي الدُّنْيَا، وَلْيُقَلِّل مِنْهَا بِقَدْرِ الإِمْكَانِ الَّـذِي لاَ يَضُرُّ بِنَفْسِهِ، أَوْ بِعِيالِهِ؛ فَإِنَّ مَا يَحْتَاجُ إِلَيْهِ لِذَلِكَ -عَلَى الوَجْهِ المُعْتَـدِلِ مِنَ القَنَاعَةِ- لَيْسَ يُعَدُّ مِنَ الدُّنْيَا.

وَأَقَلُّ دَرَجَاتِ العَالِمِ: أَنْ يَسْتَقْذِرَ التَّعَلُّقَ بِالدُّنْيَا؛ لِأَنَّهُ أَعْلَمُ النَّاسِ بِخِسَّتِهَا وَفِتْنَتِهَا، وَسُرْعَةِ زَوَالِهَا، وَكَثْرَةِ تَعَبِهَـا وَنَـصَبِهَا؛ فَهُـوَ أَحَـقُّ بِعَدَمِ الالْتِفَاتِ إِلَيْهَا، وَالاشْتِغالِ بِهُمومِهَا.

وَعَنِ الـشَّافِعِيِّ -رَضِيَ اللهُ عَنْـهُ-: «لَـوْ أُوصِيَ لِأَعْقَـلِ النَّـاسِ: صُرِفَ إِلَى الزُّهَّاد»[1].

... فَلَيْتَ شِعْرِي؛ مَنْ أَحَقُّ مِنَ العُلَمَاءِ بِزِيادَةِ العَقْلِ، وَكَمالِهِ؟!

=(١٠/ ٤٩٧)، والقِفْطِيّ في «إنباه الـرُّواة» (٣/ ١٧)، ثُـمَّ قـالَ -عَقِبَهـا-: «إجلالاً لِعِلْمِهِ، وهذه شِيمةٌ شريفةٌ -رَحِمَ اللهُ أبا عُبَيْدٍ-».

وفي «الآداب» (٦٣٠) -للبيهقيِّ-: سُـؤَالُ ابـنِ المَـدِينِيِّ لأبي عُبَيـد عـن بعضِ غريبِ الحديث.

(١) «حِليـة الأوليـاء» (٩/ ١٢٣)، و«مناقـب الـشَّافعيّ» (٢/ ١٧١) -للبيهقيِّ-.

وَقَالَ يَحْيى بْنُ مُعَاذ: «لَوْ كَانَت الدُّنْيا تِبْراً يَفْنَى، وَالآخِرَةُ خَزَفاً يَبْقَى: لَكَانَ يَنْبَغِي لِلعاقِلِ إِيثَارُ الخَزَفِ البَاقِي عَلَى الفَانِي مِن التِّبْرِ؛ فَكَيْفَ وَالدُّنْيَا خَزَفٌ فَانٍ، وَالآخِرَةُ تِبْرٌ باقٍ»(١).

○ **الرَّابِعُ: [تنزيهُ العلم عن أغراض الدنيا]**

أَنْ يُنَزِّهَ عِلْمَهُ عَنْ جَعْلِهِ سُلَّماً يَتَوَصَّلُ بِهِ إِلى الأَغْرَاضِ الدُّنْيَوِيَّةِ؛ مِنْ جَاهٍ(٢)، أَوْ مالٍ، أَوْ سُمْعَةٍ، أَوْ شُهْرَةٍ، أَوْ خِدْمَةٍ، أَوْ تَقَدُّمٍ عَلَى أَقْرَانِهِ.

قَالَ الإِمَامُ الشَّافِعِيُّ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ-: «وَدِدْتُ أَنَّ الخَلْقَ تَعَلَّمُوا هَذَا العِلْمَ عَلَى أَن لاَ يُنْسَبَ إِلَيَّ حَرْفٌ مِنْه»(٣).

---

(١) أَوْرَدَهُ الغزاليُّ في «الإحياء» (٣/ ٢٠٧).

و(التِّبْر)، هو: الذَّهَب.

(٢) قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ -رَحِمَهُ الله-:

« حُبُّ الرِّياسَة أَعْجَبُ إِلى الرَّجُلِ مِنَ الذَّهَبِ وَالفِضَّةِ، وَمَن أَحَبَّ الرِّياسَةَ طَلَبَ عُيُوبَ النَّاسِ».

كَذَا فِي «طَبَقَاتِ الحَنَابِلَةِ» (٢/ ١٤).

(٣) قال الإمامُ ابنُ حِبَّانَ في «صحيحِه» (٥/ ٤٩٩-٥٠٠): =

وَقَالَ سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَة: «كُنْتُ قَدْ أُوتِيتُ فَهْمَ القُرْآنِ؛ فَلَـمَّا قَبِلْتُ الصُّرَّةَ[١] -مِن أَبِي جَعْفَرٍ- سُلِبْتُهُ، فَنَسْأَلُ اللهَ -تَعَالَى- المُسَامَحَةَ»[٢].

○ الخَامِس: [التنزه عن رذائل المكاسب]

أَنْ يَتَنَزَّهَ عَن دَنِيِّ المَكَاسِبِ، وَرَذِيلِها -طَبْعاً[٣]-، وَعَنْ مَكْرُوهِهَا

= «للشافعيِّ -رَحِمَهُ اللهُ- ثلاثُ كَلِماتٍ ما تكلَّمَ بها أحدٌ في الإسلامِ قَبْلَهُ، ولا تَفوَّهُ بها أحدٌ بعدَهُ؛ إلّا والمأخذُ فيها كان عنهُ:

إحداهَا: إذا صحَّ لكُم الحديثُ عن رسولِ الله ﷺ؛ فخُذُوا بـه، ودَعُـوا قَـوْلِي.

والثانية: ما ناظَرْتُ أحداً -قطُّ- فأَحْبَبْتُ أنْ يُخطِئَ.

والثالثة: وَدِدْتُ أنَّ النّاسَ تَعلَّمُوا هذه الكُتُبَ ولمْ يَنسِبُوهَا إليَّ».

وانْظُر تَعْلِيقِي عَلَى هَذا الأثَرِ فِي كِتَابِ «الفَارِق بَيْنَ المُصَنِّف وَالسَّارِق» (ص٣١-٣٢) -لِلسُّيُوطِي- بتحقيقي-.

(١) عَطِيَّة السُّلطان.

(٢) بنحوِهِ في «المُنتَظَم» (١٠/ ٦٨) -لابنِ الجوزيِّ-.

(٣) أي: فيما تُطبَع عليه النُّفوسُ النَّظيفةُ الشريفةُ التي لمْ تتـدَنَّسْ بالطِّبـاعِ القَـذِرَة.

-عادَةً وَشَرْعاً-: كَالحِجامَةِ، وَالدِّباغَةِ، وَالصَّرْفِ، وَالصِّباغَةِ[1].

---

(١) وَبَعْضُهَا يَخْتَلِفُ حُكْمُهُ بِاخْتِلاَفِ العُرْفِ، وتنوُّعِ الزَّمَانِ وَالمَكَان.

وانظُر الكلامَ عليها -بشيءٍ مِن البيانِ- فيما كَتَبَهُ أَخُونا الفاضل الشيخ مشهور حسن -حفظهُ اللهُ- في كتابِهِ «المُروءةُ وخَوارِمُها» (ص٢٦٢ و٢٣٧ و٢٥٦) -هذا في المِهن الثلاثة الأولى -على الترتيب-.

وانظُر -كذلك- في (الصِّياغة): (ص٢٥٥)، وفي (الصِّباغة): (ص٢٥٦-٢٥٩).

وقد سُئِلَ سَماحةُ أُستاذِنا الشيخ عبد العزيز بن باز -رَحِمَهُ اللهُ-:

«يعتقدُ بعضُ النَّاسِ أنَّ هُناكَ حِرَفاً غيرَ شريفةٍ، ويُوَبِّخُونَ مَن يعملُ فيها؛ كالطِّباخة، والحلاقة، وصناعة الأحذية، والعمل في النَّظافة -وغيرها-؛ فهل هُناك دليلٌ شرعيٌّ يُثْبِتُ صِحَّةَ هذا الاعتقاد؟

وهل مِثلُ هذه الحِرَف ترفضُها العاداتُ، والطِّباعُ العربيَّة؛ أَفيدُونا -جَزاكُمُ اللهُ خيراً-؟».

فأجاب:

«لا نَعْلَمُ حَرَجاً في هذه الحِرَفِ -وأشباهِها مِن الحِرَفِ المُباحةِ- إذا اتَّقى صاحِبُها رَبَّهُ، ونَصَحَ، ولمْ يَغشّ مُعامِلِيه؛ لِعُمومِ الأدلَّةِ الشرعيَّةِ في ذلك؛ مِثل قولِهِ ﷺ لَـمَّا سُئلِ: أيُّ الكَسْبِ أطيبُ؟ قال: «**عَمَلُ الرَّجُلِ بيدِهِ، وكُلُّ بيعٍ مَبرورٍ**» -رواهُ البزّارُ [(٣٧٣١)]، وصحَّحَهُ الحاكِمُ [(٢١٦٠)]، وصحَّحَهُ=

وَكَذَلِكَ يَتَجَنَّبُ مَوَاضِعَ التُّهَمِ -وَإِنْ بَعُدَت-، وَلا يَفْعَلْ شَيْئاً يَتَضَمَّنُ نَقْصَ مُرُوءَةٍ، أَوْ مَا يُسْتَنْكَرُ ظاهِراً -وَإِنْ كَانَ جائِزاً باطِناً-؛ فَإِنَّهُ يُعَرِّضُ نَفْسَهُ لِلتُّهَمَةِ، وَعِرْضَهُ لِلوَقِيعَة، وَيُوقِعُ النَّاسَ فِي الظُّنُونِ المَكْرُوهَةِ، وَتَأْثِيمِ الوَقِيعَةِ.

فَإِنِ اتَّفَقَ وُقُوعُ شَيْءٍ مِن ذَلِكَ مِنْهُ؛ لِحاجَةٍ -أَوْ نَحْوِهَا-: أَخْبَرَ مَن شَاهَدَهُ بِحُكْمِهِ، وَبِعُذْرِهِ، وَمَقْصُودِهِ؛ كَيْلاَ يَأْثَمَ بِسَبَبِهِ، أَوْ يَنْفِرَ عَنْهُ، فَلاَ يَنْتَفِعَ بِعِلْمِهِ، وَلِيَسْتَفِيدَ ذَلِكَ الجَاهِلُ بِهِ.

وَلِذَلِكَ؛ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِلرَّجُلَيْنِ -لَـمَّا رَأَيَاهُ يَتَحَدَّثُ مَعَ صَفِيَّة-، فَوَلَّيَا: «**عَلَى رِسْلِكِما؛ إِنَّها صَفِيَّةُ**».

=العلّامةُ الألبانيُّ في «السلسلة الصحيحة» (٦٠٧)-، وقولُهُ ﷺ: «**ما أكَلَ أحدٌ طَعاماً -قَطُّ- خيراً مِن أنْ يَأكُلَ مِن عَمَلِ يَدِهِ، وكان نبيُّ الله داود يأكُلُ مِن عَمَلِ يدِهِ**» -رواهُ البخاريُّ في «صحيحِهِ» [(٢٠٧٢)]-، ولأنَّ النّاسَ في حاجةٍ إلى هذه الحِرَفِ وأشباهِها؛ فتعطيلُها والتنزُّه عنها يضرُّ المُسلمِين، ويُحوِجهم إلى أنْ يقومَ بها أعداؤُهُم.

وعلى مَن يعمَلُ في النَّظافةِ أنْ يجتهدَ في سَلامَةِ بَدَنِهِ، وثِيابِهِ مِن النَّجاسةِ، والعِنايةِ بتطهيرِ ما أصابَها منها، واللهُ وليُّ التوفيق».

كذا في «مجموع الفتاوَى» (٥/ ٤٢٥) -له-.

ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ الشَّيْطَانَ يَجْرِي مِنِ ابْنِ آدَمَ مَجْرَى الدَّمِ، فَخِفْتُ أَنْ يَقْذِفَ فِي قُلُوبِكُمَا شَيْئاً»(١)!

---

(١) أَخْرَجَهُ البُخَارِيُّ (٢٠٣٨)، وَمُسْلِم (٢١٧٥) عَن صَفِيَّة بِنْتِ حُيَيّ -رَضِيَ اللهُ عَنْهَا-.

وَأَخْرَجَهُ مُسْلِم (٢١٧٤) عَن أَنَس.

وذكَرَ البيهقيُّ في «الآداب» (٢٣٢)، وفي «شُعَب الإيمان» (٦٣٨٣) عن زيد بن ثابتٍ قولَهُ: «إنِّي لَأَكْرَهُ أنْ أُرَى في مكانٍ يُساءُ بي فيه الظَّنُّ».

وفي «مكارِم الأخلاق» (٤٧٧) -للخرائطيِّ- عن عُمَر بن الخطّاب -رضي اللهُ عنهُ-: «مَن أقامَ نفسَهُ مَقام التُّهَمَة؛ فلا يَلُومَنَّ إلّا نَفْسَه».

(فائدةٌ): (التُّهَمَة) «بفَتْح الهاء» -كما في «مُختار الصِّحاح» (ص٣٤٦) -للرَّازي-.

قَالَ ابْنُ دَقيقِ العِيد:

«وَهَذا يَتَأَكَّدُ فِي حَقِّ العُلَمَاءِ، وَمَن يُقْتَدى بِهِ؛ فَلاَ يَجُوزُ لَهُم أَنْ يَفْعَلُوا فِعْلاً يُوجِبُ سُوءَ الظَّنِّ بِهِم، وَإِنْ كَانَ لَهُم فِيهِ مَخْلَصٌ، لِأَنَّ ذَلِكَ سَبَبٌ لِإِبْطَالِ الانْتِفاعِ بِعِلْمِهِم.

وَمِن ثَمَّ قَالَ بَعْضُ العُلَماء: يَنْبَغِي لِلحاكِمِ أَن يُبَيِّنَ لِلمَحْكُومِ عَلَيْهِ وَجْهَ الحُكْمِ -إِنْ كَانَ خَفِيًّا-؛ نَفْياً لِلتُّهَمَةِ».

نَقَلَهُ الحافِظُ ابْنُ حَجَر فِي «فَتْحِ البَارِي» (٤/ ٣٢٩).

○ السَّادِس: [المُحافَظة على شعائر الإسلام]

أَنْ يُحافِظَ عَلَى القِيام بِشَعائِرِ الإِسْلاَم، وَظَواهِرِ الأَحْكَام؛ كَإِقامَتِهِ الصَّلاَةَ فِي مَساجِدِ الجماعَاتِ، وَإِفْشَاءِ السَّلاَمِ لِلخَواصِّ وَالعَوَامّ، وَالأَمْرِ بِالمَعْرُوفِ، وَالنَّهْيِ عَنِ المُنْكَر، وَالصَّبْرِ عَلى الأَذَى -بِسَبَبِ ذَلِكَ-؛ صَادِعاً بِالحَقِّ عِنْدَ السَّلاَطِين(١)، باذِلاً نَفْسَهُ لله، لاَ يَخافُ فِيهِ لَوْمَةَ لائِم، ذاكِراً قَوْلَهُ -تَعَالَى-: ﴿وَٱصْبِرْ عَلَىٰ مَآ أَصَابَكَ إِنَّ ذَٰلِكَ مِنْ عَزْمِ ٱلْأُمُورِ﴾ [لقمان:١٧]، وَمَا كَانَ سَيِّدُنا رَسُولُ الله ﷺ -وَغَيْرُهُ مِنَ الأَنْبِياءِ- عَلَيْهِ مِنَ الصَّبْرِ عَلَى الأَذَى، وَمَا كانُوا يَتَحَمَّلُونَهُ فِي الله -تَعَالَى- حَتَّى كَانَت لَهُم العُقْبَى.

وَكَذَلِكَ القِيَامُ بِإِظْهَارِ السُّنَنِ، وَإِخْمَادِ البِدَع، وَالقِيامِ لله -تَعالى- فِي أُمُورِ الدِّين، وَمَا فِيهِ مَصالِحُ المُسْلِمِين -عَلَى الطَّرِيق المَشْرُوعِ، وَالمَسْلَكِ المَطْبُوعِ -مُجْتَهِداً-.

وَلاَ يَرْضَى مِن أَفْعَالِهِ الظَّاهِرَةِ وَالباطِنَةِ بِالجائِزِ مِنْهَا، بَلْ يَأْخُذُ

---

(١) بِالسِّرِّ وَالخَفَاء، لاَ بِالجَهْرِ، والعَلَنِ، وَالاسْتِعْدَاء!

وَانْظُر كِتاب «مُعَامَلَة الحُكَّام فِي ضُوءِ الكِتابِ وَالسُّنَّة» -لِلأَخِ الشَّيْخ عَبْد السَّلام البَرْجَس -رَحِمَهُ اللهُ-، وكذا كِتابي «تحذيرات العُلماء الثِّقات...».

نَفْسَهُ بِأَحْسَنِها وَأَكْمَلِها؛ فَإِنَّ العُلَماءَ هُمُ القُدْوَةُ، وَإِلَيْهِمُ المَرْجِعُ فِي الأَحْكَامِ، وَهُم حُجَّةُ اللهِ -تَعالَى- عَلَى العَوامّ، وَقَدْ يُراقِبُهُم لِلأَخْذِ عَنْهُم مَن لا يَنْظُرُون، وَيَقْتَدِي بِهَدْيِهِم مَن لا يَعْلَمُون.

وَإِذَا لَم يَنْتَفِعِ العالِمُ بِعِلْمِهِ: فَغَيْرُهُ أَبْعَدُ عَنِ الانْتِفَاعِ بِهِ؛ كَما قالَ الشَّافِعِيُّ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ-: «لَيْسَ العِلْمُ مَا حُفِظَ، العِلْمُ مَا نَفَعَ»(١).

وَلِهَذا عَظُمَت زَلَّةُ العالِمِ؛ لِمَا يَتَرَتَّبُ عَلَيْهَا مِنَ المَفاسِدِ -لِاقْتِدَاءِ النَّاسِ بِهِ-.

○ السَّابِع: [المُحافَظة على المندوبات الشرعيّة]

أَنْ يُحافِظَ عَلَى المَنْدُوبَاتِ الشَّرْعِيَّة -القَوْلِيَّة وَالفِعْلِيَّة-؛ فَيُلازِمَ تِلاوَةَ القُرْآنِ، وَذِكْرَ اللهِ -تَعالَى- بِالقَلْبِ وَاللِّسَان، وَكَذَلِكَ مَا وَرَدَ مِنَ الدَّعَوَاتِ وَالأَذْكَارِ فِي آناءِ اللَّيْلِ وَالنَّهار(٢)، وَمِنْ نَوافِلِ العِبَادَاتِ مِنَ الصَّلاَةِ، وَالصِّيَامِ، وَحَجِّ البَيْتِ الحَرَام، وَالصَّلاَةِ عَلى النَّبِيِّ ﷺ؛

---

(١) تقدَّمَ.

(٢) وفي كتابي «الصحيح المُستخرَج...» جَمْعٌ لأكثرِ ذلك؛ إنْ لمْ يكُن كُلَّهُ -فيما أحْسَبُ -بحمدِ الله-.

فَإِنَّ مَحَبَّتَهُ وَإِجْلَالَهُ وَتَعْظِيمَهُ وَاجِبٌ(١)، وَالأَدَبَ عِنْدَ سَمَاعِ اسْمِهِ، وَذِكْرِ سُنَّتِهِ: مَطْلُوبٌ، وَسُنَّةٌ.

كَانَ مَالِكٌ -رَضِيَ اللهُ -تَعَالَى- عَنْهُ- إِذَا ذُكِرَ النَّبِيُّ ﷺ: تَغَيَّرَ لَوْنُهُ، وَيَنْحَنِي -(٢).

وَكَانَ جَعْفَرُ بْنِ مُحَمَّد إِذَا ذُكِرَ النَّبِيُّ ﷺ عِنْدَهُ: اصْفَرَّ لَوْنُهُ(٣).

وَكَانَ ابْنُ القَاسِمِ إِذَا ذُكِرَ النَّبِيُّ ﷺ: يَجِفُّ لِسانُهُ فِي فِيهِ -هَيْبَةً لِرَسُولِ اللهِ ﷺ-.

---

(١) وَفِي أَوَّلِ شُهُورِ سَنَةِ (١٤٢٧هـ)، المُوافِقَة لِسَنَةِ (٢٠٠٦م)-: حَصَلَتْ مِحْنَةٌ كُبْرَى لِلمُسْلِمِين؛ تَمَثَّلَتْ بِرَسْمٍ ساخِرٍ قامَ بِهِ بَعْضُ الكُفَّارِ -مِنْ بِلَادِ الغَرْبِ-؛ اسْتِهْزاءً بِالرَّسُولِ الأَعْظَمِ ﷺ، فاسْتَنْكَرَ ذلك -ورَفَضَهُ- عُمُومُ المُسْلمين فِي بِقَاعِ الأَرْضِ -حُكَّاماً وَمَحْكُومِين-.

﴿إِنَّا لَنَنصُرُ رُسُلَنَا وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ فِي ٱلۡحَيَوٰةِ ٱلدُّنۡيَا وَيَوۡمَ يَقُومُ ٱلۡأَشۡهَٰدُ﴾ ... واللهُ المُستعانُ..

(٢) «المدخل» (٦٩٨) -للبيهقيِّ-.

(٣) «وسيلة الإسلام» (ص١٤٦) -لابنِ قُنْفُذ القُسَنْطِينيِّ-، و«المواهب اللدُنِّيَّة» (٢/ ٦٣٩) -للقَسْطَلَّانِيِّ-.

وَيَنْبَغِي لَـهُ -إِذَا تَـلاَ القُـرْآنَ-: أَنْ يَتَفَكَّـرَ فِي مَعَانِيـهِ، وَأَوامِـرِهِ وَنَواهِيه، وَوَعْدِهِ وَوَعِيدِهِ، وَالوُقُوفِ عِنْدَ حُدُودِهِ.

وَلْيَحْذَرْ مِن نِسْيَانِهِ بَعْدَ حِفْظِهِ؛ فَقَدْ وَرَدَ فِي الأَخْبَارِ النَّبَوِيَّـة مَـا يَزْجُرُ عَن ذَلِك[1].

وَالأَوْلَى أَن يَكُونَ لَهُ -مِنْهُ- فِي كُلِّ يَوْمٍ وِرْدٌ راتِـبٌ، لاَ يُخِلُّ بِـهِ؛ فَإِنْ غَلَبَ عَلَيْهِ: فَيَوْمٌ وَيَوْمٌ.

وَقِـراءَةُ القُـرآنِ فِي كُـلِّ سَـبْعَةِ أَيَّـام وِرْدٌ حَـسَنٌ -وَوَرَدَ فِي

---

(١) كَمَا فِي قَوْلِهِ ﷺ: «تَعاهَـدُوا القُـرْآن؛ فَإِنَّـهُ أَشَـدُّ تَفَلُّتـاً مِـنَ الإِبِـلِ فِي عُقُلِهَا»، رَوَاهُ البخاريُّ (٥٠٣٣)، ومُسلمٌ (٧٩١) عن أبي مُوسَى.

وَلاَ يَصِحُّ حَدِيثٌ فِيهِ تَرْتِيبٌ وَعِيدٍ وَإِثْمٍ عَلَى ذَلِكَ؛ فَتَنَبَّه!

وأشـهرُها (!): الحـديثُ الـذي رواهُ أبـو داود (٤٦١)، والترمـذيُّ (٢٩١٦)، والبزَّار (٦٢١٩)، وأبو يَعْلَى (٤٢٦٥) عن أنسِ بـنِ مالـكٍ، قـالَ: قالَ رسولُ الله ﷺ: «**عُرِضَتْ عَلَيَّ أُجُورُ أُمَّتِي؛ حتّى القَذاةُ يُخرِجُها الرَّجُلُ مِـن المسجدِ، وعُرِضَتْ عَلَيَّ ذُنُوبُ أُمَّتِي، فلَمْ أَرَ ذَنْباً أعظمَ مِـن سُورةٍ مِـن القُـرآنِ -أو آيةٍ- أُوتِيَها رَجُلٌ، ثُمَّ نَسِيَها**».

وضـعَّفَهُ شيخُنا الإمـامُ الألبـانيُّ -مُطَـوَّلاً- في «تخريج سُنَن أبي داود» (٧١).

الحَدِيث[١]، وَعَمِلَ بِهِ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَل -[٢].

○ الثَّامِنُ: [الحرص على التعامل بمكارم الأخلاق]

مُعَامَلَةُ النَّاسِ بِمَكَارِمِ الأَخْلَاقِ: مِنْ طَلَاقَةِ الوَجْهِ، وَإِفْشَاءِ السَّلَامِ، وَإِطْعَامِ الطَّعَامِ، وَكَظْمِ الغَيْظ، وَكَفِّ الأَذَى عَنِ النَّاس، وَاحْتِمَالِهِ مِنْهُم، وَالإِيثَار، وَتَرْكِ الاسْتِئْثَار[٣]، وَالإِنْصَافِ، وَتَرْكِ الاسْتِنْصَافِ[٤]، وَشُكْرِ التَّفَضُّلِ، وَإِيجَادِ الرَّاحَةِ، وَالسَّعْيِ فِي قَضَاءِ

---

(١) لعلَّهُ يُشيرُ إلى حَديثِ عَبْدِ الله بْنِ عَمْرو: عِنْدَ البُخَارِي (٥٠٥٢)، وَمُسْلِم (١١٥٩) -وَغَيْرِهِمَا- بِأَلْفاظٍ -مِنْهَا- عندَ مُسلِم-: «**فَاقْرَأْهُ فِي كُلِّ سَبْعٍ، وَلَا تَزِد عَلَى ذَلِك**».

وَانْظُر: «فَتْح البَارِي» لابْنِ حَجَر (٨/ ٧١٤).

(٢) قَالَ فِي «الشَّرْحِ الكَبِير» (١/ ٣٦٤): «يُسْتَحَبُّ خَتْمُ القُرْآنِ فِي كُلِّ سَبْعَةِ أَيَّام.

قَالَ عَبْدُ الله بْنُ أحمد: كَانَ أَبِي يَخْتِمُ القُرْآنَ -فِي النَّهَارِ- فِي كُلِّ سَبْعٍ؛ يَقْرأُ كُلَّ يَوْمٍ سُبْعاً، لَا يَكَادُ يَتْرُكُهُ نَظَراً».

(٣) هُوَ حُبُّ التَّمَلُّكِ المَذْمُوم!

(٤) هُوَ الرَّغْبَةُ بِإِنْصَافِ النَّفْسِ، مع هضْمِ حُقُوقِ الآخَرِين!!

أمّا إذا كان (الاستِنْصاف) على معنَى قولِ الله -تعالى-: ﴿لَّا يُحِبُّ ٱللَّهُ ٱلْجَهْرَ =

الحَاجَاتِ، وَبَذْلِ الجاهِ فِي الشَّفاعَاتِ، وَالتَّلَطُّفِ بِالفُقَرَاءِ، وَالتَّحَبُّبِ إلى الجِيرَانِ، وَالأَقْرِبَاءِ، وَالرِّفْقِ بِالطَّلَبَةِ، وَإِعانَتِهِم، وَبِرِّهِم.

وَإِذَا رَأَى مَن لا يُقِيمُ صَلاتَهُ[1] -أَوْ طَهَارَتَهُ- أَوْ شَيْئاً مِن

=﴿بِٱلسُّوٓءِ مِنَ ٱلۡقَوۡلِ إِلَّا مَن ظُلِمَ﴾[النساء:١٤٨]؛ فهذا جائزٌ -بلا رَيْب-.

ومنهُ قولُ القائلِ: «الاستِنْصاف مِن شأنِ الكِرام، والتعصُّب مِن شأنِ اللِّئام».

كما في «البَحر المَدِيد في تفسيرِ القُرآنِ المَجيد» (٢/ ١٠٦).

(١) روى الرّامَهُرْمُزِيُّ في «المحدِّث الفاصل» (رقم ٤٣٠) عن أبي العاليةِ، قال: كُنَّا إذا أَتَيْنا الرَّجُلَ -لِنأخُذَ عنهُ-، نَظَرْنا إلى صلاتِهِ؛ فإنْ أحسنَ الصَّلاةَ: أَخَذْنا عنهُ، وإنْ أساءَ الصَّلاةَ: لمْ نأخُذْ عنهُ.

وفي «الجَرح والتعديل» (١/ ٣٠٧) -لابنِ أبي حاتِم- عن عبد المَلِك بن عبد الحميد المَيمونِيّ، قال: «ما رأيتُ مُصَلِّياً -قَطُّ- أحسنَ صَلاةً مِن أحمد بن حنبل -تكبيرَه، ورَفْعَ رأسِهِ، وسُجودَه، وقُعودَهُ بَيْنَ السَّجْدَتَيْن، وتشهُّدَهُ، وتسليمَه، ويسترخِي كُلُّ عُضوٍ مِنهُ، ويرجعُ إلى مكانِهِ، وكان إذا رَفَعَ يديهِ في التكبيرِ: حاذَى بهما مَنْكِبَيْهِ، وقَرَّبَ إبهامَيْه مِن أُذُنَيْه.

وما رأيتُ أحداً أشدَّ اتِّباعاً لأحاديثِ السُّنَنِ مِنهُ، يَضَعُها مواضِعَها».

وانظُر «الكِفاية» (ص١٥٧) -للخطيبِ البغداديِّ-.

وَقَالَ الحافظُ ابْنُ رَجَبٍ فِي «فَتْحِ البَارِي» (٥/ ٥٧) -شَارِحاً حَدِيثَ=

الوَاجِبَاتِ عَلَيْهِ-: أَرْشَدَهُ بِتَلَطُّفٍ وَرِفْقٍ؛ كَمَا فَعَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مَعَ الأَعْرَابِيِّ الَّذِي بَالَ فِي المَسْجِدِ[1]، وَمَعَ مُعَاوِيَةَ بْنِ الحَكَمِ لَـمَّا تَكَلَّمَ فِي الصَّلاَةِ[2].

=المُسِيءِ صَلاتَهُ-: «وَفِيهِ دَلِيلٌ -أَي: حَدِيثُ المُسِيءِ- عَلَى أَنَّ مَن أَساءَ صَلاتَهُ، فَإِنَّهُ يُؤْمَرُ بِإِحْسَانِ صَلاَتِهِ -مُجْمَلاً-؛ حَتَّى يَتَبَيَّنَ أَنَّهُ جاهِلٌ؛ فَيُعَلَّمُ لِجَهْلِهِ».

وَلِأَخِينا الدُّكْتُور الشَّيْخ مُحَمَّد عُمَر بازْمُول -نَفَعَ اللهُ بِهِ- جُزْءٌ لَطِيفٌ فِي حَدِيثِ «المُسِيءِ صَلاَتَهُ -رِوايَةً وَدِرايَةً»؛ وَهُوَ مَطْبُوعٌ.

(١) أَخْرَجَهُ البُخارِيُّ (٢١٩) -وَاللَّفْظُ لَهُ-، وَمُسْلِم (٢٨٥) مِنْ حَدِيثِ أَنَس -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ-، قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ، إِذ جَاءَ أَعْرابِيٌّ، فَقَامَ يَبُولُ فِي المَسْجِدِ، فَقَالَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللهِ ﷺ: مَهْ، مَهْ! قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**لاَ تُزْرِمُوه، دَعُوهُ**»، فَتَرَكَهُ حَتَّى بَالَ، ثُمَّ إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ دَعَاهُ، فَقَالَ: «**إِنَّ هَذِهِ المَسَاجِدَ لاَ تَصْلُحُ لِشَيْءٍ مِنْ هَذَا البَوْلِ، وَلاَ القَذَرِ، إِنَّمَا هِيَ لِذِكْرِ اللهِ -عَزَّ وَجَلَّ-، وَالصَّلاَةِ، وَقِرَاءَةِ القُرْآنِ**»، قَالَ: فَأَمَرَ رَجُلاً مِنَ القَوْمِ، فَجَاءَ بِدَلْوٍ مِن مَاءٍ، فَشَنَّهُ عَلَيْهِ».

و«**تُزْرِمُوه**»؛ أي: «لا تَقْطَعُوا عليه بَوْلَهُ» - كما في «مُخْتار الصِّحاح» (ص١٣٦)-.

(٢) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٥٣٧)، وَفِيهِ: «... فَلَـمَّا صَلَّى رَسُولُ اللهِ ﷺ -فَبِأَبِي هُوَ وَأُمِّي-، مَا رَأَيْتُ مُعَلِّماً -قَبْلَهُ، وَلاَ بَعْدَهُ- أَحْسَنَ تَعْلِيماً مِنْهُ، فَوَاللهِ مَا=

○ التَّاسع: [طهارة الباطن والظاهر]

أَنْ يُطَهِّرَ باطِنَهُ وَظَاهِرَهُ مِنَ الأَخْلاَقِ الرَّدِيئَةِ، وَيُعَمِّرَهُ بِالأَخْلاَقِ المَرْضِيَّةِ.

فَمِنَ الأَخْلاَقِ الرَّدِيئَةِ: الغِلُّ، وَالحَسَدُ، وَالبَغْيُ، وَالغَضَبُ لِغَيْرِ اللهِ -تَعَالَى-، وَالغِشُّ، وَالكِبْرُ[1]، وَالرِّيَاءُ، وَالعُجْبُ، وَالسُّمْعَةُ، وَالبُخْلُ، وَالخُبْثُ، وَالبَطَرُ[2]، وَالطَّمَعُ، وَالفَخْرُ، وَالخُيَلاَءُ، وَالتَّنَافُسُ

=نَهَرَنِي، وَلاَ ضَرَبَنِي وَلاَ شَتَمَنِي، قَالَ: «**إِنَّ هَذِهِ الصَّلاَةَ لا يصلُحُ فِيهَا شَيْءٌ مِن كَلاَمِ النَّاسِ، وَإِنَّمَا هُوَ التَّسْبِيحُ، وَالتَّكْبِيرُ، وَقِراءَةُ القُرْآنِ**».

(١) روَى مُسلمٌ (١٤٧) (٩١) عن ابنِ مَسعودٍ، عن النبيِّ ﷺ: «**الكِبْرُ: بَطَرُ الحقِّ، وغَمْطُ النّاسِ**».

وقال ابنُ المُبارَكِ -رَحِمَهُ اللهُ-: «الكِبْرُ: أنْ تَزْدَرِيَ النَّاسَ، والعُجْبُ أنْ تَرَى أنَّ عندَكَ شيئاً ليسَ عندَ غيرِكَ».

كذا في «تَذْكِرَة الحُفَّاظ» (١/ ٢٧٨).

وقيلَ في الفَرْقِ بينهُما: الكِبْرُ يَستدعِي مُتكَبَّراً عليه، يرَى نفسَهُ فوقَهُ، ومُتكبِّراً به، وبه ينفصلُ الكِبْرُ عن العُجْب...».

كذا في «فتح الباري» (١٠/ ٥٠٥).

(٢) شِدَّة المَرَح، والاستِعلاء بالباطل.

فِي الدُّنْيَا، وَالمُبَاهَاةُ بِهَا، وَالمُداهَنَةُ، وَالتَّزَيُّنُ لِلنَّاس، وَحُبُّ المَدْحِ بِمَا لَمْ يَفْعَلْ، وَالعَمَى عَن عُيُوبِ النَّفْسِ، وَالاشْتِغَالُ عَنْهَا بِعُيُوبِ الخَلْقِ، وَالحَمِيَّةُ، وَالعَصَبِيَّةُ لِغَيْرِ اللهِ[1]، وَالرَّغْبَةُ وَالرَّهْبَةُ لِغَيْرِهِ، وَالغِيبَةُ، وَالنَّمِيمَةُ، وَالبُهْتَانُ، وَالكَذِبُ، وَالفُحْشُ فِي القَوْلِ، وَاحْتِقَارُ النَّاس -وَلَوْ كَانُوا دونه-...

فَالحَذَرَ الحَذَرَ مِن هَذِهِ الصِّفَاتِ الخَبِيثَةِ، وَالأَخْلاَقِ الرَّذِيلَةِ؛ فَإِنَّهَا بَابُ كُلِّ شَرٍّ؛ بَلْ هِيَ الشَّرُّ -كُلُّهُ-.

وَقَد بُلِيَ بَعْضُ أَصْحَابِ النُّفُوسِ الخَبِيثَةِ -مِن فُقَهَاءِ الزَّمَانِ[2]- بِكَثِيرٍ مِن هَذِهِ الصِّفَاتِ؛ إِلاَّ مَنْ عَصَمَ اللهُ -تَعَالَى-، وَلاَ سِيَّمَا الحَسَدُ، وَالعُجْبُ، وَالرِّيَاءُ، وَاحْتِقَارُ النَّاسِ.

وَأَدْوِيَةُ هَذِهِ البَلِيَّةِ مُسْتَوْفىً ذِكْرُها فِي كُتُبِ الرَّقَائِق؛ فَمَن أَرَادَ تَطْهِيرَ نَفْسِهِ مِنْهَا؛ فَعَلَيْهِ بِتِلْكَ الكُتُبِ[3]:

---

(١) كَعَصَبِيَّةِ أَهْلِ الأَحْزَابِ لِأَحْزَابِهِم؛ وَانْظُر رِسَالَتِي: «البيعة بين السُّنَّة والبدعة عندَ الجماعات الإسلاميَّة»، ورسالتي: «الدَّعْوَة إلى الله بَيْنَ التَّجَمُّعِ الحِزْبِيِّ وَالتَّعَاوُنِ الشَّرْعِيّ» -وهُما مَطبوعتان -قديماً- بِحَمْدِ الله-.

(٢) فَكَيْفَ هذا الزَّمان؟!!

(٣) قَالَ الإِمَامُ الذَّهَبِيُّ فِي «السِّيَر» (١٩/ ٣٤٠) -لَمَّا ذَكَرَ «الإِحْيَاء»=

□ وَمِن أَدْوِيَةِ الحَسَدِ:

الفِكْرُ بِأَنَّهُ اعْتِراضٌ عَلَى الله -سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى- فِي حِكْمَتِهِ المُقْتَضِيَةِ تَخْصِيصَ المَحْسُودِ بِالنِّعْمَةِ -كَمَا قَالَ الشَّاعِرُ العَرَبِيُّ-[1]:

فَإِنْ تَغْضَبُوا مِنْ قِسْمَةِ الله بَيْنَنَا   فَلَلَّهُ إِذْ لَمْ يُرْضِكُم كَانَ أَبْصَرَا

مَعَ مَا فِيهِ مِنَ الغَمِّ، وَتَعَبِ القَلْبِ، وَتَعْذِيبِهِ بِمَا لاَ ضَرَرَ فِيهِ عَلَى المَحْسُودِ.

□ وَمِن أَدْوِيَةِ العُجْبِ:

=-لِلغَزَالِي-: «تَدْرِي مَا العِلْمُ النَّافِع؟!

هُوَ مَا نَزَلَ بِهِ القُرْآنُ، وَفَسَّرَهُ الرَّسُولُ -قَوْلاً وَفِعْلاً-، وَلَمْ يَأْتِ مَا نُهِيَ عَنْهُ؛ قَالَ -عَلَيْهِ الصَّلاَةُ وَالسَّلاَم-: «**مَنْ رَغِبَ عَن سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي**».

فَعَلَيْكَ -يا أَخِي- بِتَدَبُّرِ كِتَابِ الله، وَبِإِدْمَانِ النَّظَرِ فِي «الصَّحِيحَيْنِ»، وَ«سُنَنِ النَّسائي»، وَ«رِياض» النَّوَوِي، وَ «أَذْكَارِهِ»: تُفْلِح، وَتَنْجَحْ».

وَالحَدِيثُ المَذْكُورُ: رَوَاهُ البُخارِيُّ (٥٠٦٣)، وَمُسْلِم (١٤٠١) عَن أَنسِ ابنِ مالِكٍ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ-.

قلتُ: ومِن أجَلِّ كُتُبِ (الرَّقائق): كُتُبُ الإمامِ ابنِ قيِّم الجوزيَّة -جميعاً-.

(١) هُوَ مِنْ شِعْرِ جَمِيل بُثَيْنَة.

وانظُر «نَوادِر المَخطوطات» (١/ ٢٩٩) للأُستاذ عبد السَّلام هارون.

تَذَكُّرُ أَنَّ عِلْمَهُ، وَفَهْمَهُ، وَجَوْدَةَ ذِهْنِهِ، وَفَصاحَتَهُ -وَغَيْرَ ذَلِكَ مِنَ النِّعَمِ- فَضْلٌ مِنَ الله عَلَيْهِ، وَأَمَانَةٌ عِنْدَهُ؛ لِيَرْعَاهَا حَقَّ رِعَايَتِهَا، وَأَنَّ مُعْطِيَهُ إِيَّاهَا قَادِرٌ عَلَى سَلْبِهَا مِنْهُ فِي طَرْفَةِ عَيْنٍ(١)، وَمَا ذَلِكَ عَلَى الله بِعَزِيزٍ ﴿أَفَأَمِنُواْ مَكْرَ ٱللَّهِ﴾[الأعراف:٩٩].

❑ وَمِنْ أَدْوِيَةِ الرِّيَاءِ:

الفِكْرُ بِأَنَّ الخَلْقَ -كُلَّهُم- لاَ يَقْدِرُونَ عَلَى نَفْعِهِ بِمَا لَمْ يَقْضِهِ اللهُ لَهُ، وَلاَ عَلَى ضُرِّهِ بِمَا لَمْ يُقَدِّرْهُ اللهُ -تَعَالَى- عَلَيْهِ؛ فَلِمَ يُحْبِطُ عَمَلَهُ، وَيَضُرُّ دِينَهُ، وَيَشْغَلُ نَفْسَهُ بِمُراعَاةِ مَن لاَ يَمْلِكُ له -فِي الحَقِيقَةِ- نَفْعاً وَلا ضَرًّا؟!!

مَعَ أَنَّ اللهَ -تَعَالَى- يُطْلِعُهُم عَلَى نِيَّتِهِ، وَقُبْحِ سَرِيرَتِهِ(٢) -كَمَا صَحَّ فِي الحَدِيثِ: «**مَنْ سَمَّعَ سَمَّعَ اللهُ بِهِ، وَمَن رايَا رايَا اللهُ بِهِ**»(٣).

---

(١) اللهمَّ ثَبِّتْنا على هُداك؛ حتّى نَلقاك -يا ذا الجلالِ والإكرام-.

(٢) أي: في الآخرةِ.

(٣) أَخْرَجَهُ البُخارِيُّ (٦٤٩٩)، وَمُسْلِم (٢٩٨٦) عَن جُنْدُب بْنِ عَبْدِ الله البَجَلِيِّ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ-.

وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٢٩٨٦) عَنِ ابْنِ عَبّاس -رَضِيَ اللهُ عَنْه-.

❑ وَمِنْ أَدْوِيَةِ احْتِقَارِ النَّاسِ:

تَدَبُّرُ قَوْلِهِ -تَعَالَى-: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا يَسْخَرْ قَوْمٌ مِّن قَوْمٍ عَسَىٰٓ أَن يَكُونُواْ خَيْرًا مِّنْهُمْ وَلَا نِسَآءٌ مِّن نِّسَآءٍ عَسَىٰٓ أَن يَكُنَّ خَيْرًا مِّنْهُنَّ...﴾ [الحُجُرات:١١] الآية، ﴿إِنَّا خَلَقْنَـٰكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَىٰ وَجَعَلْنَـٰكُمْ شُعُوبًا وَقَبَآئِلَ لِتَعَارَفُوٓاْ ۚ إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ ٱللَّهِ أَتْقَىٰكُمْ﴾ [الحُجُرات:١٣]، ﴿فَلَا تُزَكُّوٓاْ أَنفُسَكُمْ ۖ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنِ ٱتَّقَىٰٓ﴾ [النجم:٣٢].

وَرُبَّما كَانَ المُحْتَقَرُ أَطْهَرَ عِنِدَ اللهِ قَلْباً، وَأزْكَى عَمَلاً، وَأَخْلَصَ نِيَّةً(١).

❑ وِمَنَ الأَخْلاَقِ المَرضِيَّةِ:

دَوَامُ التَّوْبَةِ، وَالإِخْلاَصُ، وَاليَقِينُ، وَالتَّقْوَى، وَالصَّبْرُ، وَالرِّضَا،

---

(١) وَمَا أَجْمَلَ مَا قِيلَ:

لاَ تَنْظُرَنَّ إِلى جِسْمِي وَقِلَّتِهِ ... وَانْظُر لِصَدْرِي وَمَا يَحْوِي مِنَ السُّنَنِ
فَرُبَّ ذِي مَنْظَرٍ مِنْ غَيْرِ مَعْرِفَةٍ ... وَرُبَّ مَن تَزْدَرِيهِ العَيْنُ ذُو فِطَنِ
وَرُبَّ لُؤلُؤَةٍ فِي عَيْنِ مِزْبَلَةٍ ... لَمْ يُلْقَ بَالٌ لَهَا إِلاَّ إِلَى زَمَنِ

كَذَا فِي «نَفْحِ الطِّيبِ» (٢/ ٢٢٠) لِلمَقَّرِي.

وَالقَنَاعَةُ، وَالزُّهْدُ، وَالتَّوَكُّلُ، وَالتَّفْوِيضُ، وَسَلامَةُ البَاطِنِ، وَحُسْنُ الظَّنِّ، وَالتَّجَاوُزُ، وَحُسْنُ الخُلُقِ، وَرُؤْيَةُ الإِحْسَانِ، وَشُكْرُ النِّعْمَةِ، وَالشَّفَقَةُ عَلَى خَلْقِ اللهِ -تَعَالَى-، وَالحَيَاءُ مِنَ اللهِ -تَعَالَى- وَمِنَ النَّاسِ.

وَمَحَبَّةُ اللهِ -تَعَالَى- هِيَ الخَصْلَةُ الجَامِعَةُ لِمَحَاسِنِ الصِّفَاتِ -كُلِّهَا-، وَإِنَّمَا تَتَحَقَّقُ بِمُتَابَعَةِ الرَّسُولِ ﷺ: ﴿قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِى يُحْبِبْكُمُ ٱللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ﴾ [آل عمران: ٣١].

○ العاشر: [الازدياد بملازمة الجِدِّ والاجتهاد]

دَوَامُ الحِرْصِ عَلَى الازْدِيَادِ: بِمُلازَمَةِ الجِدِّ، وَالاجْتِهَادِ، وَالمُوَاظَبَةِ عَلَى وَظَائِفِ الأَوْرَادِ: مِنَ العِبَادَةِ، وَالاشْتِغَالِ، وَالإِشْغَالِ[1] -قِرَاءَةً، وَإِقْرَاءً، وَمُطَالَعَةً، وَفِكْراً، وَتَعْلِيقاً، وَحِفْظاً، وَتَصْنِيفاً، وَبَحْثاً-.

وَلا يُضَيِّعُ شَيْئاً مِن أَوْقَاتِ عُمُرِهِ فِي غَيْرِ مَا هُوَ بِصَدَدِهِ مِنَ العِلْمِ وَالعَمَلِ؛ إِلاَّ بِقَدْرِ الضَّرُورَةِ: مِن أَكْلٍ، أَو شُرْبٍ، أَو نَوْمٍ، أَو اسْتِرَاحَةٍ

---

(١) مُصْطَلَحٌ عِلْمِيٌّ قَدِيمٌ، وَمُتَدَاوَلٌ فِي كُتُبِ العُلَماءِ -وقد تقدَّمَ-.
ومعناهُ: طَلَبُ العِلمِ، والتعليمُ.

لِمَلَلٍ، أَو أَداءِ حَقِّ زَوْجَةٍ، أو زائِرٍ، أَو تَحْصِيلِ قُوتٍ -وَغَيْرِهِ مِمَّا يُحْتَاجُ إِلَيْهِ-، أو لِألَمٍ- أو غَيْرِهِ- مِمَّا يَتَعَذَّرُ مَعَهُ الاشْتِغَالُ-.

وَكَانَ بَعْضُهُم لاَ يَتْرُكُ الاشْتِغالَ لِعُرُوضِ مَرَضٍ خَفِيفٍ، أَوْ أَلَمٍ لَطِيفٍ،بَلْ كَانَ يَسْتَشْفِي بِالعِلْمِ[1]،وَيُشْغِلُ بِقَدْرِ الإِمْكَانِ-كَما قِيلَ-:

إِذَا مَرِضْنَا تَدَاوَيْنَا بِذِكْرِكُمُ وَنَتْرُكُ الذِّكْرَ إِخْلالاً فَنَنْتَكِسُ[2]

وَذَلِكَ لِأَنَّ دَرَجَةَ العِلْمِ دَرَجَةُ وِراثَةِ الأَنْبِياءِ[3]، وَلاَ تُنَالُ المَعَالِي إِلاَّ بِشِقِّ الأَنْفُسِ[4].

---

(١) وَهَذَا -بداهةً- لاَ يَمْنَعُ التَّدَاوِي المَأْمُورَ بِهِ شَرْعاً، وَإِلاَّ كَانَ تَواكُلاً مَذْمُوماً...

(٢) «مسالك الأبصار» (١٢/ ٤٧٨) -لابنِ فضل الله العُمري-، و«الوابل الصيب» (ص٧١)، و«مدارج السالكين» (٢/ ٣٩٥) -كِلاهُما لابنِ القيِّم-.

(٣) انظُر ما تقدَّم (ص٦٤).

(٤) ومِنهُ قولُ الشَّاعِرِ:

شَمِّرْ وَجِدَّ لِأَمْرٍ أنتَ طالِبُهُ إِذْ لا تُنالُ المَعالِي قَطُّ بالكَسَلِ

وَفِي «صَحِيحِ مُسْلِم»(١) عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، قَالَ: «لاَ يُسْتَطَاعُ العِلْمُ بِرَاحَةِ الجِسْمِ.

وَفِي الحَدِيث: «حُفَّتِ الجَنَّةُ بِالمَكَارِهِ»(٢).

---

(١) (بِرَقَم: ٦١٢).

وقال الإمامُ النوويُّ في «شرح صحيح مُسلم» (٥/ ١١٣):

«جَرَت عادةُ الفُضلاء بالسُّؤال عن إدخال مُسلِم هذه الحِكاية عن يحيَى، مع أَنَّهُ لا يَذكُرُ في كِتابِه إلّا أحاديثَ النبيِّ ﷺ محْضَةً-، مع أنَّ هذه الحكايةَ لا تتعلَّقُ بأحاديثِ مَواقيتِ الصَّلاة، فكيف أدخَلَها بينهَا؟!

وحَكَى القاضي عِياضٌ -رحِمَهُ اللهُ -تعالى- عن بعضِ الأئمَّةِ، أنَّهُ قالَ: سَبَبُهُ أنَّ مُسلماً -رحمهُ اللهُ -تعالى- أعجَبَهُ حُسنُ سِياقِ هذه الطُّرُقِ التي ذَكَرَها لحديث عبد الله بن عُمَرَ، وكَثرةِ فَوائدِها، وتَلخيصِ مَقاصدِها، وما اشْتَمَلَت عليه مِن الفوائدِ في الأحكامِ -وغيرِها-، ولا نَعْلَمُ أحداً شاركَهُ فيها، فلمّا رأى ذلك: أرادَ أنْ يُنبِّهَ مَن رَغِبَ في تحصيلِ الرُّتبةِ التي يَنالُ بها مَعرِفَةَ مِثلِ هذا، فقال: طريقُهُ أنْ يُكثِرَ اشتِغالَهُ، وإتعابَهُ جِسمَهُ في الاعتِناءِ بتحصيلِ العِلمِ.

هذا شرحُ ما حكاهُ القاضِي».

(٢) أَخْرَجَهُ مُسْلِم (٢٨٢٢) عَن أَنَس، و(٢٨٢٣) عَن أَبِي هُرَيْرَة.

وقَالَ ابْنُ الجَوْزِيِّ فِي «صَيْدِ الخَاطِرِ» (ص٢٨١): «تَأَمَّلْتُ عَجباً؛ وَهُوَ أَنَّ كُلَّ شَيْءٍ نَفِيسٍ خَطِيرٍ يَطُولُ طَرِيقُهُ، وَيَكْثُرُ التَّعَبُ فِي تَحْصِيلِهِ، فَلَـمَّا كَانَ العِلْمُ أَشْرَفَ الأَشْيَاءِ لَمْ يُحَصَّلْ إِلاَّ بِالسَّهَرِ، وَالتَّعَبِ، وَالتَّكْرَارِ، وَهَجْرِ اللَّذَّاتِ وَالرَّاحَةِ».

تُرِيدِيــنَ إِدْراكَ المَعَــالِي رَخِيــصَــةً   وَلاَ بُدَّ دُونَ الشَّهْدِ مِنْ إِبَرِ النَّحْـلِ(١)

وَكَمَا قِيلَ:

لا تَحْسَبِ المَجْـدَ تَمْـراً أَنْـتَ تَأْكُلُـهُ   لاَ تَبْلُغُ المَجْدَ حَتَّـى تَلْعَــقَ الـصَّبِرَا(٢)

وَقَالَ الشَّافِعِيُّ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ-: «حَقٌّ عَـلَى طَلَبَـةِ العِلْـمِ بُلُـوغُ غايَةِ جَهْدِهِم فِي الاسْتِكْثَارِ مِن عَمَلِهِ، وَالصَّبْرِ عَلى كُلِّ عـارِضٍ دُونَ طَلَبِهِ، وَإِخْلاَصِ النِّيَّةِ لله -تَعَالَى- فِي إِدْرَاكِ عِلْمِهِ- نَصًّا وَاسْتِنْبَاطاً-، وَالرَّغْبَةِ إِلَى الله -تَعَالَى- فِي العَوْنِ عَلَيْه»(٣).

وَقَالَ الرَّبِيعُ: «لَمْ أَرَ الشَّافِعِيَّ -رَضِيَ اللهُ عَنْـهُ- آكِـلاً بِنَهَـارٍ، وَلاَ نَائِماً بِلَيْلٍ -لِاشْتِغالِهِ بِالتَّصْنِيف-»(٤).

---

(١) «المُـدهِش» (ص٤٣١) -لابـنِ الجَـوزيِّ-، و«نَفْـح الطِّيـب» (٤/ ٥٠١) -للمَقَّرِي-.

(٢) «الأمالي» (١/ ١١٣) -لأبي علي القالي-.

(٣) «نَشْر طَيِّ التعريف» (ص١٨٥) -للحُبَيْشِي-.

(٤) «مناقب الشافعي» (١/ ٢٣٧، ٢٨٤) -للبيهقيِّ-، و«توالي التأنيس» (ص٥٨) -للحافظ ابن حجر-.

(فائدة): يُخطئُ مَن يُسمِّي هذا الكتاب «تولي التأسيس»! -كما هـو مُثْبَتٌ على غِلافِ مَطبوعاتِه-!

وانظُر «الضوء اللامِع» (٢/ ١٤٣) -للسَّخاوي-، و«نَظْم العِقْيـان»=

وَمَعَ ذَلِكَ؛ فَلاَ يُحَمِّلْ نَفْسَه مِن ذَلِكَ فَوْقَ طَاقَتِهَا؛ كَيْلا تَسْأَمَ وَتَمَلَّ، فَرُبَّمَا نَفَرَتْ نَفْرَةً لاَ يُمْكِنُهُ تَدارُكُها؛ بَلْ يَكُونُ أَمْرُهُ فِي ذَلِكَ قَصْداً، وَكُلُّ إِنْسَانٍ أَبْصَرُ بِنَفْسِهِ.

○ الحَادِي عَشَر: [التواضع في الحرص على الاستفادة]

أَنْ لاَ يَسْتَنْكِفَ أَن يَسْتَفِيدَ مَا لاَ يَعْلَمُهُ مِمَّن هُوَ دُونَهُ -مَنْصِباً، أَوْ نَسَباً، أَوْ سِنّاً-، بَلْ يَكُونُ حَرِيصاً عَلَى الفائِدَةِ حَيْثُ كَانَت، وَالحِكْمَةُ ضَالَّةُ المُؤْمِنِ يِلْتَقِطُهَا حَيْثَ وَجَدَها[1].

قَالَ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ: «لاَ يَزَالُ الرَّجُلُ عالِماً -مَا تَعَلَّمَ-، فَإِذَا تَرَكَ

=(ص٤٧) -للسُّيُوطِيِّ-، و«صِلَة الخَلَف بموصول السَّلَف» (ص١٦٨) -للرُّوداني-.

وانظُر «التأصيل» (ص١٢) -للشيخ بكر أبو زيد-؛ فقد نبَّهَ على هذا الغَلَط!

(١) وَهَذَا اللَّفْظُ مِنَ القَوْلِ يُرْوَى حَدِيثاً، وَلاَ يَصِحُّ!

وَهُوَ مُشْتَهِرٌ جِدًّا بَيْنَ العَامَّةِ وَالخاصَّةِ.

وَانْظُر «كَشْفَ الخَفَاءِ» (رقم: ١١٥٩) لِلعَجْلُونِيِّ.

وما سيأتي (ص١٨٨).

التَّعَلُّمَ، وَظَنَّ أَنَّهُ قَدِ اسْتَغْنَى وَاكْتَفَى بِمَا عِنْدَهُ: فَهُوَ أجهلُ مَا يَكُون»(١).

وَأَنْشَدَ بَعْضُ العَرَبِ:

وَلَيْسَ العَمَى طُولَ السُّؤَالِ وَإِنَّمَا تَمَامُ العَمَى طُولُ السُّكُوتِ عَلَى الجَهْلِ(٢)

وَكَانَ جَمَاعَةٌ مِنَ السَّلَفِ يَسْتَفِيدُونَ مِن طَلَبَتِهِم(٣) مَا لَيْسَ عِنْدَهُم:

---

(١) «الفوائد المُنتقاة، والغرائب الحِسان..» (٢٩) -للصُّورِي-.

(٢) «جامع بيان العِلم» (٥٣٨).

(٣) وَهُوَ مَا يُسَمَّى فِي (عِلْمِ مُصْطَلَحِ الحَدِيث) بِـ: «رِوايَةِ الأَكابِرِ عَنِ الأَصَاغِرِ».

وَقَالَ العِراقِيُّ فِي «التَّقْيِيدِ وَالإِيضَاح» (ص٧٦): «إِنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ وَبَقِيَّةَ العَبادِلَةِ رَوَوْا عَن كَعْبِ الأَحْبَارِ، وَهُوَ مِنَ التَّابِعِين، وَرَوَى كَعْبٌ -أَيْضاً- عَنِ التَّابِعِين.

وَقَدْ صَنَّفَ الحافِظُ أَبُو بَكْرٍ الخَطِيبِ -وَغَيْرِهِ- فِي «رِوايَةِ الصَّحابَةِ عَنِ التَّابِعِين»، فَبَلَغُوا جَمْعاً كَثِيراً..».

وقال ابنُ حِبَّان في «ثِقاتِه» (٧/ ٣٨٤): «كان محمدُ بن إسحاق يكتُب عمّن فوقَه، ومثلُه، ودونه؛ لرغبتِهِ في العِلم، وحِرصِهِ عليه».

وأخرجَ الخطيبُ في «الجامع لأخلاق الرّاوِي وآداب السَّامِع»=

قَالَ الحُميدي -وَهُوَ تِلْمِيذُ الشَّافِعِيِّ-: «صَحِبْتُ الشَّافِعِيَّ مِن مَكَّةَ إِلى مِصْرَ، فَكُنْتُ أَسْتَفِيدُ منه المَسَائِلَ، وَكَانَ يَسْتَفِيدُ مِنِّي الحَدِيثَ»(١).

وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَل: «قَالَ لَنا الشَّافِعِيُّ: أَنْتُم أَعْلَمُ بِالحَدِيثِ

=(٢/ ٢١٨) رقم (١٦٦١) عن الإمام سُفيان بنِ عُيَيْنَة، قال: «لا يكونُ الرَّجُلُ مِن أهلِ الحديثِ حتّى يأخُذَ عمّن هو فوقَه، وعمّن هو مثلُه».

ثُمَّ أخرجَ عن وكيع، قال: «لا يكون الرَّجُلُ عالماً حتّى يحدِّثَ عمّن هو فوقه، وعمّن هو مثلُه، وعمَّن هو دونه».

وعن أبي عبد الله البخاري، قال: «لا يكونُ الرجلُ عالماً حتّى يأخذَ -أو يحدِّث- عمّن هو فوقه، وعمَّن هو مثلُهُ، وعمّن هو دونه».

كذا في «هَدي السَّاري مقدمة فتح الباري» (ص٤٧٩).

وانظُر «تغليق التعليق» (٥/ ٣٩٤)، و«الضَّوء اللّامِع» (٨/ ١٣) -للسَّخاوِيِّ-.

قلتُ:

وهذا -واللهِ- قد رأيتُهُ مِن شيخِنا الإمامِ الألبانيِّ -رَحِمَهُ اللهُ- مِراراً - مُستفيداً مِن أبنائِهِ، وطُلّابِهِ -لا يَستَنْكِفُ عن أخذِ الحَقِّ مِنهُم، أو الانتِفاعِ بما عندَهُم...

(١) «الحِليَة» (٩/ ٩٦).

مِنِّي؛ فَإِذَا صَحَّ عِنْدَكُم الحَدِيثُ؛ فَقُولُوا لَنا حَتَّى آخُذَ بِهِ»[١].

وَصَحَّ رِوايَةُ جَماعَةٍ مِنَ الصَّحابَةِ عَنِ التَّابِعِين[٢].

وَأَبْلَغُ مِن ذَلِكَ -كُلِّه-: قِراءَةُ رَسُولِ الله ﷺ عَلَى أُبَيٍّ، وَقالَ: «أَمَرَنِي اللهُ أَن أَقْرأَ عَلَيْكَ»: ﴿لَمْ يَكُنِ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟﴾[٣][البيِّنَة: ١].

قَالُوا: مِن فَوائِدِهِ: أَن لا يَمْتَنِعَ الفاضِلُ مِنَ الأَخْذِ عَنِ المَفْضُولِ.

○ الثَّانِي عَشَر: [حول التأليف وأهميّته]

الاشْتِغالُ بِالتَّصْنِيفِ، وَالجَمْعِ، وَالتَّأْلِيف؛ لَكِنْ: مَعَ تَمامِ الفَضِيلَةِ، وَكَمالِ الأَهْلِيَّة[٤]؛ فَإِنَّهُ يَطَّلِعُ عَلَى حَقائِقِ الفُنُونِ، وَدَقائِقِ

---

(١) «العِلَل ومعرفة الرِّجال» (١٠٥٤) لعبدِ الله بنِ الإمام أحمد.
وانظُر -لِزاماً- «صفة صلاة النبيّ» (ص٣٢) لشيخِنا-.

(٢) انظُر «الباعِث الحثيث» (٢/ ٥٣٢-٥٣٣) -وتعليقِي عليه-.

(٣) رواهُ البخاريُّ (٣٨٠٩)، ومُسلم (٧٩٩) عن أنس.

(٤) وَتَرْكُ ذَلِكَ بَلِيَّة!!
وَلَقَدْ عانَيْنا مِنْها -وَلا نَزالُ نُعانِي- بِصُورَةٍ بَشِعَةٍ؛ غَيَّرَت النَّوايا، وَبَدَّلَت المَقاصِد!
وَاللهُ الحافِظُ.

العُلُومِ؛ للاحْتِياجِ إِلَى كَثْرَةِ التَّفْتِيشِ وَالْمُطالَعَةِ، وَالتَّنْقِيبِ وَالْمُراجَعَةِ.

وَهُوَ[١] -كَمَا قَالَ الخَطِيبُ البَغْدَادِيُّ[٢]-: يُثَبِّتُ الحِفْظَ، وَيُذْكِي القَلْبَ، وَيَشْحَذُ الطَّبْعَ، وَيُجِيدُ البَيَانَ، وَيُكْسِبُ جَمِيلَ الذِّكْرِ، وَجَزِيلَ الأَجْرِ، وَيُخَلِّدُهُ إِلى آخِرِ الدَّهْرِ[٣].

وَالأَوْلَى أَن يَعْتَنِيَ بِمَا يَعُمُّ نَفْعُهُ، وَتَكْثُرُ الحاجَةُ إِلَيْهِ.

---

(١) قَالَ السُّبْكِي: «العالِمُ -وَإِنِ امْتَدَّ باعُهُ، وَاشْتَدَّ فِي مَيادِينِ الجَدْلِ وِقاعُهُ، وَاشْتَدَّ ساعِدُهُ حَتَّى خَرَقَ بِهِ كُلَّ سَدٍّ سُدَّ بابُهُ، وَأُحْكِمَ امْتِناعُهُ-: فَنَفْعُهُ قاصِرٌ عَلَى مُدَّةِ حَياتِهِ، مَا لَمْ يُصَنِّف كِتاباً يَخْلُدُ بَعْدَهُ، أَوْ يُورِّثُ عِلْماً يَنْقُلُهُ عَنْهُ تِلْمِيذٌ إِذَا وَجَدَ النَّاسُ فَقْدَهُ، أَو تَهْتَدِي بِهِ فِئَةٌ مَاتَ عَنْهَا، وَقَد أَلْبَسَهَا بِهِ الرَّشَادُ بُرْدَهُ.

وَلَعَمْرِي؛ إِنَّ التَّصْنِيفَ لَأَرْفَعُهَا مَكاناً؛ لِأَنَّهُ أَطْوَلُهَا زَماناً، وَأَدْوَمُهَا إِذَا مَاتَ أَحْياناً».

كَذَا فِي «فَتْحِ الْمُغِيث» (٢/ ٣٤٤) لِلسَّخَاوِيِّ.

(٢) «الجامع لأخلاق الرّاوي وآداب السّامع» (٢/ ٤٢٢).

(٣) قَالَ ابْنُ العَرَبِيِّ المَالِكِيّ: «وَلاَ يَنْبَغِي لِمُصَنِّفٍ يَتَصَدَّى إِلى تَصْنِيفٍ أَنْ يَعْدِلَ عَن غَرَضَيْن: إِمَّا أَن يَخْتَرِعَ مَعْنىً، أَو يُبْدِعَ وَضْعاً وَمَبْنىً.

وَمَا سِوَى هَذَيْنِ الوَجْهَيْنِ: فَهُوَ تَسْوِيدُ وَرَق».

كَذَا فِي «فَتْحِ الْمُغِيث» لِلسَّخَاوِيِّ (٢/ ٣٥٠).

وَلْيَكُن اعْتِناؤُهُ بِمَا لَمْ يُسْبَقْ إِلى تَصْنِيفِهِ؛ مُتَحَرِّياً إِيضاحَ العِبارَةِ فِي تأْلِيفِهِ، مُعْرِضاً عَنِ التَّطْوِيلِ المُمِلِّ، وَالإِيجازِ المُخِلِّ -مَعَ إِعْطَاءِ كُلِّ مُصَنِّفٍ مَا يَلِيقُ بِهِ-.

وَلاَ يُخْرِجْ تَصْنِيفَهُ مِنْ يَدِهِ قَبْلَ تَهْذِيبِهِ، وَتَكْرِيرِ النَّظَرِ فِيهِ[١]، وَتَرْتِيبِهِ.

وَمِنَ النَّاسِ مَن يُنْكِرُ التَّصْنِيفَ وَالتَّأْلِيفَ -فِي هَذَا الزَّمَانِ!-[٢] عَلَى مَنْ ظَهَرَتْ أَهْلِيَّتُهُ، وَعُرِفَتْ مَعْرِفَتُهُ!

---

(١) وَهَذَا المَأْخَذُ العِلْمِيّ لَمْ يَنْجُ مِنْهُ بَعْضُ العُلَماءِ الكِبَارِ -كَما فِي تَرْجَمَةِ ابْنِ الجَوْزِيِّ مِنَ «السِّيَر» (٢١/ ٣٧٨) -ناقِلاً عن بعضِ أهلِ العِلمِ- قولَه -فيه-: «وكان كثيرَ الغلطِ فيما يُصنِّفُهُ، فإنَّهُ كان يَفرُغُ مِن الكتابِ ولا يعتبرُهُ».

ثُمَّ عَلَّقَ -بقولِهِ-: «هكذا هو؛ له أوهامٌ وألوانٌ مِن تَرْكِ المُراجعةِ، وأخذِ العِلْمِ مِن صُحُفٍ، وصنَّفَ شيئاً لو عاشَ عُمُراً ثانياً، لَما لَحِقَ أنْ يُحَرِّرَهُ ويُتْقِنَهُ».

(٢) وَقَدْ رَأَيْتُ -مِن مُعاصِرينا!!- مَنْ يَفْعَلُ ذَلِكَ، وَيَنْشُرُهُ بَيْنَ طُلاَّبِهِ(!)؛ فِي الوَقْتِ الَّذِي يُمارِسُ (هُوَ!) -نفسُهُ- الكِتَابَةَ، وَالتَّأْلِيفَ -مُتَنَاقِضاً-!!

فَهَلْ يَرْضَى (!) أَنْ يُجابِهَهُ بَعْضُ المُغْتَرِّينَ بِهِ (!) -بِحَقّ- بِمِثْلِ مَا لَقَّنَهُم (هو!) إيَّاه -بغيرِ حقٍّ-؟!!

وَلاَ وَجْهَ لِهَذَا الإِنْكَارِ إِلاَّ التَّنافُسُ بَيْنَ أَهْلِ الأَعْصَارِ؛ وَإِلاَّ: فَمَنْ إِذَا تَصَرَّفَ فِي مِدَادِهِ وَوَرَقِهِ بِكِتَابَةِ مَا شَاءَ مِنْ أَشْعَارٍ! أَوْ حِكَايَاتٍ مُبَاحَةٍ -أَوْ غَيْرِ ذَلِك- لاَ يُنْكَرُ عَلَيْه!! فَلِمَ إِذَا تَصَرَّفَ فِيهِ بِتَسْوِيدِ -مَا- يَنْفَعُ بِهِ مِنْ عُلُومِ الشَّرِيعَة- يُنْكَرُ وَيُسْتَهْجَنُ؟!!

أَمَّا مَنْ لَمْ يَتأَهَّلْ لِذَلِك: فَالإِنْكَارُ عَلَيْهِ مُتَّجِهٌ؛ لِمَا يَتَضَمَّنُهُ مِنَ الجَهْلِ، وَتَغْرِيرِ مَنْ يَقِفُ عَلَى ذَلِكَ التَّصْنِيفِ بِهِ، وَلِكَوْنِهِ يُضِيعُ زَمَانَهُ فِيمَا لَمْ يُتْقِنْهُ، وَيَدَعُ الإِتْقَانَ الَّذِي هُوَ أَحْرَى بِهِ مِنْهُ.

الفصل الثاني

في آداب العالم في درسه

- وفيه اثْنَا عَشَرَ نَوْعاً -:

○ **الأَوَّل: [التطهُّر، والتنظُّف، والتطيُّب]**

إِذَا عَزَمَ عَلَى مَجْلِسِ التَّدْرِيسِ: تَطَهَّرَ مِنَ الحَدَثِ وَالخَبَث، وَتَنَظَّفَ، وَتَطَيَّبَ، وَلَبِسَ مِنْ أَحْسَنِ ثِيَابِهِ اللاَّئِقَةِ بِهِ بَيْنَ أَهْلِ زَمَانِهِ[1]، قَاصِداً بِذَلِكَ تَعْظِيمَ العِلْمِ، وَتَبْجِيلَ الشَّرِيعَةِ.

كَانَ مَالِكٌ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- إِذَا جَاءَهُ النَّاسُ لِطَلَبِ الحَدِيثِ: اغْتَسَلَ، وَتَطَيَّبَ، وَلَبِسَ ثِيَاباً جُدُداً، وَوَضَعَ رِدَاءَهُ عَلَى رَأْسِهِ، ثُمَّ يَجْلِسُ عَلَى مِنَصَّةٍ، وَلاَ يَزَالُ يُبَخَّرُ بِالعُودِ حَتَّى يَفْرُغَ، وَقَالَ: «أُحِبُّ أَنْ أُعَظِّمَ حَدِيثَ رَسُولِ اللهِ ﷺ»[2].

---

(١) هذا ضابطٌ مُهِمٌّ -بشرطِ المُوافقةِ للشَّرْع-.

(٢) «الحِلية» (٦/ ٣١٨)، و«المدخل» (٦٩٢) -للبيهقيّ-، و«جامع الأصول» (١/ ١٨٣) لابنِ الأثير.

وَيَنْوِي نَشْرَ العِلْمِ، وَتَعْلِيمَهُ، وَبَثَّ الفَوائِدِ الشَّرْعِيَّةِ، وَتَبْلِيغَ أَحْكَامِ الله -تَعَالَى- الَّتِي اؤتُمِنَ عَلَيْهَا، وَأُمِرَ بِبَيانِهَا، وَالازْدِيادَ مِنَ العِلْمِ، وَإِظْهَارَ الصَّوَابِ، وَالرُّجُوعَ إِلَى الحَقِّ(١)، وَالاجْتِماعَ عَلَى ذِكْرِ الله -تَعَالَى-، وَالسَّلاَمَ عَلَى إِخْوَانِهِ مِنَ المُسْلِمِينَ، وَالدُّعَاءَ لِلمُسْلِمِينَ، ولِلسَّلَفِ الصَّالِحِين.

○ **الثَّانِي: [دعاء الخروج من المنزل]**

إِذَا خَرَجَ مِنْ بَيْتِهِ دَعَا بِالدُّعَاءِ الصَّحِيحِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَهُوَ: «**بِسْمِ الله، تَوَكَّلْتُ عَلَى الله، لاَ حَوْلَ وَلاَ قُوَّةَ إِلاَّ بِالله**»(٢).

وَيُدِيمُ ذِكْرَ الله -تَعَالَى- إِلَى أَنْ يَصِلَ إِلَى مَجْلِسِ التَّدْرِيسِ.

---

(١) اللهمَّ اجْعَلْنا مِن أهلِهِ، وأهلاً له.

(٢) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُد (٥٠٩٥)، وَالتِّرْمِذِي (٣٤٢٦)، وَالنَّسَائِي فِي «عَمَل اليَوْمِ وَاللَّيْلَة» (٩٠)، وَابْنُ السُّنِّي فِي «عَمَلِ اليَوْمِ وَاللَّيْلَة» -أَيْضاً- (١٧٨)، وَابْنُ حِبَّان (٨١٩)، وَالطَّبَرَانِيُّ فِي «الدُّعَاء» (٤٠٧) عَنْ أَنَس.

وَهُوَ حَدِيثٌ حَسَنٌ بِشَواهِدِهِ -كَمَا قَالَ الحَافِظُ ابْنُ حَجَر فِي «نَتَائِجِ الأَفْكَارِ» (١/ ١٦٤)-.

وصحَحَهُ شيخُنا في «السلسلة الصحيحة» (٣١٦٣).

فَإِذَا وَصَلَ إِلَيْهِ: سَلَّمَ عَلَى مَنْ حَضَر، وَصَلَّى رَكْعَتَيْن -إِنْ لَمْ يَكُنْ وَقْتَ كَرَاهَةٍ-؛ فَإِنْ كَانَ مَسْجِداً: تأَكَّدَتِ الصَّلاَةُ -مُطْلَقاً-[١].

وَيَجْلِسُ مُسْتَقْبِلَ القِبْلَةِ[٢] -إِنْ أَمْكَنْ- بِوَقَارٍ وَسَكِينَة، وَتَواضُعٍ وَخُشُوعٍ، مُتَرَبِّعاً -أَوْ غَيرَ ذَلِكَ مِمَّا لَمْ يُكْرَهْ مِنَ الجِلْسَات-.

وَلْيَصُنْ بَدَنَهُ عَنِ الزَّحْفِ، وَالتَّنَقُّلِ عَنْ مَكَانِهِ، وَيَدَيْهِ عَنِ العَبَثِ، وَعَيْنَيْهِ عَنْ تَفْرِيقِ النَّظَرِ مِنْ غَيْرِ حَاجَةٍ.

وَيَتَّقِي المُزَاحَ، وَكَثْرَةَ الضَّحِك؛ فَإِنَّهُ يُقَلِّلُ الهَيْبَةَ، وَيُسْقِطُ

---

(١) وَالرَّاجِحُ جوازُ أَدَاءِ صلاةِ تَحِيَّةِ المَسْجِدِ حَتَّى فِي أَوْقَاتِ الكَرَاهَةِ؛ كَمَا فِي أَمْرِهِ ﷺ سُلَيْكاً الغَطَفَانِيَّ أَداءَهَا أَثْنَاءَ خُطْبَةِ الجُمُعَةِ.

وَالحَدِيثُ: فِي «البخاري» (٩٣٠)، و«مُسلم» (٨٧٥) عن جابرٍ.

(٢) وَقَدْ صَحَّ فِي التَّرْغِيبِ باستقبالِ القِبلةِ عندَ أيِّ مجلِسٍ: حَدِيثٌ نَبَوِيٌّ؛ صحَّحَهُ شَيْخُنَا الإمامُ الأَلْبَانِيُّ فِي «السِّلْسِلَةِ الصَّحِيحَة» (٢٦٤٥) -وهو عند الطبرانيِّ في «المُعجَم الأوسط» (٢٣٥٤) عن أبي هُريرةَ-، بلَفْظ: **«إنَّ لكلِّ شيءٍ سيِّداً، وإنَّ سيِّد المجالِس قبالةُ القِبْلَة»**.

وحسَّنَهُ الهيثميُّ في «مجمع الزوائد» (٨/ ٥٩).

وفي «الأدب» لابنِ أبي شيبة (٢٨١-٢٨٥)، والبخاري في «الأدب -المُفرَد-» (٢٩١): آثارٌ عِدَّةٌ عن السَّلَفِ في ذلك.

الحِشْمَةَ؛ كَما قِيل: «مَنْ مَزَحَ اسْتُخِفَّ بِهِ، وَمَنْ أَكْثَرَ مِنْ شَيْءٍ عُرِفَ بِهِ»(١).

وَلاَ يُدَرِّسْ فِي وَقْتِ جُوعِهِ، أَوْ عَطَشِهِ، أَوْ هَمِّهِ، أَوْ غَضَبِهِ(٢)، أَوْ نُعَاسِهِ، أَوْ قَلَقِهِ، وَلاَ فِي حَالِ بَرْدِهِ المُؤْلِمِ، وَحَرِّهِ المُزْعِجِ؛ فَرُبَّمَا أَجَابَ -أَوْ أَفْتَى- بِغَيْرِ الصَّوَابِ، وَلِأَنَّهُ لاَ يَتَمَكَّنُ -مَعَ ذَلِكَ- مِنِ اسْتِيفاءِ النَّظَر.

○ **الثَّالِث: [ضبط مجلسه، وتوقير الأفاضل]**

أَنْ يَجْلِسَ بَارِزاً لِجَمِيعِ الحَاضِرِين، وَيُوَقِّرَ أَفَاضِلَهُمْ بِالعِلْمِ، وَالسِّنِّ، وَالصَّلاَحِ، وَالشَّرَف، وَيَرْفَعَهُم عَلَى حَسْبِ تَقْدِيمِهِم فِي الإِمَامَة(٣)، وَيَتَلَطَّفَ بِالبَاقِين، وَيُكْرِمَهُم بِحُسْنِ السَّلاَمِ، وَطَلاَقَةِ

---

(١) رواهُ الطبرانيُّ في «الأوسط» (٢٢٥٩)، وابنُ أبي الدُّنيا في «الصَّمت» (٣٩٢).

وانظُر «المقاصِد الحَسَنَة» (١١٧١).

(٢) أَخْرَجَ البُخَارِيُّ (٧١٨٥)، وَمُسْلِم (١٧١٧) عَنْ أَبِي بَكْرَة؛ سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُول: «**لاَ يَحْكُمْ أَحَدٌ بَيْنَ اثْنَيْنِ وَهُوَ غَضْبَان**».

(٣) كَمَا فِي قَوْلِهِ ﷺ: «**يَؤُمُّ القَوْمَ أَقْرَؤُهُم لِكِتَابِ الله؛ فَإِنْ كَانُوا فِي**=

الوَجْهِ، وَمَزِيدِ الاحْتِرَام.

وَيَلْتَفِتُ إِلَى الحَاضِرِينَ الْتِفَاتاً -قَصْداً-؛ بِحَسْبِ الحَاجَةِ، وَيَخُصُّ مَنْ يُكَلِّمُهُ، أَوْ يَسْأَلُهُ، أَوْ يَبْحَثُ مَعَهُ -عَلَى الوَجْهِ- عِنْدَ ذَلِكَ- بِمَزِيدِ الْتِفَاتٍ إِلَيْهِ، وَإِقْبَالٍ عَلَيْهِ -وَإِنْ كَانَ صَغِيراً[(١)]، أَوْ وَضِيعاً-؛ فَإِنَّ تَرْكَ ذَلِكَ مِنْ أَفْعَالِ المُتَجَبِّرِين، وَالمُتَكَبِّرِين.

○ الرَّابِع: [البدء بقراءة ما تيسّر من القرآن]

أَنْ يُقَدِّمَ عَلَى الشُّرُوعِ فِي البَحْثِ وَالتَّدْرِيسِ قِرَاءَةَ شَيْءٍ مِنْ كِتَابِ اللهِ -تَعَالَى- تَبَرُّكاً وَتَيَمُّناً-[(٢)].

=القِراءَةِ سَواءً...» إِلَى آخِرِ الحَدِيث..

وَقَدْ رَوَاهُ مُسلمٌ (٦٧٣) عن أبي مَسعود الأنصاريِّ.

وانظُر «إرواء الغليل» (٤٩٢) -لشيخِنا الجليل-.

(١) كَيْفَ لاَ؛ وَهُوَ مِنْ هَدْيِ النَّبِيِّ ﷺ؛ كَمَا رَوَاهُ البُخَارِيُّ (٦٠٧٢) عَنْ أَنس -رَضِيَ اللهُ عَنْه-، قَالَ: «كَانَتِ الأَمَةُ -مِنْ إِمَاءِ المَدِينَةِ- لَتَأْخُذُ بِيَدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَتَنْطَلِقُ بِهِ حَيْثُ شَاءَت».

(٢) أَخْرَجَ الحَاكِمُ فِي «المُستدرَك» (١/ ٩٤)، والخَطِيبُ فِي «الجَامِع» (١٢٠٧) وَفِي «الفَقِيه وَالمُتَفَقِّه» (٩٤٨)؛ وَمِنْ طَرِيقِهِ السَّمْعَانِيُّ فِي «أَدَبِ=

ثُمَّ يَسْتَعِيذُ بِالله مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ، وَيُسَمِّي اللهَ -تَعَالَى-، وَيَحْمَدُهُ، وَيُصَلِّي عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَعَلى آلِهِ، وَأَصْحَابِهِ، وَيَتَرَضَّى عَنْ أَئِمَّةِ المُسْلِمِين، وَمَشَايِخِهِ.

○ **الخامِس: [يُقدِّم الأشرفَ فالأشرفَ -في الدروس-]**

إِذَا تَعَدَّدَتِ الدُّرُوسُ: قُدِّمَ الأَشْرَفُ فَالأَشْرَفُ، وَالأَهَمُّ فَالأَهَمّ(١)، فَيُقَدَّمُ تَفْسِيرُ القُرْآن، ثُمَّ الحَدِيثُ، ثُمَّ أُصُولُ الفِقْه، ثُمَّ

=الإِمْلاَءِ وَالاسْتِمْلاَء» (ص٣٤) وأبو نُعَيْم في «رياضة المُتعلِّمين» -كما في «فتح المُغيث» (٣/ ٢٥٤) -للسَّخاوِيِّ-، عَنْ أَبِي نَضْرَة -وَهُوَ مَالِكُ بْنُ المُنْذِر-، قَالَ: كَانَ أَصْحَابُ رَسُولِ الله ﷺ إِذَا اجْتَمَعُوا تَذَاكَرُوا العِلْمَ، وَقَرَؤُوا سُورَةً».

وَانْظُر: «المُقَدِّمَة» لابْنِ الصَّلاَح (ص:٢٤٢)، وَ «تَدْرِيب الرَّاوِي» (٢/ ١٣٢)، وَ «البَاعِث الحَثِيث» (ص: ١٤٨).

قُلْتُ:

وَيُحْمَلُ مَا نُقِل عَنْ بَعْضِ عُلَمَائِنَا مِنْ تَبْدِيعِ هَذَا الفِعْلِ عَلَى اتِّخَاذِهِ عَلَى وَجْهِ الدَّوَام وَالاسْتِمْرَار.

فَالأَصْلُ: الفِعْلُ وَالتَّرْكُ -تارَةً وَتَارَةً-.

(١) وَكَثِيراً مَا سَمِعْنَا شَيْخَنا الإِمَامَ الأَلْبَانِيَّ -رَحِمَهُ اللهُ- يُرَدِّدُ -في=

الخِلاَف، وَالنَّحو..

وَكَانَ بَعْضُ العُلَماءِ الزُّهَّاد يَخْتِمُ الدُّرُوسَ بِدَرْسِ رَقَائِق، يُفِيدُ بِهِ الحَاضِرِين تَطْهِيرَ البَاطِنِ -وَنَحوَ ذَلِكَ- مِنْ عِظَةٍ، وَرِقَّةٍ، وَزُهْدٍ، وَصَبْرٍ-.

فَإِنْ كَانَ فِي مَدْرَسَةٍ، وَلِواقِفِهَا فِي الدُّرُوسِ شَرْطٌ[١] اتَّبَعَهُ، وَلاَ يُخِلُّ بِمَا هُوَ أَهَمُّ مَا بُنِيَتْ لَهُ تِلْكَ البُنْيَة، وَوُقِفَتْ لِأَجْلِه.

وَيَصِلُ فِي دَرْسِهِ مَا يَنْبَغِي وَصْلُهُ، وَيَقِفُ فِي مَواضِعِ الوَقْفِ، وَمُنْقَطِعِ الكَلاَمِ[٢].

=مجالِسِهِ-:

العِلْمُ إِنْ طَلَبْتَهُ كَثِيرُ ... وَالعُمْرُ عَنْ تَحْصِيلِهِ قَصِيرُ

فَقَدِّمَ الأَهَمَّ مِنْهُ فَالمُهِمّ

قُلتُ:

ولا شكَّ أنَّ أهمَّ ذلك -كُلِّه-: علمُ العقيدةِ والتوحيدِ.

(١) بِشَرْطِ مُوافَقَةِ السُّنَّةِ؛ وَهُوَ أَعْظَمُ شَرْطٍ ظَاهِرٍ فِي سَائِرِ الشُّؤُون.

(٢) وَهَـذَا -فِي الخِطَابِ- مِنْ فُرُوعِ البَلاَغَةِ وَالبَيَان، وَلاَ يُحْسِنُهُ إلاَّ ذُو شَان. =

وَلا يَذْكُرُ شُبْهَةً فِي الدِّينِ -فِي دَرْسٍ- يُؤَخِّرُ الجَوابَ عَنْهَا إِلَى دَرْسٍ آخَرَ! بَلْ يَذْكُرُهُمَا -جَمِيعاً-، أَوْ يَدَعُهُمَا -جَمِيعاً-.

وَلا يَتَقَيَّدُ فِي ذَلِكَ بِمُصَنَّفٍ يَلْزَمُ مِنْهُ تَأْخِيرُ جَوابِ الشُّبْهَةِ عَنْهَا؛ لِمَا فِيهِ مِنَ المَفْسَدَةِ، لا سِيَّما إِذَا كَانَ الدَّرْسُ يَجْمَعُ الخَوَاصَّ وَالعَوامَّ(١).

وَيَنْبَغِي أَنْ لا يُطِيلَ الدَّرْسَ تَطْوِيلاً يُمِلُّ، وَلا يُقَصِّرَهُ تَقْصِيراً يُخِلُّ، وَيُرَاعِي فِي ذَلِكَ مَصْلَحَةَ الحَاضِرِينَ فِي الفَائِدَةِ وَالتَّطْوِيلِ.

وَلا يَبْحَثُ فِي مَقَامٍ، أَوْ يَتَكَلَّمُ عَلَى فَائِدَةٍ؛ إِلاَّ فِي مَوْضِعِ ذَلِكَ؛ فَلا يُقَدِّمُهُ عَلَيْهِ، وَلا يُؤَخِّرُهُ عَنْهُ؛ إِلاَّ لِمَصْلَحَةٍ تَقْتَضِي ذَلِكَ، وَتُرَجِّحُهُ.

○ **السَّادِسُ: [مِنْ آدَابِ الإِلْقَاءِ]**

أَنْ لا يَرْفَعَ صَوْتَهُ زَائِداً عَلَى قَدْرِ الحَاجَةِ، وَلا يَخْفِضَهُ خَفْضاً لا يَحْصُلُ مَعَهُ كَمالُ الفَائِدَةِ.

= وَمِثْلُهُ -فِي الكِتَابَةِ-اليَوْمَ-: عَلامَاتُ التَّرْقِيمِ -بِأَنْوَاعِهَا-.

وَانْظُرْ -لِمَزِيدٍ مِنَ الفائدةِ- كِتَابِي «التَّنْبِيهَات المُتَوائِمَة» (ص٢٥٣-٢٦٣).

(١) وَهَذَا مِنَ الفِقْهِ الدَّقِيقِ، وَالنَّظَرِ العَمِيقِ: الَّذِي يَغْفُلُ عَنْهُ -وَيُغْفِلُهُ!- كَثِيرٌ مِنَ المُدَرِّسِينَ!

قَالَ أَبُو عُثْمَانَ مُحَمَّدُ بْنُ الشَّافِعِيِّ: «مَا سَمِعْتُ أَبِي يُنَاظِرُ أَحَداً -قَطُّ-، فَرَفَعَ صَوْتَهُ»[1].

قَالَ البَيْهَقِيُّ: «أَرَادَ -واللهُ أَعْلَمُ- فَوْقَ عَادَتِهِ»[2].

وَالأَوْلَى أَنْ لاَ يُجَاوِزَ صَوْتُهُ مَجْلِسَهُ، وَلاَ يَقْصُرَ عَنْ سَمَاعِ

---

(١) وقد بوَّبَ الإِمَامُ البُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» (٣/ ٢٥٧ -«التوضيح»): (بَابُ مَن رَفَعَ صوته في العِلم وَالمَوْعِظَة).

ثُمَّ رَوَى (برَقْم: ٦٠) حديثَ عبدِ الله بنِ عَمْرٍو، قال: تخلَّفَ عنَّا الرسولُ ﷺ في سَفْرَةٍ سافَرْناها، فأدْرَكَنا وقد أرْهَقَتْنا الصَّلاةُ ونحنُ نَتَوَضَّأُ، فجَعَلْنا نَمسحُ على أرجُلِنا، فنادَى بأعلَى صوتِهِ: «**ويلٌ للأعقابِ مِن النَّارِ**»- مرَّتَين أو ثلاثاً-.

وقال ابنُ بَطَّال في «شَرحِهِ» (١/ ١٣٨): «وهذا حُجَّةٌ في جوازِ رَفْعِ الصَّوتِ في المُناظَرَةِ في العِلمِ.

وذَكَرَ ابنُ عُيَيْنَة، قال: مَرَرْتُ بأبي حَنيفة وهو مع أصحابِهِ، وقد ارْتَفَعَت أصواتُهُم بالعِلْمِ».

وَانْظُر كِتَابِي «التَّحْذِير مِنْ فِتْنَةِ التَّكْفِير» (ص١١٣-١١٤).

(٢) «مناقب الشافعي» (١/ ٢٢٧) -للبيهقي.

وانظُر «تهذيب الأسماء واللُّغات» (١/ ٦٦) -للنَّوَوِيِّ-.

الحَاضِرِين؛ فَإِنْ حَضَرَ فِيهِم ثَقِيلُ السَّمْعِ؛ فَلاَ بَأْسَ بِعُلُوِّ صَوْتِهِ بِقَدْرِ مَا يُسْمِعُهُ.

وَلاَ يَسْرُدِ الكَلاَمَ سَرْداً، بَل يُرَتِّبُهُ، وَيَتَمَهَّلُ فِيهِ؛ لِيُفَكِّرَ فِيهِ هُوَ وَسَامِعُهُ.

وَقَدْ وَرَدَ أَنَّ كَلاَمَ رَسُولِ الله ﷺ: كَانَ فَصْلاً[1]؛ يَفْهَمُهُ مَنْ سَمِعَهُ، وَأَنَّهُ كَانَ إِذَا تَكَلَّمَ بِكَلِمَةٍ أَعَادَهَا ثَلاثاً؛ لِتُفْهَمَ عَنْهُ[2].

---

(١) لفظُهُ -وتَمَامُهُ-: «... يَفْقَهُهُ كُلُّ أَحدٍ، لَمْ يَكُنْ يَسْرُدُهُ سَرْداً».
أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ فِي «مُسْنَدِه» (٦/ ١٣٨) عَنْ عَائِشَة.
وَأَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ فِي «سُنَنِهِ» (٣٦٣٩)، وَكَذَا فِي «الشَّمَائِلِ المُحَمَّدِيَّة» (٢٢٤)، والنَّسائِيُّ في «الكُبرَى» (١٠٢٤٦)، وَأَحْمَدُ (٦/ ٢٥٧)، وَأَبُو الشَّيْخ فِي «أَخْلاَقِ النَّبِيِّ» (٢٠٧) بِلَفْظٍ قَرِيبٍ.
وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ: «هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ».
وَأَصْلُ الحَدِيثِ عِنْدَ «البُخَارِي» (٣٥٦٨)، وَ«مُسْلِم» (٣٤٩٣) مِنْ غَيْرِ ذِكْرِ الفَصْل.

(٢) أَخْرَجَهُ البُخَارِيُّ (٩٥) عَنْ أَنَس، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ كَانَ إِذَا تَكَلَّمَ بِكَلِمَةٍ: أَعادَهَا ثَلاثاً حَتَّى تُفْهَمَ عَنْهُ، وَإِذَا أَتَى عَلَى قَوْمٍ فَسَلَّمَ عَلَيْهِم: سَلَّمَ عَلَيْهِمْ -ثَلاثاً-.

وَإِذَا فَرَغَ مِنْ مَسْأَلَةٍ -أَوْ فَصْلٍ- سَكَتَ قَلِيلاً؛ حَتَّى يَتَكَلَّمَ مَنْ فِي نَفْسِهِ كَلامٌ عَلَيْهِ؛ لِأَنَّا سَنَذْكُرُ -إِنْ شَاءَ اللهُ -تَعَالَى- أَنَّهُ لاَ يُقْطَعُ عَلَى العَالِمِ كَلامُهُ؛ فَإِذَا لَمْ يَسْكُتْ هَذِهِ السَّكْتَةَ[1] رُبَّمَا فَاتَتِ الفَائِدَةُ.

○ **السَّابِع: [صِيانةُ المجلس، وحِفظُه]**

أَنْ يَصُونَ مَجْلِسَهُ عَنِ اللَّغَطِ -فَإِنَّ الغَلَط تَحْتَ اللَّغَطِ-، وَعَنْ رَفْعِ الأَصْوَاتِ، وَاخْتِلاَفِ[2] جِهَاتِ البَحْثِ.

وقَالَ الرَّبِيعُ: «كَانَ الشَّافِعِيُّ إِذَا نَاظَرَهُ إِنْسَانٌ فِي مَسْأَلَةٍ، فَعَدَلَ إِلَى

---

(١) وَهَذَا جَامِعٌ بَيْنَ الخَيْرَيْنِ؛ لَيْسَ كَفِعْلِ بَعْضِ المُدَرِّسِين: الَّذِينَ لاَ يَسْمَحُونَ بِسُؤَالٍ! وَلاَ يُفْسِحُونَ لِإِشْكَال!! فَيَنْتُجُ عَنْ ذَلِكَ فِتَنٌ فِي الحَالِ وَالمَآل!!!

(٢) وَمَا أَجْمَلَ مَا قَالَهُ أَبُو حَازِمٍ الأَعْرَجُ: «لَقَدْ رَأَيْنَا فِي مَجْلِسِ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ أَرْبَعِينَ فَقِيهاً، أَدْنَى خَصْلَةٍ فِينا التَّوَاسِي بِمَا فِي أَيْدِينَا، وَمَا رَأَيْتُ فِيهِ مُتَمَارِين، وَلاَ مُتَنَازِعِين فِي حَدِيثٍ لاَ يَنْفَعُنَا».

«تاريخ ابن عساكر» (٢٢/ ٢٥)، و«المعرفة والتاريخ» (١/ ٦٧٦) -للفَسَوِي-، و«تذكرة الحُفَّاظ» (١/ ١٣٢-١٣٣) -للذَهَبِيِّ-.

... فأينَ (نحنُ) منهُم؟!

غيْرِهَا، يَقُول: «نَفْرُغُ مِنْ هَذِهِ المَسْأَلَةِ، ثُمَّ نَصِيرُ إِلَى مَا تُرِيد»(١).

وَيَتَلَطَّفُ فِي دَفْعِ ذَلِكَ مِن مَبَادِيه، قَبْلَ انْتِشَارِهِ وَثَوَرَانِ النُّفُوس.

وَيُذَكِّرُ الحَاضِرِينَ بِمَا جَاءَ فِي كَرَاهِيَةِ المُمَارَاة؛ لاَ سِيَّمَا بَعْدَ ظُهُورِ الحَقّ(٢)، وَأَنَّ مَقْصُودَ الاجْتِمَاعِ ظُهُورُ الحَقِّ، وَصَفَاءُ القُلُوبِ، وَطَلَبُ الفَائِدَةِ، وَأَنَّهُ لاَ يَلِيقُ بِأَهْلِ العِلْمِ تَعَاطِي المُنَافَسَةِ وَالشَّحْنَاءِ؛ لِأَنَّهَا سَبَبُ العَدَاوَةِ وَالبَغْضَاء.

بَلْ يَجِبُ أَنْ يَكُونَ الاجْتِمَاعُ وَمَقْصُودُهُ خَالِصاً لله -تَعَالَى-، لِيُثْمِرَ الفَائِدَةَ فِي الدُّنْيَا، وَالسَّعَادَةَ فِي الآخِرَة.

وَيَتَذَكَّرُ قَوْلَهُ -تَعَالَى-: ﴿لِيُحِقَّ ٱلْحَقَّ وَيُبْطِلَ ٱلْبَٰطِلَ وَلَوْ كَرِهَ ٱلْمُجْرِمُونَ﴾[الأنفال:٨]؛ فَإِنَّ ذَلِكَ مُفْهِمٌ أَنَّ إِرادَةَ إِبْطَالِ الحَقِّ -أَوْ تَحْقِيقِ البَاطِلِ-: صِفَةُ إِجْرَامٍ؛ فَلْيَحْذَرْ مِنْه.

---

(١) «مناقب الشافعي» (١/ ١٩٧) -للبيهقي-، و«الحلية» (٩/ ١٣٨).

وَهَذَا الصَّنِيعُ -ضَبْطاً لِلمَجْلِسِ، وَتَرْتِيباً لِلبَحْثِ- كَانَ شَيْخُنا الإِمَامُ الأَلْبَانِيُّ -رَحِمَهُ الله- حَرِيصاً عَلَيْهِ، مُهْتَمًّا بِهِ؛ حَتَّى غَدَا ذَلِكَ مُمَيِّزاً لمَجالِسِه، مَعْرُوفاً لمُجالِسِه...

(٢) وَلِلأَخِ الدُّكتور الشَّيْخ حَمَد العُثْمَان -وَفَّقَهُ الله- كِتَابٌ جَمِيلٌ فِي هَذِهِ المَسْأَلَةِ الجَلِيلَة.

○ الثَّامِن: [زجرُ المُسيءِ -بشرطه-]

أَنْ يَزْجُرَ مَنْ تعدَّى فِي بَحْثِهِ، أَوْ ظَهَرَ مِنْهُ لَدَدٌ فِي بَحْثِهِ، أَوْ سُوءُ أَدَبٍ، أَوْ تَرَكَ الإِنْصَافَ بَعْدَ ظُهُورِ الحَقّ، أَوْ أَكْثَرَ الصِّيَاحَ بِغَيْرِ فَائِدَةٍ، أَوْ أَسَاءَ أَدَبَهُ عَلَى غَيْرِهِ مِنَ الحَاضِرِين، أو الغائِبين، أو ترفَّع في المجلسِ على مَن هو أَوْلَى منهُ، أو نامَ، أو تحدَّثَ مع غيرِهِ، أو ضَحِكَ، أو استهزَأَ بأحدٍ مِن الحاضِرين، أَوْ فَعَلَ مَا يُخِلُّ بِأَدَبِ الطَّالِبِ فِي الحَلْقَةِ...

هَذَا كُلُّهُ بِشَرْطِ أَنْ لاَ يَتَرَتَّبَ عَلَى ذَلِكَ مَفْسَدَةٌ تَرْبُو عَلَيْه[١].

وَيَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ لَهُ نَقِيبٌ فَطِنٌ كَيِّسٌ دَرِبٌ[٢]؛ يُرَتِّبُ الحَاضِرِينَ -وَمَنْ يَدْخُلُ عَلَيْهِم- عَلَى قَدْرِ مَنَازِلِهِم، وَيُوقِظُ النَّائِمَ، وَيُشِيرُ إِلَى مَنْ تَرَكَ مَا يَنْبَغِي فِعْلُهُ، أَوْ فَعَلَ مَا يَنْبَغِي تَرْكُهُ، وَيَأْمُرُ بِسَمَاعِ الدُّرُوسِ، وَالإِنْصَاتِ لَهَا.

---

(١) وَهُنَا يَظْهَرُ فِقْهُ المُدَرِّس، وَجَوْدَةُ نَظَرِهِ، وَسَلاَمَةُ تَقْدِيرِهِ.

و(تَرْبُو): تَزِيدُ.

(٢) النَّقيب؛ هو: المسؤول.

و(دَرِبَ)؛ أَيْ: مُدَبِّرٌ لِأَمْرِ القَوْم، فاهِمٌ، حَاذِقٌ، ذُو نَظَر.

○ التَّاسِع: [لُزوم الإنصاف -بحثاً، وخِطاباً-]

أَنْ يُلازِمَ الإِنْصَافَ فِي بَحْثِهِ وَخِطابِهِ، وَيَسْمَعَ السُّؤالَ مِنْ مُورِدِهِ عَلَى وَجْهِهِ -وَإِنْ كَانَ صَغِيراً-، وَلاَ يَتَرَفَّعَ عَنْ سَمَاعِهِ؛ فَيُحْرَمَ الفَائِدَةَ.

وَإِذَا عَجَزَ السَّائِلُ عَنْ تَقْرِيرِ مَا أَوْرَدَهُ، أَوْ تَحْرِيرِ العِبارَةِ فِيهِ -لِحَياءٍ، أَوْ قُصُور-، وَوَقَعَ عَلَى غير المَعْنَى: عَبَّرَ عَنْ مُرَادِهِ، وَبَيَّنَ وَجْهَ إِيرَادِهِ، وَرَدَّ عَلَى مَنْ رَدَّ عَلَيْه، ثُمَّ يُجِيبُ بِمَا عِنْدَهُ، أَوْ يَطْلُبُ ذَلِكَ مِنْ غَيْرِهِ، وَيَتَرَوَّى فِيمَا يُجِيبُ بِهِ.

وَإِذَا سُئِلَ عَنْ مَا لَمْ يَعْلَمْهُ؟ قَال: لاَ أَعْلَمُه! أَوْ: لاَ أَدْرِي!

فَمِنَ العِلْمِ أَنْ يَقُول: لاَ أَعْلَم[1].

وَعَنْ بَعْضِهِم: لاَ أَدْرِي نِصْفُ العِلْم[2].

---

(١) رواه الدّارِميُّ (١٨٦)، والبيهقيُّ في «المدخل» (٨١٠) عن الشَّعبيِّ.

(٢) رواهُ البيهقيُّ في «المدخل» (٨١٣) عن ابنِ عبَّاس.

ورواهُ عبدُ الرَّزّاق في «الأمالي» (١٦٢) عن ابنِ مَسعود.

ورُوِيَ -كذلك- عن غيرِ واحدٍ. =

وَعن ابْنِ عَبَّاس -رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا-: إِذَا أَخْطَأَ العَالِمُ (لاَ أَدْرِي): أُصِيبَت مَقَاتِلُهُ(١).

وَقِيل: «يَنْبَغِي لِلعالِمِ أَنْ يُورِّثَ أَصْحَابَهُ: (لاَ أَدْرِي) -لِكَثْـرَةِ مَـا يَقُولُهَا-»(٢).

قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الحَكَم: «سَأَلْتُ الشَّافِعِيَّ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- عَنِ المُتْعَة؛ أَكَانَ فِيهَا طَلاقٌ، أَوْ مِيرَاثٌ، أَوْ نَفَقَةٌ تَجِبُ، أَوْ شَهَادَة؟

فَقَال: «وَاللهِ مَا نَدْرِي»(٣).

= (لطيفة):

في «تعظيمِ قَدر الصَّلاة» (١/ ٤٣٥) -لابنِ نَصْر-:

«قال يحيَى بنُ آدَم: ذُكِرَ لأبي حنيفةَ قولُ مَن قالَ: لا أدرِي نِـصفُ العِلـم، قال: فلْيَقُل مرَّتَيْن: لا أدْرِي؛ حتّى يَستكمِلَ العِلم!

قال يحيى: وتفسيرُ قولِهِ: لا أدرِي، نِصفُ العِلم، أنَّ العِلْمَ إنَّما هو: أدرِي، ولا أدرِي، فأحدُهُما نِصفُ الآخَر».

(١) رواهُ الآجُرِّيُّ في «أخلاق العُلماء» (ص١١٥).

وانظُر «النُّكَت الوفيَّة» (٢/ ٢٩٩) -للبقاعيِّ-.

(٢) انْظُر «سِيَر أَعْلاَم النُّبلاء» (٨/ ٧٧) لِلإِمَامِ الذَّهبِي.

(٣) «المسائل التي حَلَفَ عليها أحمد» (٥٣) لابنِ أبي يَعْلَى.

وَاعْلَم أَنَّ قَوْلَ المَسْؤُولِ: «لاَ أَدْرِي» لاَ يَضَعُ مِنْ قَدْرِهِ -كَمَا يَظُنُّهُ بَعْضُ الجَهَلَةِ!-؛ بَلْ يَرْفَعُهُ؛ لِأَنَّهُ دَلِيلٌ عَظِيمٌ عَلَى عِظَمِ مَحَلِّهِ، وَقُوَّةِ دِينِهِ، وَتَقْوَى رَبِّه، وَطَهَارَةِ قَلْبِهِ، وَكَمَالِ مَعْرِفَتِهِ، وَحُسْنِ تَثَبُّتِهِ.

وَقَدْ رُوِّينَا مَعْنَى ذَلِكَ عَنْ جَمَاعَةٍ مِنَ السَّلَفِ[١].

وَإِنَّمَا يَأْنَفُ مِنْ قَوْلِ: «لاَ أَدْرِي» مَنْ ضَعُفَتْ دِيانَتُه، وَقَلَّتْ مَعْرِفَتُهُ؛ لِأَنَّهُ يَخَافُ مِنْ سُقُوطِهِ مِنْ أَعْيُنِ الحَاضِرِين!!

وَهَذِهِ جَهَالَةٌ، وَرِقَّةُ دِينٍ.

وَرُبَّمَا يَشْتَهِرُ خَطَؤُهُ بَيْنَ النَّاسِ؛ فَيَقَعُ فِيمَا فَرَّ مِنْهُ، وَيَتَّصِفُ عِنْدَهُم بِمَا احْتَرَزَ عَنْه.

وَقَدْ أَدَّبَ اللهُ -تَعَالَى- العُلَمَاءَ بِقِصَّةِ[٢] مُوسَى مَعَ الخَضْرِ -عَلَيْهِمَا

---

(١) وَقَدِ اجْتَمَعَ عِنْدِي كَثِيرٌ مِنْ نُصُوصِ السَّلَفِ -وَآثَارِهِم- فِي هَذَا البَابِ -بِحمدِ الله-؛ ضَمَمْتُ بَعْضَهَا إِلَى بَعْضٍ فِي رِسَالَةٍ سَمَّيْتُهَا: «القَوْلُ الأَثَرِي فِي فَضْلِ (لاَ أَدْرِي)» -يَسَّرَهَا اللهُ-.

(٢) أَخْرَجَ البُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» (٤٧٢٦) عَنِ ابْنِ عَبَّاس، قَال: حَدَّثَنِي أُبَيُّ بْنُ كَعْب، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**مُوسَى رَسُولُ الله -عَلَيْهِ**=

السَّلاَم-؛ حِينَ لَمْ يَرُدَّ مُوسَى -عَلَيْهِ الصَّلاَةُ وَالسَّلاَمُ- العِلْـمَ إِلى الله -عَزَّ وَجَلَّ- لَـمَّا سُئِلَ: هَلْ أَحَدٌ فِي الأَرْضِ أَعْلَمُ مِنْك-؟

○ العَاشِر: [التودُّد للغُرباء، والانبساطُ لهم]

أَنْ يَتَوَدَّدَ لِغَرِيبٍ حَضَرَ[1] عِنْدَهُ، وَيَنْبَسِطَ لَه؛ لِيَشْرَحَ صَـدْرَهُ؛ فَإِنَّ لِلقَادِمِ دَهْشَةً.

وَلاَ يُكْثِر الالْتِفَاتَ وَالنَّظَرَ إِلَيْهِ اسْتِغْراباً لَهُ؛ فَإِنَّ ذَلِكَ مُخْجِلُهُ.

وَإِذَا أَقْبَلَ بَعْضُ الفُضَلاَءِ -وَقَدْ شَرَعَ فِي مَسْأَلَةٍ-: أَمْسَكَ عَنْهَا حَتَّـى يَجْلِـسَ، وَإِنْ جَـاءَ وَهُـوَ يَبْحَـثُ فِي مَـسْأَلَةٍ: أَعَادَهَـا لَـهُ -أَوْ مَقْصُودَهَا-.

=السَّلاَم-؛ قَال: ذَكَّرَ النَّاسَ يَوْماً، حَتَّى فَاضَتِ العُيُون، وَرَقَّت القُلُوبُ: وَلَّى، فَأَدْرَكَهُ رَجُلٌ، فَقَال: «أَيْ رَسُولَ الله! هَلْ فِي الأَرْضِ أَحَدٌ أَعْلَمُ مِنْـك؟» قَـال: «لا»، فَعَتِبَ عَلَيْه إِذْ لَمْ يَرُدَّ العِلْمَ إِلى الله...» الحَدِيث.

(١) قَالَ العَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِيّ: رُبَّمَا كُنَّا عِنْـدَ أَحْمَـدَ بْـنِ حَنْبَـل -أَيَّـامَ الحَجّ-، فَيَجِيئُهُ أَقْوَامٌ مِنَ الحُجَّاج، فَيُقْبِلُ عَلَيْهِم، وَيُحَـدِّثُهُم، فَـرُبَّمَا قُلْنَـا لَـهُ فِي ذَلِك؟! فَيَقُول: «هَؤُلاءِ قَوْمٌ غُرَبَاء، وَإِلَى أَيَّامٍ يَخْرُجُون».

كَذَا فِي «طَبَقَاتِ الحَنَابِلَة» (١/ ٢٣٦).

وَإِذَا أَقْبَلَ فَقِيهٌ -وَقَدْ بَقِيَ لِفَرَاغِهِ وَقِيَامِ الجَمَاعَةِ بِقَدْرِ مَا يَصِلُ الفَقِيهُ إِلَى المَجْلِسِ-: فَلْيُؤَخِّرْ تِلْكَ البَقِيَّةَ، وَيَشْتَغِلْ عَنْهَا بِبَحْثٍ -أَوْ غَيْرِه-، إِلَى أَنْ يَجْلِسَ الفَقِيهُ، ثُمَّ يُعِيدَهَا، أَوْ يُتِمَّ تِلْكَ البَقِيَّةَ؛ كَيْلاَ يَخْجَلَ المُقْبِلُ بِقِيَامِهِم عِنْدَ جُلُوسِهِ!

وَيَنْبَغِي مُرَاعَاةُ مَصْلَحَةِ الجَمَاعَةِ فِي تَقْدِيمِ وَقْتِ الحُضُورِ وَتَأْخِيرِهِ -إِذَا لَمْ يَكُن عَلَيْهِ فِيهِ ضَرُورَةٌ، وَلاَ مَزِيدُ كُلْفَةٍ-.

وَأَفْتَى بَعْضُ أَكَبِرِ العُلَمَاءِ أَنَّ المُدَرِّسَ إِذَا ذَكَرَ الدَّرْسَ فِي مَدْرَسَةٍ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ، أَوْ أَخَّرَهُ إِلَى بَعْدِ الظُّهْرِ: لَمْ يَسْتَحِقَّ مَعْلُومَ التَّدْرِيسِ[١]؛ إِلاَّ أَنْ يَقْتَضِيَهُ شَرْطُ الوَاقِفِ -لِمُخَالَفَتِهِ العُرْفَ المُعْتَادَ فِي ذَلِك-.

○ الحَادِي عَشَر: [مِن آدابِ خَتمِ مَجلسِ العِلمِ]

جَرَتِ العَادَةُ أَنْ يَقُولَ المُدَرِّسُ عِنْدَ خَتْمِ كُلِّ دَرْسٍ: «وَاللهُ أَعْلَمُ»[٢].

---

(١) أَيْ: الجُعْل -والمُخَصَّص- المَالي المُعْطَى لَهُ مُقَابِلَ تَفَرُّغِهِ لِلتَّدْرِيس.

وَلَعَلَّ سَبَبَ عَدَمِ اسْتِحْقَاقِهِ ذَلِكَ: أَنَّهُ يُدَرِّسُ فِي وَقْتٍ لاَ يَنْتَفِعُ فِيهِ الطَّلَبَةُ؛ لِانْشَغَالِهِم، وَعَدَمِ حُضُورِهِم؛ مِمَّا يُضِيعُ الفَائِدَةَ.

(٢) رَوَى الدارميُّ في «سُنَنِهِ» (١٨٢)، والآجُرِّيُّ في «أخلاق العُلماء»=

وَكَذَلِكَ يَكْتُبُ المُفْتِي بَعْدَ كِتَابَةِ الجَوَاب.

لَكِنَّ الأَوْلَى أنْ يُقَالَ قَبلَ ذَلِكَ كَلامٌ يُشْعِرُ بِخَتْمِ الدَّرْسِ؛ كَقَوْلِهِ: «وَهَذَا آخِرُهُ»، أَوْ: «مَا بَعْدَهُ يَأْتِي -إِنْ شَاءَ اللهُ-تَعَالَى-» -وَنَحْوِ ذَلِكَ-؛ لِيَكُونَ قَوْلُهُ: (وَاللهُ أَعْلَمُ) خَالِصاً لِذِكْرِ الله -تَعَالَى-، وَلِقَصْدِ مَعْنَاه.

وَلِهَذَا يَنْبَغِي أَنْ يَسْتَفْتِحَ كُلَّ دَرْسٍ بِـ(بِسْمِ الله الرَّحْمَنِ الرَّحِيم)(١)؛ لِيَكُونَ ذَاكِراً لله -تَعَالَى- فِي بِدَايَتِهِ، وَخَاتِمَتِه.

=(ص١١٣) عن زاذان أبي مَيسَرة، قال: خَرَجَ علينا عليُّ بنُ أبي طالبٍ -رضيَ اللهُ عنهُ-يوماً- وهو يَمسَحُ بَطْنَهُ، وهو يقولُ: «يا بَرْدَها على الكَبِدِ! سُئِلْتُ عمّا لا أعلَمُ، فقُلْتُ: لا أعلمُ، واللهُ أعلمُ».

وروَى مُسلم (٢٧٩٨)، عن عبدِ الله بنِ مَسعود، قال: أيُّها الناسُ! مَن عَلِمَ منكُم عِلماً؛ فلْيَقُلْ به؛ ومَن لَمْ يَعلَم؛ فلْيَقُلْ: (لا أعلمُ)، (واللهُ أعلمُ)؛ فإنَّ مِن عِلْمِ المَرءِ أنْ يقولَ لِمَا لا يَعلمُ: اللهُ أعلمُ، وقد قالَ اللهُ -تعالى-: ﴿قُلْ مَآ أَسْـَٔلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ وَمَآ أَنَا۠ مِنَ ٱلْمُتَكَلِّفِينَ﴾ [ص:٨٦].

(١) تَيمُّناً بسُورِ القُرآنِ، وتأسِّياً بكُتُبِ النَّبيِّ ﷺ لِلمُلُوك، ومُتابَعَةً لِطَرائِقِ العُلَماءِ عَبْرَ الأَعْصار، فِي سَائِرِ الأَمْصار.

وأَمّا حَدِيثُ: «كُلُّ أَمْرٍ ذِي بَالٍ لا يُبْدأُ بِـ(بِسْمِ الله الرَّحْمَنِ الرَّحِيم) فَهُوَ=

وَالأَوْلَى لِلمُدَرِّسِ أَنْ يَمْكُثَ قَلِيلاً بَعْدَ قِيَامِ الجَماعَةِ؛ فَإِنَّ فِيهِ فَوائِدَ وَآداباً لَهُ وَلَهُم:

مِنْهَا: عَدَمُ مُزَاحَمَتِهِم.

وَمِنْهَا: إِنْ كَانَ فِي نَفْسِ أَحَدٍ بَقَايَا سُؤالٍ سَأَلَهُ.

وَمِنْهَا: عَدَمُ رُكُوبِهِ بَيْنَهُم -إِنْ كَانَ مِمَّنْ يَرْكَبُ-.

وَغَيْرُ ذَلِكَ.

وَيُسْتَحَبُّ -إِذَا قَامَ- أَنْ يَدْعُوَ بِمَا وَرَدَ بِهِ الحَدِيثُ: «**سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ، وَبِحَمْدِكَ، لاَ إِلَهَ إِلاَّ أَنْت، أَسْتَغْفِرُكَ، وَأَتُوبُ إِلَيْك**»[1].

○ **الثَّانِي عَشَرَ: [وجوب أهلية المدرِّس]**

لاَ يَنْتَصِبْ لِلتَّدْرِيسِ إِذَا لَمْ يَكُنْ أَهْلاً لَهُ، وَلاَ يَذْكُرِ الدَّرْسَ مِنْ

=أَبْتَر»؛ فَلاَ يَصِحُّ:

وقد رواهُ الخطيبُ في «الجامع» (٢/ ٦٩) -وغيرُهُ- عن أبي هُريرةَ.

ورُوِيَ بألفاظٍ؛ وكُلُّ ذلك لا يصحُّ!

وَانْظُر «إِرْواءَ الغَلِيل» (رقم:١) لِشَيْخِنَا الإِمَامِ الأَلْبَانِيِّ -رَحِمَهُ الله-.

(١) وَهُوَ حَدِيثٌ صَحِيحٌ؛ لَهُ طُرُقٌ جَمَّةٌ؛ فانظُر تعليقي آخِرَ الكِتاب.

عِلْمٍ لا يَعْرِفُهُ -سَواءٌ اشْتَرَطَهُ الواقِفُ، أَوْ لَمْ يَشْرُطْهُ-؛ فَإِنَّ ذَلِكَ لَعِبٌ فِي الدِّينِ، وَازْدِراءٌ بَيْنَ النَّاسِ:

قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**المُتَشَبِّعُ بِمَا لَمْ يُعْطَ كَلَابِسِ ثَوْبَيْ زُورٍ**»(١).

وَعَنِ الشِّبْلِي: «مَنْ تَصَدَّرَ قبلَ أَوانِه، فَقَدْ تَصَدَّى لِهَوانِه»(٢).

وَعَنْ أَبِي حَنِيفَةَ: «مَنْ طَلَبَ الرِّياسَةَ فِي غَيْرِ حِينِهِ، لَمْ يَزَلْ فِي ذُلٍّ

---

(١) أَخْرَجَهُ البُخَارِيُّ (٥٢١٩)، وَمُسْلِم(٢١٢٩)عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْر -رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا-.

وأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٢١٣٠) عَنْ عَائِشَةَ -رَضِيَ اللهُ عَنْهَا-.

وَانْظُر «الفَتْح» (٩/ ٢٢٩) لِلحَافِظ ابن حجر -رَحِمَهُ اللهُ-.

(٢) رأيتُ هذه الكلمةَ مَرويَّةً عَن أَبِي الطَّيِّبِ الصُّعْلُوكِيِّ -كَمَا فِي «شُعَب الإيمان» (١٠/ ٥١٦) -للبيهقيِّ-، و«طَبَقَاتِ الشَّافِعِيَّةِ» (٤/ ٣٩٨) -لِلسُّبْكِي-.

قلتُ:

ومِن قواعدِ الفُقهاء -المشهورة-، قولُهُم: «مَن تعجَّلَ الشيءَ قَبلَ أوانِهِ؛ عُوقِبَ بحِرمانِه».

-كما في «المنثور» (٣/ ٢٠٥) -للزركشيِّ-، و«الأشباه والنَّظائر» -الفقهيَّة- (ص١٥٣) -للسُّيُوطِيِّ-.

وكان شيخُنا الإمامُ الألبانيُّ -رَحِمَهُ اللهُ- يُرَدِّدُها في مجالِسِهِ -كثيراً-.

مَا بَقِي»[١].

وَاللَّبِيبُ مَنْ صَانَ نَفْسَهُ عَنْ تَعَرُّضِهَا لِمَا يُعَدُّ فِيهِ: نَاقِصاً، وَبتَعَاطِيهِ: ظَالِماً، وَبِإِصْرَارِهِ عَلَيْهِ: فَاسِقاً؛ فَإِنَّهُ مَتَى لَمْ يَكُنْ أَهْلاً لِمَا شَرَطَهُ الوَاقِفُ فِي وَقْفِهِ، أَوْ لِمَا يَقْتَضِيهِ عُرْفُ مِثْلِه: كَانَ بَإِصْرَارِهِ عَلَى تَنَاوُلِ مَا لاَ يَسْتَحِقُّهُ: فاسِقاً.

فَإِنْ كَانَ الوَاقِفُ شَرَطَ فِي الوَقْفِ بِأَنْ يَكُونَ الْمُدَرِّسُ عامِّيًّا، أَوْ جَاهِلاً: لَمْ يَصِحَّ شَرْطُهُ!

وَإِنْ شَرَطَ جَعْلَ نَاقِصٍ مَخْصُوصٍ مُدَرِّساً: سَقَطَ اسْمُ الفِسْقِ، وَخَطَرُ الإِثْمِ، وَيَبْقَى التَّنَقُّصُ بِهِ، وَالاسْتِهْزَاءُ بِهِ، وبِحَالِهِ!

وَلاَ يَرْضَى ذَلِكَ لِنَفْسِهِ أَرِيبٌ، وَلاَ يَتَعَاطَاهُ -مَعَ الغِنَى عَنْهُ- لَبِيبٌ.

وَأَقَلُّ مَفَاسِدِ ذَلِكَ: أَنَّ الحَاضِرِينَ يَفْقِدُونَ الإِنْصَافَ لِعَدَمِ مَنْ يَرْجِعُونَ إِلَيْهِ عِنْدَ الاخْتِلاَفِ؛ لِأَنَّ رَبَّ الصَّدْرِ[٢] لاَ يَعْرِفُ الْمُصِيبَ: فَيَنْصُرُهُ، أَوِ الْمُخْطِئَ: فَيَزْجُرُهُ.

(١) رواهُ الصَّيْمَرِيُّ في «أخبار أبي حنيفة وأصحابه» (ص٤٢).

(٢) أَيْ: المُتَصَدِّر.

وَقِيلَ لِأَبِي حَنِيفَة -رَحِمَهُ الله- تَعَالَى-: فِي المَسْجِدِ حَلْقَةٌ يَنْظُرُونَ فِي الفِقْهِ، فَقَالَ: «أَلَهُمْ رَأْسٌ»؟ قَالُوا: لا، قَالَ: «لا يَفْقَهُ هَؤُلاءِ أَبداً»[١].

وَلِبَعْضِهِم -فِي تَدْرِيسِ مَنْ لا يَصْلُح-:

تَصَدَّرَ لِلتَّدْرِيسِ كُلُّ مُهَوَّسِ   جَهُولٍ تَسَمَّى بِالفَقِيهِ المُدَرِّسِ
فَحُقَّ لِأَهْلِ العِلْمِ أَنْ يَتَمَثَّلُوا   بِبَيْتٍ قَدِيمٍ شاعَ فِي كُلِّ مَجْلِسِ
لَقَدْ هُزِلَتْ[٢] حَتَّى بَدَا مِنْ هُزَالِهَا   كُلاهَا[٣] وَحَتَّى سَامَهَا كُلُّ مُفْلِسِ[٤]

---

(١) «الانْتِقاء في فضائل الثلاثة الأئمّة الفُقَهاء»(ص١٣٩)-لابنِ عبدِ البَرّ-.

(٢) «على ما لمْ يُسَمّ فاعلُه».

«مُختار الصِّحاح» (ص٣٢٦).

(٣) مُفْرَدُ (كُلْيَة) -بضَمِّ الكاف-.ويُخطِئُ مَن يَكسِرُها!!

(٤) «مُعجم الأُدباء» (٣/ ١٠٦٣)، و(١٦٤٦) -لياقوت الحَمَويّ-، و«الوافِي بالوَفَيات» (١٢/ ٢٢٨) -للصَّلاح الصَّفَدِيّ-.

الفَصْلُ الثَّالِثُ

في أدب العالم مع طَلَبته -مُطلقاً-، وفي حَلْقته

وَهُوَ أَرْبَعَةَ عَشَرَ نَوْعاً:

○ **الأول: [الإخلاص لله في التعليم]**

أَنْ يَقْصِدَ بِتَعْلِيمِهِم وَتَهْذِيبِهِم:

وَجْهَ الله -تَعَالَى-.

وَنَشْرَ العِلْمِ.

وَإِحْيَاءَ الشَّرْعِ.

وَدَوامَ ظُهُورِ الحَقِّ.

وَخُمُولَ البَاطِلِ.

وَدَوَامَ خَيْرِ الأُمَّةِ -بِكَثْرَةِ عُلَمَائِهَا[1]-.

---

(١) قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ -رَحِمَهُ الله-: «إِنَّمَا النَّـاسُ بِـشُيُوخِهِم؛ فَـإِذَا ذَهَـبَ=

وَاغْتِنَامَ ثَوَابِهِم.

وَتَحْصِيلَ ثَوَابِ مَنْ يَنْتَهِي إِلَيْهِ عِلْمُهُ مِنْ بَعْدِهِم.

وَبَرَكَةَ دُعَائِهِم لِهُ، وَتَرَحُّمِهِم عَلَيْهِ.

وَدُخُولَهُ فِي سِلْسِلَةِ العِلْمِ بَيْنَ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَبَيْنَهُم.

وَعِدَادَهُ فِي جُمْلَةِ مُبَلِّغِي وَحْيِ اللهِ -تَعَالَى- وَأَحْكَامِه؛ فَإِنَّ تَعْلِيمَ العِلْمِ مِنْ أَهَمِّ أُمُورِ الدِّين، وَأَعْلَى دَرَجَاتِ المُؤْمِنِين.

لَعَمْرُكَ مَا هَذَا إِلاَّ مَنْصِبٌ جَسِيم، وَإِنَّ نَيْلَهُ لَفَوْزٌ عَظِيم.

نَعُوذُ بِاللهِ مِنْ قَوَاطِعِهِ وَمُكَدِّرَاتِه، وَمُوجِبَاتِ حِرْمَانِهِ وَفَوَاتِهِ.

○ **الثَّانِي: [وجوب تحسين النوايا، ومُجاهدة النفس]**

أَنْ لاَ يَمْتَنِعَ مِنْ تَعْلِيمِ الطَّالِبِ لِعَدَمِ خُلُوصِ نِيَّتِهِ؛ فَإِنَّ حُسْنَ النِّيَّةِ مَرْجُوٌّ لَهُ بِبَرَكَةِ العِلْمِ:

قَالَ بَعْضُ السَّلَفِ: «طَلَبْنَا العِلْمَ لِغَيْرِ اللهِ، فَأَبَى أَنْ يَكُونَ

=شُيُوخُهُم: تُوَدِّعَ مِنَ العَيْش».

كَذَا فِي «طَبَقَاتِ الحَنَابِلَة» (١/ ٢٤٧).

إلاَّ لله»[١].

قِيلَ: مَعْنَاه: فكَانَ عَاقِبَتُهُ أَنْ صَارَ لله.

وَلأَنَّ إِخْلاَصَ النِّيَّةِ -لَوْ شُرِطَ فِي تَعْلِيمِ الْمُبْتَدِئِين فِيهِ -مَعَ عُسْرِهِ عَلَى كَثِيرٍ مِنْهُم!-؛ لأَدَّى ذَلِكَ إِلَى تَفْوِيتِ العِلْمِ عَلَى كَثِيرٍ مِنَ النَّاسِ!

لَكِنَّ الشَّيْخَ يُحَرِّضُ الْمُبْتَدِئَ عَلَى حُسْنِ النِّيَّةِ بِتَدْرِيج -قَوْلاً وَفِعْلاً-، وَيُعَلِّمُهُ -بَعْدَ أُنْسِهِ بِهِ- أَنَّهُ بِبَرَكَةِ حُسْنِ النِّيَّةِ يَنَالُ الرُّتْبَةَ العَلِيَّةَ مِنَ العِلْمِ وَالعَمَلِ، وَأَنْوَاعِ الحِكَمِ، وَتَنْوِيرِ القَلْبِ، وَانْشِرَاحِ الصَّدْرِ، وَتَوْفِيقِ العَزْمِ، وَإِصَابَةِ الحَقِّ، وَحُسْنِ الحَالِ، وَالتَّسْدِيدِ فِي المَقَالِ، وَعُلُوِّ الدَّرَجَاتِ يَوْمَ القِيَامَةِ.

○ الثَّالِث: [الترغيب في العلم]

أَنْ يُرَغِّبَهُ فِي العِلْمِ، وَطَلَبِهِ -فِي أَكْثَرِ الأَوْقَاتِ-؛ بِذِكْرِ مَا أَعَدَّ اللهُ -تَعَالَى- لِلعُلَمَاءِ مِنْ مَنَازِلِ الكَرَامَاتِ، وَأَنَّهُمْ وَرَثَةُ الأَنْبِيَاءِ -وَنَحْوِ ذَلِكَ مِمَّا وَرَدَ فِي فَضْلِ العِلْمِ وِالعُلَمَاءِ مِنَ الآيَاتِ، وَالأَخْبَارِ، وَالآثَارِ، وَالأَشْعَارِ-.

---

(١) «تلبيس إبليس» (١/ ٢٨٤) عن يزيدَ بنِ هارُون.

وَيُرَغِّبُهُ -مَعَ ذَلِكَ- بِتَدْرِيجٍ- عَلَى مَا يُعِينُ عَلَى تَحْصِيلِه: مِنَ الاقْتِصَارِ عَلَى المَيْسُور، وَقَدْرِ الكِفَايَة مِنَ الدُّنْيَا، وَالقَنَاعَةِ بِذَلِكَ عَنْ شُغْلِ القَلْبِ بِالتَّعَلُّقِ بِهَا[1]، وَغَلَبَةِ الفِكْرِ، وَتَفْرِيقِ الهَمِّ بِسَبَبِهَا.

فَإِنَّ انْصِرَافَ القَلْبِ عَنْ تَعَلُّقِ الأَطْمَاعِ بِالدُّنْيَا، وَالإِكْثَارِ مِنْهَا، وَالتَّأَسُّفِ عَلَى فَائِتِهَا أَجْمَعُ لِقَلْبِهِ، وأَرْوَحُ لِسِرِّهِ، وَأَشْرَفُ لِنَفْسِهِ، وَأَعْلَى لِمَكَانَتِهِ، وَأَقَلُّ لِحُسَّادِهِ، وَأَجْدَرُ لِحِفْظِ العِلْمِ وَازْدِيَادِهِ.

وَلِذَلِكَ؛ قَلَّ مَنْ نَالَ مِنَ العِلْمِ نَصِيباً وافِراً إلاَّ مَنْ كَانَ فِي مَبَادِئِ تَحْصِيلِهِ عَلَى مَا ذَكَرْتُ مِنَ الفَقْرِ، وَالقَنَاعَةِ، وَالإِعْرَاضِ عَنْ طَلَبِ الدُّنْيَا، وَعَرَضِهَا الفَانِي.

○ **الرَّابِعُ: [محبّة الخير للطّلَبة]**

أَنْ يُحِبَّ لِطَالِبِهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ -كَمَا جَاءَ فِي الحَدِيث[2]-، وَيَكْرَه

---

(١) اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَنَا ذُنوبَنا، وإِسْرافَنَا فِي أَمْرِنَا...

... ﴿وَيَعْفُواْ عَن كَثِيرٍ﴾.

(٢) أَخْرَجَهُ البُخَارِي (١٣)، وَمُسْلِم (٤٥) عَن أَنس، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لاَ يُؤْمِنُ أَحَدُكُم حَتَّى يُحِبَّ لأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ [مِن الخَيْرِ]». =

لَهُ مَا يَكْرَهُ لِنَفْسِه.

قَالَ ابْنُ عَبَّاس: «أَكْرَمُ النَّاسِ عَلَيَّ جَلِيسِي الَّذِي يَتَخَطَّى رِقَابَ النَّاسِ إِلَيّ، لَوِ اسْتَطَعْتُ أَنْ لا يَقَعَ الذُّبَابُ عَلَيْهِ؛ لَفَعَلْتُ»(١).

وَفِي رِوَايَةٍ: «إِنَّ الذُّبَابَ لَيَقَعُ عَلَيْهِ؛ فَيُؤْذِينِي»(٢).

وَيَنْبَغِي أَنْ يَعْتَنِيَ بِمَصَالِحِ الطَّالِبِ، وَيُعَامِلَهُ بِمَا يُعَامِلُ بِهِ أَعَزَّ أَوْلادِه(٣)، مِن: الحُنُوِّ، وَالشَّفَقَةِ عَلَيْهِ، وَالإِحْسَانِ إِلَيْه، وَالصَّبْرِ عَلَى

= والزِّيادةُ لأحمدَ (١٣٦٢٩)، والبَغوِيِّ (١٣/ ٦٠)، وأبي عَوانة (١/ ٣٣)، والنَّسائيِّ (٥٠١٧)، وابنِ نَصْرٍ في «الصَّلاة» (٦٢١).

وانظُر «السلسلة الصحيحة» (٧٣) -لشيخِنا-.

(١) رواهُ البيهقيُّ في «شُعَبِ الإيمان» (٩١٢٢)، والخطيبُ في «الفَقيه والمُتفقِّه» (٢/ ١١١)، والفَسَوِيُّ في «المعرِفَة والتَّاريخ» (١/ ٥٣٢).

(٢) رَواهُ الخرائطيُّ في «مَكارِمِ الأخلاق» (٧١٢).

وانظُر «تاريخ الطَّبريّ» (١٢/ ٣٠٣).

(٣) وَقَدْ كَانَ الإِمَامُ أَبُو إِسْحَاقَ الشِّيرَازِيّ يَقُول: «مَنْ قَرَأَ عَلَيَّ مَسْأَلَةً فَهُوَ وَلَدِي».

وَكَانَ يُخَاطِبُ طَلَبَتَهُ بِهَذَا؛ فَيَقُول: «يَا أَوْلَادِي».

كَذَا فِي «طَبَقَاتِ الشَّافِعِيَّةِ الكُبْرَى» (٤/ ٢٢٦)، و«طبقات الفُقهاء» (ص١١) -للشِّيرازيِّ-.

جَفَاءٍ رُبَّما وَقَعَ مِنْه، وَنَقْصٍ لاَ يَكَادُ يَخْلُو الإِنْسَانُ عَنْهُ، وَسُوءِ أَدَبٍ -فِي بَعْضِ الأَحْيَان-، وَيَبْسُطُ عُذْرَهُ[١] بِحَسْبِ الإِمْكَان.

وَيُوقِفُهُ -مَعَ ذَلِكَ- عَلَى مَا صَدَرَ مِنْهُ بِنُصْحٍ وَتَلَطُّفٍ؛ لاَ بِتَعْنِيفٍ وَتَعَسُّفٍ؛ قَاصِداً بِذَلِكَ حُسْنَ تَرْبِيَتِهِ، وَتَحْسِينَ خُلُقِهِ، وَإِصْلاَحَ شَأْنِهِ:

- فَإِنْ عَرَفَ ذَلِكَ -لِذَكَائِهِ[٢]- بِالإِشَارَةِ؛ فَلاَ حَاجَةَ إِلَى صَرِيحِ العِبَارَة.
- وَإِنْ لَمْ يَفْهَمْ ذَلِكَ إِلاَّ بِصَرِيحِهَا: أَتَى بِهِ، وَرَاعَى التَّدْرِيجَ فِي التَّلَطُّفِ.

وَيُؤَدِّبُهُ بِالآدَابِ السَّنِيَّة، وَيُحَرِّضُهُ عَلَى الأَخْلاَقِ المَرْضِيَّة، وَيُوصِيهِ بِالأُمُورِ العُرْفِيَّةِ[٣] -عَلَى الأَوْضَاعِ الشَّرْعِيَّة-.

الخَامِس: [تعاهُد الطلَبة، وتشجيعُهم]

أَنْ يَسْمَحَ لَهُ بِسُهُولَةِ الإِلْقَاءِ فِي تَعْلِيمِهِ، وَحُسْنِ التَّلَطُّفِ فِي

---

(١) ما أحوَجَنا لِتفعيلِ إعمالِ المعاذير فيما بينَنا -بضوابطِها الشرعيَّة-.

(٢) أيْ: الطَّالِب.

(٣) وهذا ضابطٌ مُهمٌّ لاستِعمالِ (العُرْف).

تَفْهِيمِهِ، لاَ سِيَّما إِذَا كَانَ أَهْلاً لِذَلِكَ؛ لِحُسْنِ أَدَبِهِ، وَجَوْدَةِ طَلَبِهِ.

وَيُحَرِّضُهُ عَلَى طَلَبِ الفَوائِدِ، وَحِفْظِ النَّوادِرِ الفَرَائِدِ.

وَلاَ يَدَّخِرُ عَنْهُ مِنْ أَنْوَاعِ العُلُومِ مَا يَسْأَلُهُ عَنْهُ وَهُوَ أَهْلٌ لَه؛ لِأَنَّ ذَلِكَ رُبَّما يُوحِشُ الصَّدْرَ، وَيُنَفِّرُ القَلْبَ، وَيُورِّثُ الوَحْشَةَ(١).

وَكَذَلِكَ لاَ يُلْقِي إِلَيْهِ مَا لَمْ يَتَأَهَّلْ لَهُ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ يُبَدِّدُ ذِهْنَهُ، وَيُفَرِّقُ فَهْمَهُ(٢).

---

(١) وَدَفْعُ ذَلِكَ مِنَ المَقَاصِدِ المُهِمَّةِ فِي الصِّلَةِ بَيْنَ الطُّلاَّبِ وَأُسْتاذِهِم -مِنْ جِهَةٍ-، وَبَيْنَ الطُّلاَّبِ فِيما بَيْنَهُم -مِنْ جِهَةٍ أُخْرَى-:

قَالَ السُّبْكِي فِي «طَبَقَاتِ الشَّافِعِيَّةِ الكُبْرَى» (١٠/ ٣٩٨): «وَكُنْتُ أَنا كَثِيرَ المُلازَمَةِ لِلذَّهَبِيِّ، أَمْضِي إِلَيْهِ فِي كُلِّ يَوْمٍ مَرَّتَيْنِ، بُكْرَةً وَالعَصْرَ.

وَأَمَّا المِزِّيُّ؛ فَما كُنْتُ أَمْضِي إِلَيْهِ غَيْرَ مَرَّتَيْنِ فِي الأُسْبُوعِ؛ وَكَانَ سَبَبُ ذَلِكَ أَنَّ الذَّهَبِيَّ كَانَ كَثِيرَ المُلاَطَفَةِ لِي، وَالمَحَبَّةِ فِيَّ، بِحَيْثُ يَعْرِفُ -مَنْ عَرَفَ حَالِي مَعَهُ- أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ يُحِبُّ أَحَداً كَمَحَبَّتِهِ فِيَّ، وَكُنْتُ شَابًّا، فَيَقَعُ ذَلِكَ مِنِّي مَوْقِعاً عَظِيماً، وأَمَّا المِزِيّ؛ فَكَانَ رَجُلاً عَبُوساً، مَهِيباً».

قلتُ: فأينَ مِثلُهما -مُلاطَفَةً أو عُبُوساً!-؟!

(٢) قال سماحةُ أُستاذِنا الشيخ ابنُ عُثيمِين في «كتاب العِلم» (ص١٧٠):

«وينبغِي للإنسانِ -عندَ نَشْرِ العِلْمِ- أنْ يكونَ حَكيماً في التعليمِ، بحيث يُلقي=

فَإِنْ سَأَلَهُ الطَّالِبُ شَيْئاً مِنْ ذَلِكَ؛ لَمْ يُجِبْهُ، وَيُعَرِّفُهُ أَنَّ ذَلِكَ يَضُرُّهُ وَلا يَنْفَعُهُ، وَأَنَّ مَنْعَهُ إِيَّاهُ مِنْهُ لِشَفَقَةٍ عَلَيْهِ، وَلُطْفٍ بِهِ؛ لاَ بُخْلاً عَلَيْه؛ ثُمَّ يُرَغِّبُهُ عِنْدَ ذَلِكَ فِي الاجْتِهَادِ وَالتَّحْصِيلِ؛ لِيَتَأَهَّلَ لِذَلِكَ -وَغَيْرِه-.

وَقَدْ رُوِيَ فِي تَفْسِيرِ (الرَّبَّانِي): «أَنَّهُ الَّذِي يُرَبِّي النَّاسَ بِصِغَارِ العِلْمِ قَبْلَ كِبَارِهِ»(١).

○ السَّادِس: [بذل الجُهد في التعليم والتفهيم]

أَنْ يَحْرِصَ عَلَى تَعْلِيمِهِ وَتَفْهِيمِهِ: بِبَذْلِ جَهْدِهِ، وَتَقْرِيبِ المَعْنَى لَهُ -مِنْ غَيْرِ إِكْثَارٍ لاَ يَحْتَمِلُهُ ذِهْنُهُ، أَوْ بَسْطٍ لاَ يَضْبِطُهُ حِفْظُهُ-، وَيُوَضِّحُ

=على الطَّلَبَة المسائلَ التي تحتملها عُقولُهُم؛ فلا يأتِي إليهم بالمُعضِلات، بل يُرَبِّيهم بالعِلْمِ شيئاً فشيئاً».

(١) كَمَا فِي «صَحِيحِ البُخَارِي» (١/ ٢٤).

قال الإمامُ العينيُّ في «عُمدَة القارِي» (٢/ ٤٣):

«هذا حِكاية البُخاريِّ عن قولِ (بعضِهم) -وهو: مِن التَّربية-، أي: الذي يُرَبِّي النَّاسَ بجُزْئيَّات العِلْمِ قبلَ كُلِّيَّاتِهِ، أو بِفُرُوعِهِ قبلَ أُصولِهِ، أو بمُقدِّماتِهِ قَبلَ مَقاصِدِهِ».

وانظُر «الرَّوض الأُنُف» (٤/ ٢٤٩) -للسُّهَيلِيِّ-.

لِمُتَوَقِّفِ الذِّهْنِ[١] العِبَارَة، وَيَحْتَسِبُ إِعَادَةَ الشَّرْحِ لَهُ وَتَكْرَارَه.

وَيَبْدأُ بِتَصْوِيرِ[٢] المَسَائِل، ثُمَّ يُوَضِّحُهَا بِالأَمْثِلَةِ، وَذِكْرِ الدَّلَائِل.

وَيَقْتَصِرُ عَلَى تَصْوِيرِ المَسْأَلَةِ وَتَمْثِيلِهَا لِمَنْ لَمْ يَتَأَهَّلْ لِفَهْمِ مَأْخَذِهَا[٣] وَدَلِيلِهَا.

وَيَذْكُرُ الأَدِلَّةِ وَالمآخِذَ لِمُحْتَمِلِهَا[٤]، وَيُبَيِّنُ لَهُ مَعَانِيَ أَسْرَارِ حِكَمِهَا وَعِلَلِهَا، وَمَا يَتَعَلَّقُ بِتِلْكَ المَسْأَلَةِ مِنْ فَرْعٍ وَأَصْل، وَمَنْ وَهِمَ فِيهَا فِي حُكْمٍ، أَوْ تَخْرِيجٍ[٥]، أَوْ نَقْل -بِعِبَارَةٍ حَسَنَةِ الأَدَاء، بَعِيدَةٍ عَن

---

(١) قَالَ القَفَّال: كَانَ الرَّبِيعُ بَطِيءَ الفَهْم، فَكَرَّرَ الشَّافِعِيُّ عَلَيْهِ مَسْأَلَةً وَاحِدَةً أَرْبَعِينَ مَرَّةً! فَلَمْ يَفْهَم! وَقَامَ مِنَ المَجْلِسِ حَيَاءً، فَدَعَاهُ الشَّافِعِيُّ فِي خَلْوَة، وَكَرَّرَ عَلَيْهِ حَتَّى فَهِم.

«طَبَقَاتُ الشَّافِعِيَّةِ الكُبْرَى» (٢/ ١٣٤) لِلسُّبْكِي.

(٢) هو: توضيحُها نظريًّا -فقط-.

قال الإمامُ ابنُ الصَّلاحِ في «أدب المُفتِي» (ص٨٦): «تصويرُ المسائلِ على وَجهِها، ثُمَّ نَقْلُ أحكامِها -بعد استِتْمام تصويرها -جلِّيَّاتها، وخفِيَّاتِها-؛ لا يَقومُ به إلّا فقيهُ النَّفْسِ، ذو حَظٍّ مِن الفِقْهِ».

(٣) أي: وَجْهَهَا.

(٤) أي: لِـمَنْ يحتملُ فَهْمَها، وإدراكَ وُجوهِ الاستِدلال فيها.

(٥) أي: تخريجُ الفُروعِ الفقهيَّةِ على قواعدِها العلميَّة. =

تَنْقِيصِ[1] أَحَدٍ مِنَ العُلَماء-.

وَيَقْصِدُ -بِبَيَانِ ذَلِكَ الوَهَمِ- طَرِيقَ النَّصِيحَة، وَتَعْرِيفَ النُّقُولِ الصَّحِيحَة[2].

وَيَذْكُرُ مَا يُشَابِهُ تِلْكَ المَسْأَلَةَ، وَمـا يُفَارِقُهَـا وَيُقَارِبُهَـا، وَيُبَيِّنُ مَأْخَذَ[3] الحُكْمَيْنِ، وَالفَرْقَ بَيْنَ المَسْأَلَتَيْن.

= أو -بعبارةٍ أوضَحَ-: نَقْلُ حُكْمِ مَسألةٍ إلى ما يُشْبِهُهَا والتَّسويةُ بيْنَهُما فيه.
وانظُر «المدخل» (ص٥٥) -لابنِ بَدْران-.

وللفَرْقِ بين (القياس)، و(التخريج)، انظُر: «البحر المُحيط» (٨/ ١٤٢) -للزركشيِّ-، و«المدخل المفصَّل» (١/ ٢٧٠) -للشيخ بكر أبو زيد-.

(١) وما أكثرَهُ -اليومَ-، وما أكثرَ (أكثرَهُ!) -هذا- تحتَ عُنوان: (الجَرح والتَّعديل)!!

نَعَم؛ نحنُ نُؤمِنُ بـ(الجَرح والتَّعديل) -بل نراهُ مِن العُلوم المُهِمَّات، الواجبات- لكنْ؛ وَفْقَ أُصولٍ، وأُسُسٍ، وضوابطَ.

فانظُر كتابي «منهج السَّلَف الصَّالح في ترجيح المَصالح، وتطويح المَفاسد والقَبائح؛ في أُصول النَّقد والنَّصائح».

(٢) وَقَدْ حَقَّقْتُ رِسَالَةَ «الفَرْق بَيْنَ النَّصِيحَةِ وَالتَّعْيير» -لِلحافِظِ ابْنِ رَجَبٍ الحَنْبَلِيّ- قَبْلَ أكثَرَ مِن عِشْرِينَ عاماً -بِحَمْدِ الله-؛ فَلْتُنْظَر.

(٣) أي: وَجْه.

وَلا يَمْتَنِعُ مِنْ ذِكْرِ لَفْظَةٍ يُسْتَحْيَى مِنْ ذِكْرِهَا -عَادَةً- إِذا احْتِيجَ إِلَيْهَا وَلَمْ يَتِمَّ التَّوْضِيحُ إِلاَّ بِذِكْرِهَا-، فَإِنْ كَانَتِ الكِنايَةُ تُفِيدُ مَعْنَاهَا، وتُحَصِّلُ مُقْتَضَاهَا -تَحْصِيلاً بَيِّناً- لَمْ يُصَرِّحْ بِذِكْرِهَا، بَلْ يَكْتَفِي بِالكِنَايَةِ عَنْهَا.

وَكَذَلِكَ إِذَا كَانَ فِي المَجْلِسِ مَنْ لاَ يَلِيقُ ذِكْرُهَا بِحُضُورِهِ-لِحَيائِهِ، أَوْ لِجَفائِهِ-؛ فَيُكَنِّي عَنْ تِلْكَ اللَّفْظَةِ بِغَيْرِهَا.

وَلِهَذِهِ المَعَانِي وَاخْتِلاَفِ الحَالِ- واللهُ -تَعَالَى- أَعْلَمُ- وَرَدَ فِي حَدِيثِ النَّبِيِّ ﷺ التَّصْرِيحُ تَارَةً، وَالكِنَايَةُ أُخْرَى[1].

○ السَّابِع: [امتحانُ الطلبة لمعرفة مقادير أفهامِهم]

إِذَا فَرَغَ الشَّيْخُ مِنْ شَرْحِ دَرْسٍ؛ فَلاَ بَأْسَ بِطَرْحِ مَسَائِلَ تَتَعَلَّقُ بِهِ عَلَى الطَّلَبَةِ، يَمْتَحِنُ بِهَا فَهْمَهُم وَضَبْطَهُم لِمَا شُرِحَ لَهُم:

---

(١) كَمِثْلِ مَا وَرَدَ فِي قَوْلِهِ ﷺ: «**حَتَّى يَذُوقَ عُسَيْلَتَكِ، وَتَذُوقِي عُسَيْلَتَه**» -عِنْدَ البُخَارِي (٥٣١٧)، وَمُسْلِم (١٤٣٣) -كَنَّى بِهَذَا عَنِ الجِمَاعِ-.

وَمِنَ التَّصْرِيحِ -جِدًّا- مَا وَرَدَ فِي حَدِيثِ مَاعِز -عِنْدَ البُخَارِي (٦٨٢٤)- ممّا لا (نُصرِّح!) به -هُنا-!

فَمَنْ ظَهَرَ اسْتِحْكَامُ فَهْمِهِ لَهُ -بِتَكْرَارِ الإِصَابَةِ فِي جَوَابِهِ-: شَكَرَهُ.

وَمَنْ لَمْ يَفْهَمْهُ: تَلَطَّفَ فِي إِعَادَتِهِ لَهُ.

وَالمَعْنَى بِـ(طَرْحِ المَسَائِلِ): أَنَّ الطَّالِبَ رُبَّمَا اسْتَحْيَا مِنْ قَوْلِهِ: لَمْ أَفْهَم؛ إِمَّا لِرَفْعِ كُلْفَةِ الإِعَادَةِ عَنِ الشَّيْخِ! أَوْ لِضِيقِ الوَقْت! أَوْ حَيَاءً مِنَ الحَاضِرِين! أَوْ كَيْلا تَتَأَخَّرَ قِرَاءَتُهُم بِسَبَبِهِ!!

وَلِذَلِكَ قِيلَ: لاَ يَنْبَغِي لِلشَّيْخِ أَنْ يَقُولَ لِلطَّالِبِ: هَلْ فَهِمْتَ؟! إِلاَّ إِذَا أَمِنَ مِنْ قَوْلِهِ: (نَعَم) -قَبْلَ أَنْ يَفْهَم!-.

فَإِنْ لَمْ يَأْمَنْ مِنْ كِذْبِهِ[1] -لِحَيَاءٍ -أَوْ غَيْرِهِ-، فَلاَ يَسْأَلْهُ عَنْ فَهْمِهِ؛ لِأَنَّهُ رُبَّمَا وَقَعَ فِي الكَذِبِ بِقَوْلِهِ: نَعَم -لِمَا قَدَّمْنَاهُ مِنَ الأَسْبَابِ-؛ بَلْ يَطْرَحُ عَلَيْهِ مَسَائِلَ -كَمَا ذَكَرْنَاهُ-؛ فَإِنْ سَأَلَهُ الشَّيْخُ عَنْ فَهْمِهِ، فَقَالَ: نَعَم؛ فَلاَ يَطْرَحْ عَلَيْهِ المَسَائِلَ بَعْدَ ذَلِكَ؛ إِلاَّ أَنْ يَسْتَدْعِيَ الطَّالِبُ ذَلِكَ -لاحْتِمَالِ خَجَلِهِ بِظُهُورِ مَا أَجَابَ بِهِ-!

وَيَنْبَغِي لِلشَّيْخِ أَنْ يَأْمُرَ الطَّلَبَةَ بِإِعَادَةِ الشَّرْحِ -بَعْدَ فَرَاغِهِ- فِيمَا

---

(١) مصدرُ (كَذَبَ): (كَذِبٌ)، و(كِذْبٌ).

بَيْنَهُم؛ لِيَثْبُتَ فِي أَذْهَانِهِم، وَيَرْسُخَ فِي أَفْهَامِهِم، وَلِأَنَّهُ يَحُثُّهُم عَلَى اسْتِعْمَالِ الفِكْرِ، وَمُؤاخَذَةِ النَّفْسِ بِطَلَبِ التَّحْقِيق.

○ الثَّامِن: [لزوم إعادة المحفوظات؛ لضبطها]

أَنْ يُطَالِبَ الطَّلَبَةَ فِي بَعْضِ الأَوْقَاتِ بِإِعَادَةِ المَحْفُوظَاتِ، وَيَمْتَحِنَ ضَبْطَهُم لِمَا قَدَّمَ لَهُمْ مِنَ القَوَاعِدِ المُهِمَّةِ، وَالمَسَائِلِ الغَرِيبَةِ، وَيَخْتَبِرَهُم بِمَسَائِلَ تَنْبَنِي عَلَى أَصْلٍ قَرَّرَهُ، أَوْ دَلِيلٍ ذَكَرَه:

فَمَنْ رَآهُ مُصِيباً فِي الجَوَابِ -وَلَمْ يَخَفْ عَلَيْهِ شِدَّةَ الإِعْجَابِ[1]-: شَكَرَهُ، وَأَثْنَى عَلَيْهِ بَيْنَ أَصْحَابِهِ[2]؛ لِيَبْعَثَهُ -وَإِيَّاهُم- عَلَى الاجْتِهَادِ

---

(١) وَهُوَ مِنَ المُهْلِكَاتِ -عَافَانا اللهُ وَإِيَّاكُم-؛ وَبِخَاصَّةٍ مَعَ حَدَاثَةِ السِّنِّ، وضحالةِ العِلْم!

وما أجملَ ما قيل:

العلمُ آفتُهُ الإعجابُ والغضبُ   والمالُ آفتُهُ التبذيرُ والنَّهَبُ

كذا في «جامع بيان العِلم» (٦٩٢).

وفيه: (٩٦٦) -عن عليٍّ -رضيَ اللهُ عنهُ-:

«الإعجاب: آفةُ الألباب».

(٢) وَقَدْ كَانَ العَلاَّمَةُ جَمَالَ الدِّينِ الإِسْنَوِيِّ يُثْنِي عَلَى فَهْمِ تِلْمِيذِهِ [عبـدِ=

فِي طَلَبِ الازْدِيَادِ.

وَمَنْ رَآهُ مُقَصِّراً -وَلَمْ يَخَفْ نُفُورَهُ-(١): عَنَّفَهُ عَلَى قُصُورِهِ، وَحَرَّضَهُ عَلَى مَا يَقْتَضِي عُلُوَّ الهِمَّةِ، وَنَيْلَ المَنْزِلَةِ فِي طَلَبِ العِلْمِ؛ لاَ سِيَّمَا إِنْ كَانَ مِمَّنْ يَزِيدُهُ التَّعْنِيفُ نَشَاطاً، وَالشُّكْرُ انْبِساطاً.

وَيُعِيدُ مَا يَقْتَضِي الحَالُ إِعَادَتَهُ؛ لِيَفْهَمَهُ الطَّالِبُ فَهْماً راسِخاً.

○ **التَّاسِعُ: [الوصيَّةُ بالرفقِ بالنفسِ]**

إِذَا سَلَكَ الطَّالِبُ فِي التَّحْصِيلِ فَوْقَ مَا يَقْتَضِيهِ حَالُهُ -أَوْ تَحْمِلُهُ طَاقَتُه-، وَخَافَ الشَّيْخُ ضَجَرَه: أَوْصَاهُ بِالرِّفْقِ بِنَفْسِه(٢) -وَنَحْوِ ذَلِكَ

=الرَّحيم بنِ الحُسَيْنِ] العِرَاقِيّ، وَيَسْتَحْسِنُ كَلامَهُ فِي الأُصُول، وَيُصْغِي لِمَبَاحِثِهِ فِيه، وَيُصَحِّحُ ذِهْنَهُ.

كَمَا فِي «لَحْظِ الأَلْحَاظ» (ص٢٢٦) لابْنِ فَهْد المَكِّي.

(١) ما أجملَ هذه اللَّمحاتِ السُّلوكيَّةَ، والنفسيَّةَ!

رَحِمَ اللهُ عُلماءَنا...

(٢) قَالَ ابْنُ الجَوْزِيِّ فِي «صَيْدِ الخَاطِر» (ص: ٢١٣): «مِنَ الغَلَطِ: تَحْمِيلُ القَلْبِ حِفْظَ الكَثِيرِ مِنْ فُنُونٍ شَتَّى؛ فَإِنَّ القَلْبَ جَارِحَةٌ مِنَ الجَوَارِحِ، وَكَمَا أَنَّ مِنَ النَّاسِ مَنْ يَحْمِلُ المائَةَ رِطْلٍ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَعْجِزُ عَنْ عِشْرِينَ رِطْلاً! =

مِمَّا يَحْمِلُهُ عَلَى الأَنَاةِ، وَالاقْتِصَادِ فِي الاجْتِهَادِ-.

وَكَذَلِكَ إِذَا ظَهَرَ لَهُ مِنْهُ نَوْعُ سَآمَةٍ، أَوْ ضَجَرٍ[1] -أَوْ مَبَادِئُ

= فَكَذَلِكَ القُلُوب.

فَلْيَأْخُذِ الإِنْسَانُ عَلَى قَدْرِ قُوَّتِهِ -وَدُونَهَا-؛ فَإِنَّهُ إِذَا اسْتَنْفَذَهَا فِي وَقْتٍ: ضَاعَتْ مِنْهُ أَوْقَاتٌ.

كَمَا أَنَّ الشَّرِهَ يَأْكُلُ فَضْلَ لُقَيْمَاتٍ، فَيَكُونُ سَبَباً فِي مَنْعِ أَكَلاتٍ».

(١) رَوَى البُخَارِي (رقم:٦٨)، ومُسلم (٢٨٢١)، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ-، قَال: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَتَخَوَّلُنَا بِالمَوْعِظَةِ فِي هَذِهِ الأَيَّامِ، كَرَاهَةَ السَّآمَةِ عَلَيْنَا».

وَبَوَّبَ عَلَيْهِ البُخَارِيُّ، فَقَال: (بَابُ مَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَتَخَوَّلُهُم بِالمَوْعِظَةِ وَالعِلْمِ؛ كَيْ لاَ يَنْفِرُوا).

وفي «الآداب» (٣١٤) -للبيهقيِّ-:

«قالَت عائشةُ لِعُبَيدِ بنِ عُمَيْر: إِيَّاكَ وإِمْلالَ النَّاسِ، وتَقنيطَهُم.

وقالَ عبدُ الله بنُ مَسعودٍ: حَدِّثِ القومَ إذا أقبَلَتْ عَلَيْكَ قُلوبُهُم؛ فإذا انْصَرَفَت عنكَ قُلوبُهُم؛ فلا تُحَدِّثْهُم.

قيلَ: وما علامةُ ذلك؟!

قالَ: إذا حَدَّثُوكَ بأبصارِهِم، فقد أقبَلَتْ عليكَ قُلوبُهُم، فإذا اتَّكَأَ بعضُهُم على بعضٍ -وتَثاءَبُوا-؛ فلا تُحَدِّثْهُم». =

ذَلِكَ-: أَمَرَهُ بِالرَّاحَةِ، وَتَخْفِيفِ الاشْتِغَال.

وَلاَ يُشِيرُ عَلى الطَّالِبِ بِتَعَلُّمِ مَا لاَ يَتَحَمَّلُهُ فَهْمُهُ، أو سِنُّه، وَلاَ بِكِتَابٍ يَقْصُرُ ذِهْنُهُ عَنْ فَهْمِهِ:

فَإِنِ اسْتَشَارَ الشَّيْخَ مَنْ لاَ يُعْرَفُ حَالُهُ -فِي الفَهْمِ وَالحِفْظِ- فِي قِرَاءَةِ فَنٍّ، أَوْ كِتَابٍ: لَمْ يُشِرْ عَلَيْهِ بِشَيْءٍ؛ حَتَّى يُجَرِّبَ ذِهْنَهُ، وَيَعْلَمَ حَالَهُ.

فَإِنْ لَمْ يَحْتَمِلِ الحَالُ التَّأْخِيرَ أَشَارَ عَلَيْهِ بِكِتَابٍ سَهْلٍ مِنَ الفَنِّ المَطْلُوب.

فَإِنْ رأَى ذِهْنَهُ قَابِلاً، وَفَهْمَهُ جَيِّداً: نَقَلَهُ إِلَى كِتَابٍ يَلِيقُ بِذِهْنِهِ، وَإِلاَّ: تَرَكَهُ؛ وَذَلِكَ لِأَنَّ نَقْلَ الطَّالِبِ إِلَى مَا يَدُلُّ نَقْلُهُ إِلَيْهِ عَلَى جَوْدَةِ

= وَقَدْ قَالَ الحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ فِي «الفَتْح» (١/ ١٩٧): «لِأَنَّ الشَّيْءَ إِذَا كَانَ فِي ابْتِدَائِهِ سَهْلاً: حُبِّبَ إِلَى مَنْ يَدْخُلُ فِيهِ، وَتَلَقَّاهُ بِانْبِسَاط، وَكَانَتْ عاقِبَتُهُ -غالِباً- الازْدِياد، بِخِلاَفِ ضِدِّه».

وفي كتاب «مجالِس العُلَماء» (٨٣) -للزجَّاجي- فائدةٌ لُغويَّةٌ حولَ (يتخوَّلُنا).

وتتمَّةُ الفائدة تَراها في «عُمدَة القارِي» (٢/ ٤٥) -للعينيِّ-.

ذِهْنِهِ: يَزِيدُ انْبِسَاطَه، وَإِلَى مَا يَدُلُّ عَلَى قُصُورِهِ: يُقَلِّلُ نَشَاطَه.

وَلاَ يُمَكَّنُ الطَّالِبُ مِنَ الاشْتِغَالِ فِي فَنَّيْنِ -أَوْ أَكْثَرَ- إِذَا لَمْ يَضْبِطْهَا، بَلْ يُقَدَّمُ الأَهَمُّ فَالأَهَمُّ(١).

وَإِذَا عَلِمَ -أَوْ غَلَبَ عَلَى ظَنِّهِ- أَنَّهُ لاَ يُفْلِحُ فِي فَنٍّ: أَشَارَ عَلَيْهِ بِتَرْكِهِ، وَالانْتِقَالِ إِلَى غَيْرِهِ مِمَّا يُرْجَى فِيهِ فَلاحُهُ(٢).

---

(١) وكثيراً ما كان شيخُنا الإمامُ الألبانيُّ -رَحِمَهُ اللَّهُ- يتمثَّلُ -في مجالِسِه- قولَ القائلِ -كما قدَّمْتُ-:

العــلمُ إنْ طَلَبْتَهُ كثيرُ والعُمْرُ عن تحصيلِهِ قصيرُ
فقدِّم الأهمَّ منهُ فالمُهِمّ

ومنهُ قولُ ابنِ مُعْطِي، المُتوَفَّى سنةَ (٦٢٨هـ) -رَحِمَهُ اللَّهُ-:

وإذا طَلَبْتَ العِلمَ فاعْلَمْ أَنَّهُ حِمْلٌ فأبْصِرْ أيَّ شيءٍ تَحمِلُ
وإذا عَلِمْتَ بأنَّهُ مُتفاضِلٌ فاشْغَلْ فُؤادَكَ بالذي هو أفضلُ

كما في «تاريخ دمشق» (٢٣/ ٣٥٤) -لابنِ عَساكِر-، و«معجَم الأُدَباء» (٦/ ٢٨٣١) -لياقُوت الحَمَوِيِّ-.

(٢) وَفِي «الضّوءِ اللاَّمِعِ» (٤/ ١٧٢) -لِلسَّخَاوِي-: أَنَّ ابْنَ جَمَاعَةَ رأَى تِلْمِيذَهُ [عبدَ الرَّحيمِ ابنَ الحُسَين] العِرَاقِيِّ مُتَوَغِّلاً فِي عِلْمِ القَرَاءَات، مُنْصَرِفاً إِلَيْهِ بِكُلِّيَّتِهِ، فَقَالَ لَه: «إِنَّهُ عِلْمٌ كَثِيرُ التَّعَب، قَليلُ الجَدْوَى، وَأَنْتَ مُتَوَقِّدُ=

=الذِّهْن؛ فَاصْرِفْ هِمَّتَكَ إِلى الحَدِيث».

(فائدة):

قال ابنُ عبد الهادِي في «الانتِصار» (ص٤٠ - «العُقود الدُّرِّيَّة») -نَقلاً عن الإمامِ الذهبيِّ- في مَعرِضِ مَدحِهِ لشيخِ الإسلامِ ابنِ تيميَّةَ-:

«تقدَّمَ في عِلم التَّفسير، والأصول، وجَميع عُلومِ الإسلامِ- أُصولِها وفُروعِها- ودقِّها وجِلّها- سوَى (علم القِراءات)..».

قلتُ: اجتهدَ بعضُ تلاميذِي -وفَّقَهُمُ اللهُ- في جَمْعِ كلامِ شيخِ الإسلامِ في (القِراءات)؛ فحصَّلَ قَدْراً طيِّباً في ذلك.

(لطيفة):

قال الحافظُ ابنُ كَثير في «البداية والنِّهاية» (١٠/ ١٧٢) -في ترجمةِ (الخليلِ ابنِ أحمدَ)-:

«ذُكِرَ أَنَّهُ اشتغلَ رَجُلٌ عليه في العَرُوض، وكان بعيدَ الذِّهْنِ فيه!

قال: فقُلْتُ له -يوماً-: كيف تُقَطِّعُ هذا البيت:

إذا لمْ تَستطِعْ شيئاً فَدَعْهُ ... وجاوِزْهُ إلى ما تستطيعُ؟!

فشَرَعَ مَعِي في تقطيعِهِ على قَدْرِ مَعرِفَتِهِ! ثُمَّ إنَّهُ نَهَضَ مِن عندِي! فلَم يَعُدْ إليَّ!!

وكأنَّهُ فَهِمَ ما أشَرْتُ إليه»!!

وفي «وَفَيات الأعيان» (٢/ ٢٤٧) -لابنِ خَلِّكان- زيادةٌ:

«... فعجِبْتُ مِن فِطْنَتِهِ لِـمَا قَصَدْتُهُ في البيتِ؛ مع بُعْدِ فهمه»!

○ العَاشِر: [أهمية التأصيل بقواعد العلم]

أَنْ يَذْكُرَ لِلطَّلَبَةِ قَوَاعِدَ الفَنِّ الَّتِي لاَ تَنْخَرِمُ[1].

وَكَذَلِكَ كُلُّ أَصْلٍ، وَمَا يُبْنَى عَلَيْهِ مِنْ كُلِّ فَنٍّ يُحْتَاجُ إِلَيْهِ مِن عِلْمَي التَّفْسِيرِ وَالحَدِيث، وَأَبْوَاب أُصُول الدِّين، وَالفِقْه، وَالنَّحْو، وَالتَّصْرِيف، وَاللُّغَة -ونَحْوِ ذَلِكَ-؛ إِمَّا بِقِرَاءَة كِتَابٍ فِي الفَنِّ، أَو بِتَدْرِيجٍ عَلَى الطُّول[2].

---

(١) قَالَ العَلاَّمَةُ القَرَافِيُّ فِي «الفُرُوق» (١/ ٣): «وَهَذِهِ القَوَاعِدُ مُهِمَّةٌ فِي الفِقْهِ، عَظِيمَةُ النَّفْعِ، وَبِقَدْرِ الإِحَاطَةِ بِهَا يَعْظُمُ قَدْرُ الفَقِيهِ، وَيَشْرُفُ، وَيَظْهَرُ رَوْنَقُ الفِقْهِ وَيُعْرَفُ، وَتَتَّضِحُ مَنَاهِجُ الفَتَاوَى وَتُكْشَفُ؛ فِيهَا تَنَافَسَ العُلَمَاءُ، وَتَفَاضَلَ الفُضَلاَءُ...».

(٢) روَى الخطيبُ في «الجامع» (١/ ٢٣٢) عن الزُّهْرِيِّ قالَ: «مَن طَلَبَ العِلْمَ جُملةً؛ فاتَهُ جُملةً، وإنَّما يُدرَكُ العِلمُ حديثٌ وحديثان».

وفي «التَّمهيد» (١/ ٧٧) -لابنِ عبدِ البَرّ-:

عن أبي عَمْرٍو الأوزاعِي، قال: «عَرَضْنا على مالِك «المُوطَّأ» في أربعِين يوماً، فقال: كِتابٌ أَلَّفْتُهُ في أربعينَ سَنَةً أخذتُمُوهُ في أربعينَ يوماً! قلَّما تفقَهُون فيه!».

وانظُر «أدَب الدُّنيا والدِّين» (ص٥٠-٥٢) -لأبي الحَسَن المَاوَرْدِيِّ-.

وَهذَا -كُلُّه- إِذَا كَانَ الشَّيْخ عَارِفاً بِتِلْكَ الفُنُونِ؛ وَإِلَّا: فَلا يَتَعَرَّض لَهَا، بَلْ يَقْتَصِرُ عَلَى مَا يُتْقِنُهُ مِنْهَا.

وَمِنْ ذَلِكَ: نَوَادِرُ مَا يَقَعُ مِن المَسَائِلِ الغَرِيبَةِ، وَالفَتَاوَى العَجِيبَةِ، وَالمَعَانِي العَجِيبَةِ، وَنَوَادِرِ الفُرُوقِ، وَالمُعَايَاة(١).

وَمِنْ ذَلِكَ: مَا لا يَسَعُ الفَاضِلَ جَهْلُهُ؛ كَأَسْمَاء المَشْهُورِين مِن الصَّحَابَة، وَالتَّابِعِين، وَمَنْ بَعْدَهُمْ مِن أَئِمَّةِ المُسْلِمِين، وَكِبَارِ الزُّهَّادِ،

---

(١) **المُعاياة**: أنْ تأتِي بكلامٍ لا يُهتدَى له.

كذا في «القاموس المُحيط» (ص١٣١٦) -الفيروزآبادي-.

ومِنهُ: كتاب «المُعاياة في العَقْل» -لأبي العبّاس الجُرْجانِيّ- كما في «طبقات الشافعيّة» -لابنِ قاضِي شهبة (١/ ٢٨٢)-.

ومنهُ: كُتُب الألغاز الفقهيَّة، واللُّغَوِيَّة -وهي كثيرةٌ جِدًّا-.

وأمّا (الفُرُوق)؛ فهو عِلمٌ يُعنَى بتمييزِ المُفردَاتِ اللُّغَوِيَّةِ المُختلفةِ الألفاظِ -في مسائل العلم-، المُتقارِبَةِ المَعانِي -والتي ظاهرُها غيرُ ذلك-.

وقد اشْتُهِرَ بالعِنايةِ بكثيرٍ مِن هذه (الفُروق) -في سائر مُؤلَّفاتِه- الإمامُ ابنُ قيِّمِ الجوزيَّةِ -رَحِمَهُ اللهُ-.

وقد جَمَعَها في كُتُبٍ مُستقلَّةٍ بعضُ المُؤلِّفين المُعاصِرين...

وللعلَّامةِ العسكريِّ كتابُ «الفُروق اللُّغَوِيَّة» -وهو مَطبوعٌ-.

وَالصَّالِحِين: كَالخُلَفاءِ الأَرْبعَة، وَبَقِيَّةِ العَشَرَة المُبَشَّرَة، وَالنُّقَباء الاثْنَى عَشَر[١]، وَالبَدْرِيِّين، وَالمُكْثِرِين، وَالعَبَادِلَة[١]، وَالفُقَهَاءِ السَّبْعَة[٢]،

---

(١) قال الإمامُ الذهبيُّ في «سِيَر أعلام النُّبلاء» (١/ ٣٥٩-السيرة):

«أسماء مَن شهِدَ بَدراً:

جَمَعَها الحافظُ ضياءُ الدِّينَ محمد بن عبد الواحد في «جُزء» -كبير-، فذَكَرَ مَن أُجمِعَ عليه، ومَن اختُلِفَ فيه مِن البَدرِيِّين، ورتَّبَهُم على حُروفِ المُعجَمِ، فبَلَغَ عددُهُم ثلاثمائةٍ وبضعةً وثلاثين رجُلاً.

وإنَّما وَقَعَت هذه الزِّيادةُ في عددِهِم مِن جهةِ الاختلافِ في بعضِهِم...»... ثُمَّ ذَكَرَهُم...

وفي «صحيح البخاريِّ»: (باب تسميَة مَن سُمِّي مِن أهلِ بَدْر -في «الجامِع»- «الفتح» (٧/ ٣٢٧).

«والمُرادُ بـ«الجامِع»: هذا الكتاب» -منهُ-.

أي: «صحيح البخاري».

وفي «عمود النَّسَب» -لأحمد البدوي الشنقيطي -في نَظْمِ (أسماء النُّقباء الاثني عشر)-:

وهُم مِن الأوسِ أُسَيْدٌ فاعْلَمَهْ ... رِفاعةٌ وسَعدٌ بنُ خَيثَمَهْ

وتسعُ خَزرجٍ بنُو بُدُورْ ... زُرارَةٌ رُواحةٌ مَعرُورْ

وابنُ عُبادةَ وسعدُ بنُ الرَّبيعْ ... ورافعُ بنُ مالكِ الشَّهْمُ الرَّفيعْ=

وَالأَئِمَّةِ الأَرْبَعَة؛ فَيَضْبِطُ أَسْمَاءَهُمْ، وَكُنَاهُمْ، وَأَعْمَارَهُمْ، وَوَفَيَاتِهِم[٣]، وَمَا يُسْتَفَاد مِن مَحَاسِن آدَابِهِمْ، وَنَوَادِرِ أَحْوَالِهِمْ، فَيَحْصُلُ لَهُ -مَعَ الطُّول- فَوَائِدُ كَثِيرَةُ النَّفْع، وَنَفَائِسُ عَزِيزَةُ الجَمْع.

وَلْيَحْذَرْ -كُلَّ الحَذَر- مِن مُنَاقَشَةِ بَعْضِهِمْ[٤]- لِكَثْرَةِ تَحْصِيلِهِ، أَو زِيَادَة فَضَائِلِهِ-؛ لأَنَّ ثَوَاب فَضَائِلِها عَائِدٌ إِلَيْهِ، وَحُسْنَ تَرْبِيَتِهِمْ مَحْسُوبٌ عَلَيْهِ، وَلَهُ مِن جِهَتِهِمْ فِي الدُّنْيَا الدُّعَاءُ، وَالثَّنَاءُ، والذِّكْرُ

=عبدُ الإلهِ نَجْلُ عَمْرِو بنِ حَرَامْ ومنذرٌ ونَجْلُ صامتِ الهُمَامْ

كذا في «إنارة الدُّجَى في خيرِ مَغازِي خيرِ الوَرَى» (ص٥٨٣) -للمشَّاط-.
وانظُر «إمتاع الأسماع» (١/ ٣٦-٣٧) -للمقريزي-.

(١) هُمْ: ابْن عُمَر، وَابْن عَمْرو، وَابْن عَبَّاس، وَابْن الزُّبَيْر -رَضِيَ الله عَنْهُم-.

(٢) وَفِي «مِلء العيبة..» (٥/ ١٨٩) -لابنِ رُشَيد الفِهْرِيِّ-:

أَلا كُلّ مَن لا يَقْتَدِي بِأَئِمَّةٍ فَقِسْمَتُهُ ضِيزَى عَن الحَقّ خَارِجَه
فَخُذْهُمْ: عُبَيْد الله، عُرْوَة قَاسِم، سَعِيدٌ، أَبُو بَكْر، سُلَيْمَان، خَارِجَه

(٣) ومَن يُشَدِّدُ الياءَ؛ فقد أخطأَ!

(٤) أي: بعضَ تلاميذِهِ! وما ذاك إلّا لِكَوْنِهِ مُعلِّماً لَهُم؛ وما حازُوهُ مِن فضائلَ راجعٌ إليه..

الجَمِيل، وَفِي الآخِرَةِ الثَّوَابُ الجَزِيل.

○ الحَادِي عَشَر: [معاملة الطلبة بالتساوي - إلا.. -]

أَن لا يُظْهِرَ لِلطَّلَبَةِ تَفْضِيلَ بَعْضِهِمْ عَلَى بَعْض عِنْدَهُ -فِي مَوَدَّةٍ، أَو اعْتِنَاءٍ-، مَعَ تَسَاوِيهِمْ فِي الصِّفَات؛ مِن سِنٍّ، أَو فَضِيلَةٍ، أَو تَحْصِيلٍ، أَو دِيَانَةٍ؛ فَإِن ذَلِكَ رُبَّمَا يُوحِشُ مِنْهُ الصَّدْرَ، وَيُنَفِّرُ القَلْبَ[١].

فَإِن كَانَ بَعْضُهُمْ أَكْثَر تَحْصِيلاً، وَأَشَدَّ اجْتِهَاداً، أَو أَبْلَغ اجْتِهَاداً، أَو أَحْسَنَ أَدَباً -فَأَظْهَرَ إِكْرَامَهُ وَتَفْضِيلَهُ، وَبَيَّن أَنَّ زِيَادَةَ إِكْرَامِهِ لِتِلْكَ الأَسْبَاب-: فَلا بَأْسَ بِذَلِكَ؛ لأَنَّهُ يُنَشِّطُ، وَيَبْعَثُ عَلَى الاتِّصَافِ بِتِلْكَ الصِّفَاتِ[٢].

---

(١) وَفِي «تَذْكِرَة الحُفَّاظ» (١/ ٢٨١) -لِلْحَافِظ الذَّهَبِيّ-؛ عَن بِشْر بنِ الحَارِثِ، قال:

«كان عيسَى بنُ يُونُسَ يُعجِبُهُ خَطِّي، وكان يأخُذُ القِرطاسَ، فيقرأُهُ، فيكتُبُ شيئاً مِن نُسخةِ قومٍ ليسَ مِن حديثِهِ، قال: كأنَّهُم لَـمَّا رأَوْا مِن إكرامِهِ لي، أدْخَلُوا عليه في حديثِهِ، فجَعَلَ يقرأُ عَلَيَّ، ويضربُ على تلك الأحاديثِ، فغَمَّنِي ذلك، فقال: «لا يَغُمَّك، فلو كان (واواً) ما قَدَرُوا أنْ يُدْخِلُوهُ عَلَيَّ».

.. وفي هذا النصِّ فائدتان مُهمَّتان -كما تَرَى-.

(٢) قَالَ البَرْقَانِيّ: «كَانَ الإِمَام أَبُو بَكْر الإِسْمَاعِيلِيّ يَقْرَأ لِكُلِّ وَاحِد مِمَّنْ=

وَكَذلِكَ لا يُقَدِّمُ أَحداً في نَوْبَة[١] غَيْرِهِ، أو يُؤَخِّرُهُ عَن نَوْبَتِهِ؛ إِلَّا إِذَا رَأَى في ذَلِكَ مَصْلَحَةً تَزِيدُ عَلَى مَصْلَحَةِ مُرَاعَاةِ النَّوْبَة؛ فَإِن سَمَحَ بَعْضُهُمْ لِغَيْرِهِ في نَوْبَتِهِ: فَلا بَأْسَ.

وَيَنْبَغِي أَن يَتَوَدَّدَ لِحَاضِرِهِمْ، وَيَذْكُرَ غَائِبَهُمْ بِخَيْرٍ، وَحُسْنِ ثَنَاءٍ.

وَيَنْبَغِي أَن يَسْتَعْلِمَ أَسْمَاءَهُمْ، وَأَنْسَابَهُمْ، وَمَوَاطِنَهُمْ، وَأَحْوَالَهُمْ[٢]، وَيُكْثِرَ الدُّعَاءَ لَهُمْ بِالصَّلَاحِ[٣].

=يَحْضرُهُ وَرَقَةً بِلَفْظِهِ، ثُمَّ يَقْرَأ عَلَيْهِ، وَكَانَ يَقْرَأ لي وَرَقَتَيْن، وَيَقُول لِلْحَاضِرِين: «إِنَّمَا أُفَضِّلُهُ عَلَيْكُمْ لأَنَّهُ فَقِيه».

«سِيَر أَعْلَام النُّبَلَاء» (١٧/ ٤٦٧) -لِلذَّهَبِيّ-.

(١) **النَّوْبَة**: هِيَ النَّصِيبُ مِن الوَقْت، يُعْطَى لِلطَّلَبَةِ -أَو غَيْرِهِمْ-.

(٢) وفي «صحيح البخاري» (٦١٩) سُؤالُ النبيِّ ﷺ لِبعضِ مَن جاءَهُ: «ما اسمُك؟».

وفي «صحيح مُسلم» (١٦٥٨) سُؤالُ محمدِ بنِ المُنكَدِرِ لِشُعْبَةَ بنِ الحجَّاجِ: «ما اسمُك؟».

وفي «تاريخ دمشق» (٤٧/ ١٨٦) -لابنِ عَساكِر- سُؤالُ أبي الدَّرداء لِرَجُلٍ: «ما اسمُك؟».

(٣) وفي «مُستدرَك الحاكِم» (٢/ ٣٣٥)، و«السُّنَن الكُبرَى» (٢٠٤٠٣)=

○ الثَّانِي عَشَر: [مُراقبة أحوال الطلبة -عِلماً، وخُلُقاً-]

أَن يُرَاقِبَ أَحْوَالَ الطَّلَبَةِ في آدابِهِمْ، وهَدْيِهِمْ، وَأَخْلاقِهِمْ -بَاطِناً وَظَاهِراً-؛ فَمَنْ صَدَرَ مِنْهُ -مِن ذَلِكَ- مَا لَا يَلِيقُ مِن ارتِكَابِ مُحَرَّمٍ، أَو مَكْرُوهٍ، أَو مَا يُؤَدِّي إِلَى فَسَادِ حَالٍ، أَو تَـرْكِ اشْـتِغَالٍ، أَو إِسَـاءَةِ أَدَبٍ في حَقّ الشَّيْخ -أَو غَيْرِهِ-، أَو كَثْرَة كَلَام بِغَيْر تَوْجِيهٍ وَلا فَائِدَةٍ، أَو حِرْصٍ عَلَى كَثْرَةِ الكَلَام، أَو مُعَاشَرَةِ مَن لا تَلِيقُ عِشْرَتُهُ -أَو غَيْرَ ذَلِكَ-: عَرَّضَ[١] الشَّيْخُ بِالنَّهْي عَن ذَلِكَ -بِحُضُورِ مَن صَـدَرَ مِنْـهُ؛

=-للبيهقيِّ-، و«المُعجَم الكبير» (١٣/ رقم ٤٥١) -للطبرانيِّ-: دُعـاء النَّبِـيِّ ﷺ لعبدِ الله بنِ الأرقَم: «اللهمَّ وَفِّقْهُ».

وصحَّحَهُ شيخُنا في «السلسلة الصحيحة» (٢٨٣٨).

(١) وهذا نَهْجٌ نبويٌّ عظيمٌ في الإصلاحِ؛ فقـد رَوَى البُخَـارِيّ (٦١٠١)، وَمُسْلِم (٢٣٥٦) عَن عَائِشَة -رَضِيَ الله عَنْهَا-، قَالَتْ: رَخَّصَ رَسُـول الله ﷺ في أَمْرٍ، فتنَزَّهَ عَنْهُ نَاسٌ، فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ، فَغَـضِبَ، حَتَّـى بَـدَا الغَـضَبُ في وَجْهِهِ، ثُمَّ قَالَ: **«مَا بَالُ أَقْوَامٍ يَرْغَبُونَ عَمَّا رُخِّصَ لي فِيهِ؟! فَوَالله لَأَنَـا أَعْلَمُهُـمْ بالله، وَأَشَدُّهُمْ لَهُ خَشْيَةً»**.

قَالَ النَّوَوِيّ في «شَرْح مُسْلِم» (١٥/ ١٠٦): «فِيهِ حُسْنُ المُعَاشَرَة بِإِرْسَالِ التَّعْذِيرِ، وَالإِنْكَارِ في الجَمْعِ، وَلا يُعَيَّن فَاعِلُهُ، فَيُقَال: (مَا بَالُ أَقْوَام) -وَنَحْوِهِ-».

غَيْر مُعَرِّضٍ بِهِ[١]، وَلا مُعَيِّنٍ لَهُ-.

فَإِنْ لَمْ يَنْتَهِ: نَهَاهُ عَن ذَلِك سِرًّا.

ويَكتفِي بالإشارةِ مع مَن يكتفِي بها.

فإنْ لمْ يَنْتَهِ: نَهاهُ عن ذلك جَهراً.

ويُغْلِظُ القَوْل عَلَيْهِ -إنِ اقْتَضَاهُ الحَال-؛ لِيَنْزَجِرَ هُوَ وَغَيْرُهُ، وَيَتَأَدَّبَ بِهِ كُلُّ سَامِع.

فَإِن لَمْ يَنْتَهِ: فَلا بَأْسَ -حِينَئِذٍ- بِطَرْدِهِ، وَالإِعْرَاضِ عَنْهُ، إِلَى أَن يَرْجِعَ، وَلا سِيَّما إِذَا خَافَ عَلَى بَعْض رُفَقَائِهِ وَأَصْحَابِهِ مِن الطَّلَبَةِ مُوَافقَتَهُ.

وَكَذلِكَ يَتَعَاهَدُ مَا يُعَامِلُ بِهِ بَعضُهم بَعْضاً مِن إِفْشَاءِ السَّلَام، وَحُسْنِ التَّخَاطُبِ في الكَلَام، والتَّحابُبِ[٢]، وَالتَّعَاوُنِ[٣] عَلَى البِرِّ

---

(١) المقصودُ: التعريضُ بالفِعْلِ؛ لا بالفاعلِ.

(٢) قال الفيروزآبادِي في «القامُوس المُحيط» (ص٦٣٧):
«التبغيض، والتَّباغُض، والتَّبَغُّض: ضِدُّ التَّحبيبِ، والتَّحابُبِ، والتَّحَبُّبِ».
وفي «مُعجَم ديوان الأدب» (٢/ ٤٦٩) -للفارابي-: «التباغُض: ضدّ التَّحابّ».

(٣) دُونَ الحِزْبيَّةِ القَاتِلَةِ، وَالعَصَبيَّةِ الفَاشِلَةِ؛ الَّتِي مَزَّقَت الأُخُوَّة،=

والتَّقْوى، وَعلَى مَا هُمْ بِصَدَدِهِ.

وَبالجُمْلَةِ؛ فَكَمَا يُعَلِّمُهُم مَصالِحَ دِينِهِمْ -لِمُعَامَلَةِ الله -تَعَالَى-: يُعَلِّمُهُمْ مَصَالِحَ دُنْيَاهُمْ؛ لِمُعَامَلَةِ النَّاس؛ لِتكْمُلَ لَهُمْ فَضِيلَةُ الحَالَتَيْنِ[١].

○ **الثَّالِث عشَر: [السعي في مصالح الطلبة، وما ينفعهم]**

أَن يَسْعَى في مَصَالِحِ الطَّلَبَةِ، وجَمْعِ قُلُوبِهِمْ، وَمُسَاعَدَتِهِمْ بِمَا تَيَسَّر عَلَيْهِ مِن جَاهٍ وَمَالٍ- عِنْدَ قُدْرَتِهِ عَلَى ذَلِكَ، وَسَلَامَةِ دِينِهِ، وَعَدَم ضَرُورَتِهِ-؛ فَـ«**إِنَّ الله -تَعَالَى- في عَوْنِ العَبْدِ مَا دَامَ العَبْدُ في عَوْنِ أَخِيهِ**»[٢]، و«**مَنْ كَانَ في حَاجَةِ أَخِيهِ كَانَ الله -تَعَالَى- في**

=وَحَرَقَتِ القُلُوب!

(١) وما أجملَ قولَ الشَّاعِرِ:

ما أحسنَ الدِّينَ والدُّنيا إذا اجْتَمَعَا ... وأقبحَ الجَهْلَ والإفلاسَ بالرَّجُلِ

«العُمدَة في محاسِن الشِّعر» (٢/ ١٧) -لابنِ رَشِيق-.

(٢) رواهُ مُسلمٌ (٢٦٩٩) -وغيرُهُ- عن أبي هُريرةَ، بلفظ: «.. **ما كان**..».

نَعَم؛ رواهُ الخرائطيُّ في «مكارِمِ الأخلاق» (٨٦) -وفي مَصادرَ أُخرَى=

حَاجَتِهِ»[١]، و«مَنْ يَسَّرَ عَلَى مُعْسِرٍ يَسَّرَ اللهُ عَلَيْهِ حِسَابَهُ يَوْمَ القِيَامَةِ»[٢]؛ لا سِيَّمَا إِذَا كَانَ ذَلِكَ إِعَانَةً عَلَى طَلَبِ العِلْمِ الَّذِي هُوَ مِنْ أَفْضَلِ القُرُبَاتِ.

وَإِذَا غَابَ بَعْضُ الطَّلَبَةِ، أَو مُلَازِمِي الحَلْقَة -زَائِداً عَن العَادَةِ-: سَأَلَ عَنْهُ، وَعَن أَحْوَالِهِ، وَعَن مَن يَتَعَلَّقُ بِهِ؛ فَإِن لَمْ يُخْبَرْ عَنْهُ بِشَيْءٍ: أَرْسَلَ إِلَيْهِ، أَو قَصَدَ مَنْزِلَهُ بِنَفْسِهِ -وَهُوَ أَفْضَلُ[٣]-:

فَإِنْ كَانَ مَرِيضاً: عَادَهُ.

وَإِنْ كَانَ فِي غَمٍّ: خَفَّضَ عَلَيْهِ.

=(قليلة!)- بلفظ: «..ما دامَ..»!

والجادَّةُ: رِوايةُ مُسلِمٍ.

(١) رواهُ البخاريُّ (٢٤٤٢)، ومُسلمٌ (٢٥٨٠) عن ابنِ عُمَرَ.

ولمْ أرَ فيه -في مصادر التخريج-: «**يسَّرَ اللهُ عليه حسابَهُ يومَ القيامةِ**»؛ وإنَّما هُو: «**يسَّرَ اللهُ عليه في الدُّنيا والآخرة**».

(٢) قِطعةٌ مِن حديثِ مُسلمٍ المتقدِّمِ تخريجُهُ قَبْلَ آخِرِ حديثٍ -هُنا-.

(٣) لِـمَا في ذلك مِن تواضُعِ الشَّيخ -مِن جهةٍ-، ومِن أثَرٍ إيجابيٍّ في نفسِ التلميذ -مِن جِهَةٍ أُخرَى-.

وَإِن كَانَ مُسافِراً: تَفَقَّدَ أَهْلَهُ، وَمَن يَتَعَلَّق بِهِ، وَسَأَلَ عَنْهُمْ، وَتعَرَّضَ لِحَوَائِجِهِمْ، ووَصَلَهُمْ بِمَا أَمْكَنَ.

وَإِنْ كَانَ فِيمَا يَحْتَاجُ إِلَيْهِ فِيهِ: أَعَانَهُ.

وَإِن لَمْ يَكُنْ شَيْءٌ مِنْ ذَلِكَ: تَوَدَّدَ إِلَيْهِ، وَدَعَا لَهُ.

وَاعْلَمْ أَنَّ الطَّالِبَ الصَّالِحَ أَعْوَدُ عَلَى العَالِمِ بِخَيْرِ الدُّنْيَا والآخِرَة مِن أَعَزِّ النَّاسِ عَلَيْهِ، وَأَقْرَبِ أَهْلِهِ إِلَيْهِ.

وَلِذَلِكَ؛ كَانَ عُلَمَاءُ السَّلَف النَّاصِحُونَ لله وَدِينِهِ: يُلْقُونَ شَبَكَ الاجْتِهَادِ لِصَيْدِ طَالِبٍ يَنْتَفِعُ النَّاسُ بِهِ فِي حَيَاتِهِمْ، وَمِن بَعْدِهِمْ.

وَلَوْ لَمْ يَكُنْ لِلْعَالِمِ إِلَّا طَالِبٌ وَاحِدٌ -يَنْتَفِعُ النَّاسُ بِعِلْمِهِ وَعَمَلِهِ وَهَدْيِهِ وَإِرْشَادِهِ- لَكَفَاهُ ذَلِكَ الطَّالِبُ عِنْدَ الله -تَعَالَى-؛ فَإِنَّهُ لا يَتَّصِلُ شَيْءٌ مِن عِلْمِهِ إِلَى أَحَدٍ فَيَنْتَفِعُ بِهِ إِلَّا كَانَ لَهُ نَصِيبٌ مِن الأَجْر -كَمَا جَاءَ فِي الحَدِيث الصَّحِيح عَن النَّبِيّ ﷺ: «**إِذَا مَاتَ العَبْدُ انْقَطَعَ عَمَلُهُ إِلَّا مِن ثَلاثَة: صَدَقَةٌ جَارِيَة، أَو عِلْمٍ يُنْتَفَعُ بِهِ، أَو وَلَد صَالِح يَدْعُو لَهُ**»[1]-.

(١) رَوَاهُ مُسْلِم (١٦٣١) عَن أَبِي هُرَيْرَة -رَضِيَ الله عَنْهُ-.

وَأَنَا أَقُولُ:

إِذَا نَظَرْتَ: وَجَدْتَ مَعَانِي الثَّلاثَةِ مَوْجُودَةً فِي مُعَلِّمِ العِلْمِ:

- أَمَّا الصَّدَقَةُ: فَإِقْرَاؤُهُ إِيَّاهُ العِلْمَ، وَإِفَادَتُهُ إِيَّاهُ؛ أَلا تَرَى إِلَى قَوْلِهِ ﷺ فِي المُصَلِّي -وَحْدَهُ-: «**مَن يَتَصَدَّق عَلَى هَذَا؟!**»(١) -أَيْ: بِالصَّلاةِ مَعَهُ-؛ لِيُحَصِّلَ لَهُ فَضِيلَةَ الجَمَاعَةِ؛ وَمُعَلِّمُ العِلْمِ يُحَصِّلُ لِلطَّالِبِ فَضِيلَةَ العِلْمِ الَّتِي هِيَ أَفْضَلُ مِن صَلاةٍ فِي جَمَاعَةٍ(٢)، وَيَنَالُ بِهَا شَرَفَ الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ.

- وَأَمَّا العِلْمُ المُنْتَفَعُ بِهِ: فَظَاهِرٌ؛ لأَنَّهُ كَانَ سَبَباً لإِيصَالِ ذَلِكَ العِلْمِ إِلَى كُلِّ مَن انْتَفَعَ بِهِ.

---

(١) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُد (٥٧٤)، وَأَحْمَد (٣/ ٥ و٤٥)، وابنُ حِبَّان (٢٣٩٩) عَن أَبِي سَعِيد الخُدْرِيّ.

وَحَسَّنَهُ التِّرْمِذِيّ (٢٢٠)، وصحَّحَهُ شيخُنا في «صحيح سُنَن أبي داود» (٥٨٩).

وانْظُر -لِنَقْضِ الاسْتِدْلال بِهِ -فِقهاً- عَلَى مَشْرُوعِيَّة الجَمَاعَات التَّالِيَة -المُتَتالِيَة!- لِلْجَمَاعَة الأَسَاس- كِتَابَ «إِعْلام العَابِد..» لِلأَخ الشَّيْخ مَشْهُور حَسَن -حِفْظُه الله-.

(٢) والقولُ الرَّاجِحُ -عندَنا-: (وُجوب صلاة الجماعة).

وبه بَوَّبَ الإمامُ البخاريُّ في «صحيحِهِ» (١/ ١٣١).

□ وَأَمَّا الدُّعَاءُ الصَّالِحُ لَهُ؛ فَالْمُعْتَادُ الْمُسْتَقْرَأُ عَلَى أَلْسِنَةِ أَهْلِ الْعِلْمِ وَالْحَدِيثِ -قَاطِبَةً-: مِن الدُّعَاء لِمَشَايِخِهِمْ وَأَئِمَّتِهِمْ(١).

وَبَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ يَدْعُونَ لِكُلِّ مَن يُذْكَرُ عَنْهُ شَيْءٌ مِن الْعِلْمِ.

وَرُبَّمَا يَقْرَأُ بَعْضُهُمْ الْحَدِيثَ بِسَنَدِهِ، فَيَدْعُو لِجَمِيعِ رِجَالِ السَّنَدِ.

فَسُبْحَانَ مَن اخْتَصَّ مَن شَاءَ مِن عِبَادِهِ بِمَا شَاءَ مِن جَزِيلِ عَطَائِهِ.

○ **الرَّابِع عَشَر: [التواضعُ مع الطلبة، والرِّفْق بهم]**

أَن يَتَوَاضَعَ مَعَ الطَّالِبِ، وَكُلِّ مُسْتَرْشِدٍ سَائِلٍ -إِذَا قَامَ بِمَا يَجِبُ عَلَيْهِ مِن حُقُوقِ الله -تَعَالَى- وَحُقُوقِهِ-، وَيَخْفِضُ لَهُ جَنَاحَهُ، وَيُلِينُ لَهُ جَانِبَهُ:

قَالَ الله -تَعَالَى- لِنَبِيِّهِ ﷺ: ﴿وَٱخْفِضْ جَنَاحَكَ لِمَنِ ٱتَّبَعَكَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ [الشُّعَرَاء:٢١٥].

وَصَحَّ عَن النَّبِيِّ ﷺ: «**إِنَّ الله -تَعَالَى- أَوْحَى إِلَيَّ أَن**

---

(١) كَمَا قَالَ الإِمَام أَحْمَد: «يَرْحَمُ الله أَبَا عَبْد الله الشَّافِعِيّ؛ مَا أُصَلِّي صَلاةً إِلَّا دَعَوْتُ فِيهَا لِخَمْسَة هُوَ أَحَدُهُم، وَمَا يَتَقَدَّمُهُ مِنْهُمْ أَحَدٌ».

وانظر: «طبقات الشافعية» (٢/ ٧٢-٧٣ و١١٢) -لِلسُّبْكِيِّ-.

تَوَاضَعُوا...»(١)، و«مَا تَوَاضَعَ أَحَدٌ لله إِلَّا رَفَعَهُ اللهُ»(٢).

وَهذَا لِمُطْلَقِ النَّاس؛ فَكَيْفَ بِمَن لَهُ حَقُّ الصُّحْبَةِ، وحُرْمَةُ التَّرَدُّدِ، وَصِدْقُ التَّوَدُّدِ، وَشَرَفُ الطَّلَبِ؟!!

وَيَنْبَغِي أَن يُخَاطِبَ كُلًّا مِنْهُمْ -لا سِيَّما الفَاضِلَ المُتَمَيِّزَ- بِكُنْيَتِهِ -ونَحْوِهَا- مِن أَحَبِّ الأَسْمَاءِ إِلَيْهِ، وَمَا فِيهِ تَعْظِيمٌ لَهُ وَتَوْقِيرٌ؛ [فَقَد] كَانَ رَسُول الله ﷺ يُكَنِّي أَصْحَابَهُ إِكْرَاماً لَـهُمْ(٣).

وَكَذلِكَ يَنْبَغِي أَنْ يُرَحِّبَ بِالطَّلَبَةِ إِذَا لَقِيَهُمْ، وعِنْدَ إِقْبالِهِمْ عَلَيْهِ، وَيُكْرِمَهُمْ إِذَا جَلَسُوا إِلَيْهِ، وَيُؤْنِسَهُمْ بِسُؤَالِهِ عَن أَحْوَالِهِمْ، وَأَحْوَالِ مَن يَتَعَلَّق بِهِمْ -بَعْد رَدّ سَلَامِهِمْ-.

---

(١) قِطْعَة مِن حَدِيث أَخْرَجَهُ مُسْلِم (رقم ٢٨٦٥) عَن عِيَاض بن حِمَار -رَضِيَ الله عَنْهُ-.

(٢) رواهُ مُسلمٌ (٢٥٨٨) عن أبي هُريرةَ -رضيَ اللهُ عنهُ-.

(٣) قَالَ النَّوَوِيُّ -رَحِمَهُ الله- في «الأَذْكَار (٢/ ٧٢٣): «هَذَا البَاب أَشْهَرُ مِن أَن نَذْكُرَ فِيهِ شَيْئاً مَنْقُولاً؛ فَإِن دَلَائِلَهُ يَشْتَرِكُ فِيهَا الخَوَاصُّ وَالعَوَامُّ».

وبوَّبَ البُخاريُّ في «صحيحِهِ»: (باب الكُنية للصبيِّ قبلَ أنْ يُولدَ) (١٠/ ٥٨٢ -«الفتح»).

وَلْيُعَامِلْهُمْ بِطَلَاقَةِ الوَجْه، وَظُهُورِ البِشْر، وحُسْنِ المَوَدَّة، وَإِعْلَامِ المَحبَّة[1]، وَإِضْمَارِ الشَّفقة؛ لأَنَّ ذَلِكَ أَشْرَحُ لِصَدْرِه، وَأَطْلَقُ لِوَجْهِه،

---

(١) روَى أبو داود (٥١٢٤)، والترمذيُّ (٢٣٩٢)، وابنُ حِبَّان (٥٧٠)، والبخاريُّ في «الأدَب» (٧٩) عن المِقدام بنِ مَعدِي كَرِبَ، أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «**إذا أحبَّ أحدُكم أخاهُ؛ فَلْيُعْلِمْهُ أَنَّهُ يُحِبُّه**».

وصحَّحَهُ شيخُنا في «السلسلة الصحيحة» (٤١٧).

وزادَ -في حديثٍ آخر-: «... **فإنَّهُ خيرٌ في الأُلْفَةِ، وأبْقَى في المَودَّةِ**».

رواهُ وكيعٌ في «الزُّهد» (٣٣٧) عن عليِّ بن الحُسَيْن -مُرسَلاً-.

وهو مُخَرَّجٌ في «السِّلسلة الصحيحة» (١١٩٩) -بشواهده-.

وروَى ابنُ حِبَّان (٥٧٠)، وأحمدُ (٣/ ١٥٠)، وأبو داود (٥١٢٥)، عن أنسِ بنِ مالكٍ، قال:

كُنتُ جالِساً عند النبيِّ ﷺ إذْ مَرَّ رَجُلٌ، فقالَ رَجُلٌ مِن القومِ: يا رسولَ الله! إنِّي لَأُحِبُّ هذا الرَّجُلَ، قال:

«**هل أعْلَمْتَهُ ذاك؟**»، قال: لا، قال:

«**قُمْ أعْلِمْهُ**»، فقامَ إليه، فقال: يا هذا، والله إنِّي لَأُحِبُّكَ.

قال: أحبَّكَ الذي أحْبَبْتَنِي لهُ.

وصحَّحَهُ شيخُنا في «السلسلة الصحيحة» (٧/ ٧٦٤).

(فائدةٌ):

مِن الأحاديث المشهورةِ عندَ المُحدِّثِين -بالتَّسلسُل-: =

= حديثُ مُعاذِ بنِ جَبَلٍ: أنَّ النبيَّ ﷺ أخَذَ بيدِهِ يوماً، ثُمَّ قال: «**يا مُعاذُ! إنِّي لَأُحِبُّك**».

فقال له مُعاذٌ: بأبِي أنتَ وأُمِّي -يا رسولَ الله!-، وأنا أُحِبُّك.

قال: «**أُوصيكَ -يا مُعاذُ!-، لا تَدَعَنَّ في دُبُرِ كُلِّ صلاةٍ أنْ تَقولَ: اللهمَّ أعِنِّي على ذِكْرِكَ، وشُكْرِكَ، وحُسْنِ عبادتِك**».

قال: وأوْصَى بذلك مُعاذٌ: الصُّنابِحِيَّ.

وأوصَى الصُّنابِحِيُّ: أبا عبد الرَّحمن.

وأوصَى أبو عبدِ الرَّحمن: عُقْبَةَ بنَ مُسلِم...

رواهُ أحمدُ (٢٢١١٩)، وأبو داود (١٥٢٢)، والنَّسائيُّ في «الكُبرَى» (١٢٢٧)، وعبدُ بنُ حُمَيْد (١٢٠) -وغيرُهُم كثيرٌ -جدًّا-.

وصحَّحَهُ شيخُنا في «صحيحِ أبي داود» (١٣٦٢).

ورواهُ -بالسَّنَدِ المُسلسلِ- الإمامُ الذهبيُّ في «مُعجَمِ الشُّيوخ» (٢/ ٣٥٠)، وفي آخِرِهِ قَولُهُ: «وهو مُسَلْسَلٌ إلينا بهذا القَوْل».

وقوَّى سَنَدَهُ.

وقال شيخُنا الإمامُ الألبانيُّ -بعدَ تخريجِهِ في «صحيح سُنَن أبي دَاود» (٥/ ٢٥٤-الأصل):

«هذا الحديثُ مِن المُسلسَلات المشهورة المرويَّة بالمحبَّة، وقد أجازَنِي بروايتِهِ الشيخُ الفاضلُ راغِب الطَّبَّاخ -رَحِمَهُ اللهُ-، وحدَّثَنِي به... وساقَ إسنادَهُ=

وَأَبْسطُ لِسُؤَالِهِ، وَيَزِيدُ فِي ذَلِكَ لِمَنْ يُرْجَى فَلَاحُهُ، وَيَظْهَرُ صَلَاحُهُ.

وَبِالجُمْلَةِ؛ فَهُمْ وَصِيَّةُ رَسُولِ اللهِ ﷺ -فِيمَا رَوَاهُ أَبُو سَعِيد الخُدْرِيّ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- عَنْهُ ﷺ-، قَالَ: «**إِنَّ النَّاس لَكُمْ تَبَعٌ، وَإِنَّ رِجَالاً يَأْتُونَكُم مِن أَقْطَارِ الأَرْضِ، يَتَفَقَّهُونَ فِي الدِّين؛ فَإِذَا أَتَوْكُمْ؛ فَاسْتَوْصُوا بِهِمْ خَيْراً**»[1].

وَكَانَ البُوَيْطِيّ يُدْنِي القُرَّاءَ، وَيُقَرِّبُهُمْ إِذَا طَلَبُوا العِلْمَ، وَيُعَرِّفُهُمْ فَضْلَ الشَّافِعِيّ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ-، وفَضْلَ كُتُبِهِ، وَيَقُول: كَانَ الشَّافِعِيُّ يَأْمُرُ بِذلِكَ، وَيَقُول: «اصْبِرْ لِلْغُرَبَاءِ وَغَيْرِهم مِن التَّلَامِيذ»[2].

=-هكذا-مُسلسَلاً بالمحبَّةِ».

قلتُ: ولا يكادُ يَخلُو كتابٌ مِن كُتُبِ المُصطَلَح -الأصيلة- مِن روايةٍ مُسلسلةٍ لهذا الحديث...

(١) رواهُ ابنُ ماجه (٢٤٩)، والطبرانيُّ في «مُسند الشامِيِّين» (٤٠٧)، وتمّام في «فوائده» (١٤٣).

وسندُهُ ضعيفٌ.

ولكنْ؛ حَسَّنَهُ -لِطُرُقِهِ- شَيْخُنَا الأَلْبَانِيّ في «السِّلْسِلَة الصَّحِيحَة» تحت حديث (رَقْم ٢٨٠)؛ مُبَوِّباً عَلَيْهِ بِـ(الوَصِيَّةِ بِطُلَّابِ الحَدِيث).

(٢) «الانتِقاء» (ص١٠٩) -لابنِ عبدِ البَرِّ-. =

وَقِيل: كَانَ أَبُو حَنِيفَـة أَكْـرَمَ النَّـاسِ مُجَالَـسَةً، وَأَشَـدَّهُمْ إِكْرَامـاً لِأَصْحَابِهِ(١).

= وانْظُر «سَيْر أَعْـلَام النُّـبَلَاء» (١٢/ ٦١)، و«طَبَقَـات الـشَّافِعِيَّة الكُـبْرَى» (٢/ ١٦٥).

(١) «تهذيب الأسماء واللُّغات» (٢/ ٥٠٦) -للنوويِّ-.

البَابُ الثَّالِث

في أدب المتعلِّم في نَفْسِه، ومُراعاة شيخِه ودُروسِه

وَفِيهِ ثَلاثَةُ فُصُولٍ:

١- الفَصْلُ الأَوَّلُ : في آدابِهِ في نفسِهِ.

٢- الفَصْلُ الثَّانِي : في آدابِهِ مع شيخِه وقُدوتِه.

٣- الفَصْلُ الثَّالِث : في آدابِهِ في دُروسِهِ وقراءتِهِ في الحلْقَة.

البَابُ الثَّالِث

في أدب المتعلِّم

وَفِيهِ ثَلاثَةُ فُصُولٍ:

الفَصْلُ الأَوَّل

في آدابه في نفسه

وَهُوَ عَشَرَةُ أَنْوَاعٍ:

○ **الأَوَّل: [تطهير الباطن من مساوئ الأخلاق]**

أَن يُطَهِّرَ قَلْبَهُ مِن كُلِّ غِشٍّ، وَدَنَسٍ، وَغِلٍّ، وَحَسَدٍ، وَسُوءِ عَقِيدَةٍ وَخُلُقٍ؛ لِيَصْلُحَ بِذلِكَ لِقَبُولِ العِلْم، وَحِفْظِهِ، وَالاطِّلَاعِ عَلَى دَقَائِقِ مَعَانِيه، وَحَقَائِقِ غَوَامِضِه؛ فَإِن العِلْم -كَمَا قَالَ بَعْضُهُمْ-: «صَلَاةُ السِّرِّ، وَعِبَادَةُ القَلْب، وَقُرْبَةُ البَاطِن(١)».

وَكَمَا لا تَصِحُّ الصَّلَاةُ -الَّتِي هِيَ عِبَادَةُ الجَوَارِح الظَّاهِرَة- إِلَّا

---

(١) «إحياء عُلوم الدِّين» (١/ ٤٨).

بِطَهَارَةِ الظَّاهِرِ مِنَ الحَدَثِ وَالخَبَثِ؛ فَكَذَلِكَ لا يَصِحُّ العِلْمُ -الَّذِي هُوَ عِبَادَةُ القَلْبِ- إِلَّا بِطَهَارَتِهِ عَنْ خَبِيثِ الصِّفَاتِ، وَحَدَثِ مَسَاوِئِ الأَخْلَاقِ، وَرَدِيئِهَا.

وَإِذَا طُيِّبَ القَلْبُ لِلْعِلْمِ: ظَهَرَتْ بَرَكَتُهُ وَنَمَا؛ كَالأَرْضِ إِذَا طُيِّبَتْ لِلزَّرْعِ: نَمَا زَرْعُهَا وَزَكَا، وَفِي الحَدِيثِ: «**إِنَّ فِي الجَسَدِ مُضْغَةً إِذَا صَلَحَتْ: صَلَحَ الجَسَدُ -كُلُّه-، وَإِذَا فَسَدَتْ: فَسَدَ الجَسَدُ -كُلُّه-؛ أَلا وَهِيَ القَلْبُ**»[١].

وَقَالَ سَهْل: حَرَامٌ عَلَى قَلْبٍ أَن يَدْخُلَهُ النُّورُ وَفِيهِ شَيْءٌ مِمَّا يَكْرَهُ اللهُ -عَزَّ وَجَلَّ-[٢].

○ الثَّانِي: [تحسين النيّة بمُجاهدة النفس]

حُسْنُ النِّيَّةِ فِي طَلَبِ العِلْمِ؛ بِأَن يَقْصِدَ بِهِ وَجْهَ اللهِ -عَزَّ وَجَلَّ-، وَالعَمَلَ بِهِ، وَإِحْيَاءَ الشَّرِيعَةِ، وَتَنْوِيرَ قَلْبِهِ، وَتَحْلِيَةَ بَاطِنِهِ، وَالقُرْبَ مِن

---

(١) أَخْرَجَهُ البُخَارِيّ (٥٢)، وَمُسْلِم (١٥٩٩)، عَن النُّعْمَان بن بَشِير -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ-.

(٢) رواهُ الخطيبُ البغداديُّ في «الزُّهد والرَّقائق» (٩ - المُنتخَب منه).

الله -تَعالَى- يَوْمَ لِقائِهِ، وَالتَّعَرُّض لِـمَا أَعَدَّ لِأَهْلِهِ مِن رِضْوَانِه، وَعَظِيم فَضْلِهِ[1].

قَالَ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ: «مَا عَالَجْتُ شَيْئاً أَشَدَّ عَلَيَّ مِن نِيَّتِي»[2].

وَلا يَقْصِدُ بِهِ الأَغْرَاضَ الدُّنْيَوِيَّةَ- مِن تَحْصِيل الرِّيَاسَةِ، وَالجَاهِ، والمَالِ، وَمُبَاهَاةِ الأَقْرَانِ، وَتَعْظِيم النَّاس لَهُ، وَتَصَدُّرِهِ في المَجَالِس -ونَحْوِ ذَلِك-؛ فَيَسْتَبْدِلَ الأَدْنَى بِالَّذِي هُوَ خَيْرٌ.

قَالَ أَبُو يُوسُفَ -رَحِمَهُ الله-: «يا قَوْمُ! أَرِيدُوا بِعِلْمِكُمُ اللهَ -تَعالَى-؛ فَإِنِّي لَمْ أَجْلِسْ مَجْلِساً -قَطُّ- أَنْوِي فِيهِ أَن أَتَوَاضَعَ إِلَّا لَمْ أَقُمْ حَتَّى أَعْلُوَهُمْ، ولَمْ أَجْلِسْ مَجْلِساً -قَطُّ- أَنْوِي فِيهِ أَن أَعْلُوَهُمْ إِلَّا لَمْ أَقُمْ حَتَّى أُفْتَضَحَ»[3].

---

(١) وَفِي «طَبَقَات الحَنَابِلَة» (١/ ٣٨١) -لِابْنِ أَبِي يَعْلَى- قَالَ مُهَنَّا: قُلْتُ لِأَحْمَد بن حَنْبَل: «مَا أَفْضَلُ الأَعْمَال؟»

قَالَ: «طَلَبُ العِلْم»، قَالَ: «لِـمَنْ صَحَّتْ نِيَّتُهُ».

قُلْتُ: «وَأَيُّ شَيْءٍ تَصْحِيحُ النِّيَّة؟».

قَالَ: «يَنْوِي يَتَوَاضَعُ فِيهِ، وَيَنْفِي عَنْهُ الجَهْلَ».

(٢) «حِلية الأولياء» (٧/ ٥ و٦٢).

(٣) «أخبار القُضاة» (٢/ ٢٥٨) -لوكيع محمد بن خَلَف بن حَيَّان-.

وَالعِلْمُ عِبَادَة مِن العِبَادَات، وَقُرْبَةٌ مِن القُرَب:

- فَإِن خَلَصَتْ فِيهِ النِّيَّةُ لله -تَعَالَى-: قُبِلَ، وَزَكَى، وَنَمَتْ بَرَكَتُهُ.

- وَإِن قُصِدَ بِهِ غَيْرُ وَجْه الله -تَعَالَى-: حَبِطَ، وَضَاعَ، وَخَسِرَتْ صَفْقَتُهُ.

وَرُبَّمَا تَفُوتُهُ تِلْكَ المَقَاصِدُ وَلا يَنَالُهَا؛ فَيَخِيبُ قَصْدُهُ، وَيَضِيعُ سَعْيُهُ.

○ الثَّالِث: [اغتنام أوقات الشباب]

أَن يُبَادِرَ شَبَابَهُ، وَأَوْقَاتَ عُمُرِهِ إِلَى التَّحْصِيلِ، وَلا يَغْتَرَّ بِخِدَعِ التَّسْوِيف وَالتَّأَمُّل؛ فَإِن كُلّ سَاعَةٍ تَمْضِي مِن عُمُرِهِ لا بَدَل لَهَا، وَلا عِوَضَ عَنْهَا[1].

---

(١) قَالَ السُّبْكِيّ فِي «طَبَقَات الشَّافِعِيَّة الكُبْرَى» (١٠/ ٢٩٩-الهَامِش):
«مَن كَانَ لَهُ ذِهْنٌ وَضَيَّعَ وَقْتَهُ بِلا اشْتِغَالٍ بِعِلْمٍ؛ فَقَد خَسِرَ خُسْرَاناً مُبِيناً، وَيَنْدَمُ حَيْثُ لا يَنْفَعُهُ النَّدَمُ.
إِذَا أَنْتَ لَمْ تَزْرَعْ وَأَبْصَرْتَ حَاصِداً   نَدِمْتَ عَلَى التَّفْرِيطِ فِي زَمَنِ البَذْرِ=

وَيَقْطَعَ مَا يَقْدِرُ عَلَيْهِ مِن العَلَائِقِ الشَّاغِلَةِ، والعَوائِقِ المَانِعَةِ عَن تَمامِ الطَّلَب، وَبَذْلِ الاجْتِهَاد، وَقُوَّةِ الجِدّ في التَّحْصِيل؛ فَإِنَّهَا كَقَواطِعِ الطَّرِيق.

وَلِذَلِكَ؛ اسْتَحَبَّ السَّلَفُ التَّغَرُّبَ عَنِ الأَهْلِ، وَالبُعْدَ عَنِ الوَطَن[1]؛ لأَنَّ الفِكْرَةَ إِذَا تَوَزَّعَتْ قَصُرَتْ عَن دَرَكِ الحَقَائِق، وَغُمُوضِ الدَّقَائِق، و﴿ مَّا جَعَلَ ٱللَّهُ لِرَجُلٍ مِّن قَلْبَيْنِ فِي جَوْفِهِۦ ﴾ [الأَحْزَاب:٤].

وَكَذلِكَ يُقَالُ: العِلْمُ لا يُعْطِيكَ بَعْضَهُ حَتَّى تُعْطِيَهُ كُلَّكَ[2].

= فَمَن لَهُ ذِهْنٌ -وَهُوَ شَابٌّ- يَغْتَنِم ذِهْنَهُ، وَشَبَابَهُ، وَصِحَّتَهُ، وَفَرَاغَهُ في عِلْمٍ يَحْيَا بِهِ في الدُّنْيَا وَالآخِرَة؛ فَعَنْ قَرِيب يَكِلُّ ذِهْنُهُ، وَيَشِيخُ، وَيَمْرَضُ، وَيَشْتَغِلُ بِعَوَارِضَ تَصُدُّهُ».

قلتُ: وانظُر «عُيون الأخبار» (٢/ ٣٩٨) -لابنِ قُتَيْبَة-.

وفي رسالتِي «لفظ الضُّرِّ والمَقْت؛ بحفظ العُمُرِ والوَقْت» نُصوصٌ أُخَرُ. -يسَّرَها اللهُ-.

(١) ولِلْحَافِظِ الخَطِيبِ البَغْدَادِيِّ كِتَابٌ حَافِلٌ مَشْهُورٌ -مَطْبُوع- في هَذَا البَاب- سَمَّاهُ: «الرِّحْلَة في طَلَبِ الحَدِيث».

(٢) «الفقيه والمتفقِّه» (٢/ ٢٠٥) -للخطيبِ البغدادِيِّ-.

ونَقَلَ الخَطِيبُ البَغْدَادِيُّ في «الجَامِع»[١] -عَن بَعْضِهِمْ-، قَالَ: «لا يَنَالُ هَذَا العِلْمَ إِلَّا مَن عَطَّلَ دُكَّانَهُ[٢]، وَخَرَّبَ بُسْتَانَهُ، وَهَجَرَ إِخْوَانَهُ، وَمَاتَ أَقْرَبُ أَهْلِهِ فَلَمْ يَشْهَد جِنَازَتَهُ»!

وَهذَا -كُلّه- وَإِن كَانَتْ فِيهِ مُبَالَغَة[٣]-؛ فَالمَقْصُودُ بِهِ: أَنَّهُ لا بُدَّ فِيهِ مِن جَمْع القَلْب، وَاجْتِمَاعِ الفِكْر.

وَقِيل: أَمَرَ بَعْضُ المَشَايِخ طَالِباً لَهُ بِنَحْوِ مَا رَوَاهُ الخَطِيب، فكَانَ آخِر مَا أَمَرَهُ بِهِ أَن قَالَ: «اصْبُغْ ثَوْبَكَ كَيْلَا يَشْغَلَكَ فِكْرُ غَسْلِهِ»[٤]!

---

(١) (برَقْم: ١٥٧١).

(٢) وفي ترجمةِ (سُليمان بن خليل العسقلاني) مِن «التحفة اللّطيفة في تاريخ المدينة الشريفة» (١/ ٤١٨) -للسَّخاوِيِّ-:
«ولَم يَزَلْ مُثابراً على خدمةِ العلمِ وأهلِهِ إلى أنْ (عَطَّلَ دُكَّانَهُ) -بالعطَّارِين-، وجَلَسَ للتدريسِ والفتوى».

(٣) إي وَالله؛ فِيهِ مُبَالَغَةٌ!

(فائدةٌ): (إي والله) -بالكَسْرِ-؛ مثلُ: ﴿إِى وَرَبِّىٓ﴾.

وهي «كلمةٌ تتقدَّم القَسَمَ؛ مَعناها: بلَى» -كما في «الصِّحاح» (٦/ ٢٢٧٧) -للجوهريِّ-.

(٤) «العِقْد التَّليد في اختِصارِ الدُّرِّ النَّضيد» (ص١٣٤) -لعبدِ الباسطِ العَلْمَوِيِّ-.

وَمِمَّا يُقَالُ عَنِ الشَّافِعِيّ: أَنَّهُ قَالَ: «لَوْ كُلِّفْتُ شَرْيَ بَصَلَةٍ لَمَا فَهِمْتُ مَسْأَلَة»(١).

○ **الرَّابع: [القناعة باليسير]**

أَن يَقْنَعَ مِن القُوتِ بِمَا تَيَسَّرَ -وَإِنْ كَانَ يَسِيراً-، وَمِن اللِّبَاس بِمَا يَسْتُرُ مِثْلُهُ- وَإِن كَانَ خَلِقاً(٢)-؛ فَبِالصَّبْرِ عَلَى ضِيقِ العَيْشِ(٣) يَنَالُ

---

(١) «الفواكه الدواني» (١/ ٣٠) -للنَّفْرَاوِيِّ-، و«العِقد التَّليد..» (١٣٤).

(٢) بالِياً.

(٣) اللَّهُمَّ سَلِّمْ سَلِّمْ..

ولقد صحَّ عن رسولِ الله ﷺ قولُهُ: **«تعوَّذُوا بالله مِن الفَقْرِ، والقِلَّةِ، والذِّلَّةِ..»**.

رواهُ النَّسائيُّ في «الصُّغرَى» (٨/ ٢٦١)، و«الكُبرَى» (٧٨٤٥)، وابنُ ماجَه (٣٨١٢)، والبيهقيُّ (١٣١٥٠)، وابنُ حِبَّان (١٠٠٣)، وأحمد (٢/ ٥٤٠)، والحاكِم (١٩٤٧) عن أبي هُريرةَ.

ووَرَدَ بلفظ: **«اللهمَّ إنِّي أعوذُ بك مِن الفَقْرِ، و...»** -إلخ-.

رواهُ أبو داود (١٥٤٤) -وغيرُه-.

وصحَّحَهُ شيخُنا في «السلسلة الصحيحة» (١٤٤٥)، و«الإرواء» (٣/ ٣٥٤).

سَعَةَ العِلْمِ، وَيَجْمَعُ شَمْلَ القَلْبِ عَن مُفْتَرِقَاتِ الآمَـالِ؛ فَتَفَجَّـرُ مِنْـهُ يَنَابِيعُ الحِكَمِ.

وَقَالَ الشَّافِعِيُّ -رَضِيَ اللهُ عَنْـهُ-: «لا يَطْلُـبُ أَحَـدٌ هَـذَا العِلْـمَ بِالْمُلْكِ وَعِزِّ النَّفْس فَيُفْلِحَ؛ وَلَكِن: مَـن طَلَبَـهُ بِـذُلِّ الـنَّفْس، وَضِـيقِ العَيْشِ، وَخِدْمَةِ العُلَمَاء: أَفْلَح»(١).

وَقَالَ: «لا يَصْلُحُ طَلَبُ العِلْم إِلَّا لِمُفْلِسٍ».

قِيلَ: وَلا الغَنِيُّ المَكْفِيُّ؟!

قَالَ: «وَلا الغَنِيُّ المَكْفِيُّ»(٢).

---

(١) «المدخل» (٥١٣) -للبيهقيِّ-، و«جامع بيان العِلم وفضلِه» (٦٠٢) -لابنِ عبدِ البَرِّ-.

(٢) «حِلْيَة الأولياء» (٩/ ١١٩)، و«الفقيه والمتفقِّه» (٢/ ١٨٦).

وقَد يَسْتَقِيمُ هَذَا القَوْلُ -هَكَذَا- في زَمَنِ الإِمَام الشَّافِعِيّ -رَحِمَهُ الله-؛ أَمَّا في زَمَانِنَا -هَذَا-: فَلا أَرَاهُ يَصْلُح إِلَّا لِمَاماً!!

وَرَحِمَ اللهُ مَن قَالَ:

أَلا لا يُنَـالُ العِلْـم إِلَّا بِـسِتَّةٍ ... سَـأُنْبِيكَ عَـن مَجْمُوعِهَـا بِبَيَـانِ
ذَكَاءٌ وَحِرْصٌ وَاصْطِبَارٌ وَبُلْغَـةٌ ... وَإِرْشَـادُ أُسْـتَاذٍ وَطُـولُ زَمَـانِ

وَ(البُلْغَةُ): الكِفَايَة. =

وَقَالَ مَالِكٌ: «لا يَبْلُغُ أَحَدٌ مِن هَذَا العِلْم مَا يُرِيدُ حَتَّى يَضْرِبَهُ الفَقْرُ، وَيُؤْثِرَهُ عَلَى كُلّ شَيْءٍ»(١).

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَة: «يُسْتَعَانُ عَلَى الفِقْه بِجَمْع الهَمِّ، وَيُسْتَعَانُ عَلَى حَذْفِ العَلَائِقِ بِأَخْذِ اليَسِيرِ عِنْدَ الحَاجَةِ، وَلا يَزِدْ»(٢).

= والشِّعرُ مَنسوبٌ لأبي المعالي الجُوَيْنِيِّ -كما في «ذَيْل تاريخ بغداد» (١/ ٨٩٠) -لابنِ النَّجَّار-.

وانظُر ما سيأتِي (ص٣١٠).

(١) «حِلية الأولياء» (٦/ ٣٣١)، و«عوالي مالك» (٢٩٩) -للشَّحَّامِي-.

وَفِي «سِيَرِ أَعْلَامِ النُّبَلَاء» (١١/ ٧٧) أَنَّ وَالِدَ الإِمَام يَحْيَى بن مَعِين كَانَ كَاتِباً لِعَبْدِ الله بن مَالِك، ثُمَّ صَارَ عَلَى خَراجِ الرَّيِّ، فَمَاتَ، فَخَلَفَ لِابْنِهِ يَحْيَى أَلْفَ أَلْفِ دِرْهَم، فَأَنْفَقَهُ -كُلَّه- عَلَى الحَدِيث، حَتَّى لَمْ يَبْقَ لَهُ نَعْلٌ يَلْبَسُهُ!

قُلْتُ: وَأَنَا أَعْرِفُ مِن طُلَّاب العِلمِ والحَدِيث وَاحِداً: كان يكادُ يَقْطَعُ عَن نَفْسِهِ أَيَّ إِنْفَاق شخصيٍّ خَاصٍّ في سَبِيل حِرْصِهِ عَلَى الكُتُبِ، وَجَمْعِهَا، وَالانْتِفَاع بِهَا! حَتَّى كَانَ عَلَيْهِ مِن الدُّيُون -مِمّا أثقَلَهُ!- مَا اللهُ بِهِ عَلِيمٌ!!

... ﴿فَاللَّهُ خَيْرٌ حَافِظًا وَهُوَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ﴾.

(٢) «أخبار أبي حنيفة» (ص٢٢) -للصَّيْمَرِيِّ-، و«الفقيه والمتفقِّه» (٢/ ١٨٤).

... فَهَذِهِ أَقْوَالُ هَذِهِ الأَئِمَّةِ، الَّذِينَ لَهُمْ فِيهِ القِدْحُ المُعَلَّى[١] -غَيْرَ مُدافعٍ-، وَكَانَتْ هَذِهِ أَحْوَالَهُمْ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُم-.

قَالَ الخَطِيبُ: «وَيُسْتَحَبُّ لِلطَّالِبِ أَن يَكُونَ عَزَباً -مَا أَمْكَنَهُ- لِئَلاَّ يَقْطَعَهُ الاشْتِغَالُ بِحَقّ الزَّوْجِيَّةِ وَطَلَبِ المَعِيشَةِ عَن إِكْمَالِ الطَّلَبِ»[٢].

وَقَالَ سُفْيَان الثَّوْرِيّ: «مَن تَزَوَّج؛ فَقَد رَكِبَ البَحْر، فَإِن وُلِدَ لَهُ وَلَدٌ؛ فَقَد كُسِرَ بِهِ»[٣].

وَبالجُمْلَةِ؛فَتَرْكُ التَّزْوِيج لِغَيْرِ المُحْتَاج إِلَيْهِ-أَو غَيْرِ القَادِر عَلَيْهِ-: أَوْلَى[٤]، لا سِيَّما لِلطَّالِبِ الَّذِي رَأْسُ مَالِه جَمْعُ الخَاطِرِ، وَإِجْمَامُ القَلْب،

---

(١) أي: الحظّ الوافِر -كما في «المُعجَم الوَسيط» (٢/ ٧٢٤)-.
والأصلُ في إطلاقِ الكَلِمَةِ: أنَّ (القِدْح المُعَلَّى) هو أكثرُ قِداح المَيسِر [حجارتِهِ] حظًّا؛ فهو أعلاها، وهو الفائزُ منها.
وانظُر «المُحْكَم» (٢/ ٣٥٤) -لابنِ سِيدَه-، و«الكُلِّيَّات» (٧٣٣) -لأبي البَقاء الكَفَوِيِّ-.

(٢) «الجامِع» (١/ ١٠١).

(٣) «المُجالَسة» (٣٦٦) -للدِّينَوَرِيِّ-.

(٤) هذه أولويَّةٌ مُحتاجةٌ إلى دليلٍ، وبخاصَّةٍ مع وُجودِ الدَّليلِ المُناقِضِ=

=لها؛كما في قولِهِ ﷺ: «**يا مَعشَرَ الشَّباب! مَن استطاعَ منكُم الباءَةَ؛ فلْيَتَزَوَّجْ..**».

رواهُ البخاريُّ (٥٠٦٥)، ومُسلمٌ (١٤٠٠) عن ابنِ مَسعود.

ولَـمّا ذَكَرَ رسولُ الله ﷺ عن نفسِهِ الشريفةِ أنَّهُ «**يتزوَّجُ النِّساء**»، قال -بَعْدُ-: «**ومَن رَغِبَ عن سُنَّتِي؛ فليسَ منِّي**».

رواهُ البخاريُّ (٥٠٦٣)، ومُسلمٌ (١٤٠١) عن أنسِ بنِ مالِكٍ.

وانظُر «السلسلة الصحيحة» (١٧٨٢)، و(٢٣٨٣)، و(٢٣٨٤) -لشيخِنا-.

وفي «تلبيس إبليس» (ص ٢٦٠-٢٦٤) -لابنِ الجوزِيِّ- فَصْلٌ مُفيدٌ في (تلبيس إبليس على الصُّوفيَّةِ في تَرْكِ النِّكاحِ).

وفي «سُنَن سعيد بنِ منصور» (٤٩٧)، و«مُصنَّف ابنِ أبي شَيبة» (١٥٩١١) عن طاوس:

«لا يَتِمُّ نُسُكُ الشابِّ حتّى يَتَزَوَّج».

والأثرُ المُوافِقُ للسُّنَّةِ أوْلَى مِن الأثرِ الذي قد يكونُ مُخالِفاً لها.

وخيرُ الهَدْيِ هديُ مُحَمَّدٍ ﷺ.

وقال أُستاذُنا الشيخُ ابنُ عُثيمين -رَحِمَهُ اللهُ- في «شَرح مُقدِّمَة المجموع» (ص ١٣٢-١٣٣)

-تعليقاً على مِثل هذه الآثار المادِحَةِ للعُزوبَةِ!-:

«هذا لا نُوافِقُ عليه -إطلاقاً-؛ كيف، والرَّسولُ -عليه الصلاة والسَّلام- يحثُّ الشَّابَ على الزَّواجِ: «**مَن استطاعَ منكُم الباءَةَ فليتزوَّجْ...**»،=

وَاسْتِعْمَالُ الفِكْرِ.

○ الخَامِسُ: [ضَبْطُ الأوقاتِ]

أَنْ يُقَسِّمَ أَوْقَاتَ لَيْلِهِ وَنَهَارِهِ، وَيَغْتَنِمَ مَا بَقِيَ مِن عُمُرِهِ؛ فَإِنَّ بَقِيَّةَ العُمُرِ لا قِيمَةَ لَهُ.

=ونحنُ نقولُ: يا معشرَ الطالب لا تتزوَّج؟!

هذا بعيدٌ عن الصَّوَاب، بل يُقال: يتزوَّج، ورُبَّما تكونُ الزَّوجةُ خيرَ مُعينٍ له في عِلْمِهِ...».

ثُمَّ قالَ -رحمةُ الله عليه-:

«أنا أعجبُ أنْ تَخْرُجَ هذه الكلماتُ مِن هؤلاءِ الأجِلَّةِ؛ مع أنَّ الرَّسُولَ يَحُثُّنا على الزَّواجِ، وأنْ نتزوَّجَ، وقال: «**خيرُكُم خيرُكُم لأهلِه...**»، وإذا كان أعزبَ فأينَ الأهل؟!»...

قلتُ:

وحديثُ «**خيرُكُم...**»: رواهُ الترمذيُّ (٣٨٩٥)، وابنُ ماجه (١٩٧٧)، والدارميُّ (٢٣٠٦)، وابنُ حِبَّان (١٤٧٧).

وخرَّجَهُ -مُصحِّحاً- شيخُنا الإمامُ الألبانيُّ -رَحِمَهُ اللَّهُ- في «السلسلة الصحيحة» (٢٨٥)، و(١١٧٤).

وفي كِتاب «العُزَّاب» (ص٢٧١-٢٧٧- «النَّظائر») -للشيخ بكر أبو زيد -رَحِمَهُ اللَّهُ- فوائدُ عِدَّةٌ.

وَأَجْـوَدُ الأَوْقَـاتِ لِلْحِفْـظِ: الأَسْـحَارُ، وَلِلْبَحْـثِ: الإِبْكَـارُ، وَلِلْكِتَابَةِ: وَسَطُ النَّهَارِ، وَلِلْمُطَالَعَةِ وَالْمُذَاكَرَةِ: اللَّيْلُ.

وَقَالَ الخَطِيبُ: «أَجْوَدُ أَوْقَـاتِ الحِفْـظِ: الأَسْـحَارُ، ثُـمَّ: وَسَـطُ النَّهَارِ، ثُمَّ: الغَدَاةُ».

قَالَ: «وَحِفْظُ اللَّيْلِ أَنْفَعُ مِن حِفْظِ النَّهَارِ، وَوَقْتُ الجُوعِ أَنْفَعُ مِن وَقْتِ الشِّبَعِ[1]».

---

(١) لعلَّهُ يُريدُ: التُّخَمَة -كما سيَشرحُهُ -بَعْدُ-!

وقد صحَّ عن نبيِّنا ﷺ قولُهُ: «**ما (مَلأَ) ابـنُ آدمَ وِعـاءً شرًّا مِـن بَطْـنٍ**..» -وسيأتي نصُّهُ كامِلاً-.

رواهُ أحمـدُ (١٧١٨٦)، والترمـذيُّ (٢٣٨٠)، وابـنُ ماجـه (٣٣٤٩)، والنَّسائيُّ في «الكُبرَى» (٦٧٣٧)، وابنُ حِبَّان (٦٧٤)، والحاكِمُ (٧١٣٩) عن المِقدام بنِ مَعدِي كَرِبَ.

وانظُر «السلسلة الصحيحة» (٢٢٦٥)، و«إرواء الغليل» (١٩٨٣).

وقال الإمامُ ابنُ القيِّمِ في رسالتِهِ «توجيه فُضَلاءِ الإنسان إلى ما يُعتَصَمُ بـهِ مِن كَيْدِ الشَّيطان» (ص٥٩ - بتحقيقي):

«ولو لم يكُن في الامتلاءِ مِن الطَّعامِ إلَّا أنْ يَـدعُوَ إلى الغَفْلَـةِ عـن ذِكْـرِ الله -ساعةً واحدةً-: جَثَمَ عليه الشَّيطانُ، ووَعَدَهُ، ومنَّاهُ، وشَـهَّاهُ، وهـامَ بـه في=

قَالَ: «وَأَجْوَدُ أَمَاكِنِ الحِفْظِ: الغُرَفُ، وَكُلُّ مَوْضِعٍ بَعِيدٍ عَن المُلْهِيَات».

قَالَ: «وَلَيْسَ بمحمودٍ الحِفْظُ بِحَضْرَةِ النَّبَاتِ وَالخُضْرَةِ[1] وَالأَنْهَار، وَقَوَارِع الطُّرُق، وَضَجِيج الأَصْوَات؛ لأَنَّهَا تَمْنَعُ مِن خُلُوِّ القَلْب -غَالِباً-»[2].

=كُلِّ وادٍ.

فإنَّ النَّفسَ إذا شَبِعَتْ: تحرَّكَتْ، وجالَتْ، وطافَت على أبوابِ الشَّهوات.

وإذا جاعَت: سَكَنَت وخَشَعَت وذَلَّتْ».

وفي «آداب الأكل» (ص٤٠) -للأَقْفَهْسِيِّ-: «البِطْنَة تُذهِبُ الفِطنَة».

و(البِطْنَـة): «كَثرة الأكـل» -كـما في «المُفـرَدات» (ص١٣٠) -للراغـب الأصفهاني-.

(١) ولكِنْ؛ روَى البخـاريُّ (٨١٣)، ومُسلمٌ (١١٦٧) عـن أبي سَـلَمَةَ، قالَ: انطَلَقْتُ إلى أبي سعيدٍ الخُدْرِيِّ، فقُلْتُ: ألا تَخْرُجُ بِنا إلى النَّخْـلِ نتحـدَّثُ، فخَرَجَ، فقالَ: قُلْتُ: حدِّثْني ما سَـمِعْتَ مِـن النبـيِّ ﷺ في ليلـةِ القَـدْرِ، قـال: اعْتكَفَ رسولُ الله ﷺ عَشْرَ الأُوَلِ مِن رَمَضانَ واعْتكَفْنا معهُ...

إلى آخرِ الحديثِ...

وموضعُ الشاهدِ -منهُ- ظاهرٌ...

(٢) في «الفقيه والمتفقِّه» (٢/ ٢٠٧-٢٠٩) -تحت فَصْلٍ كامِلٍ بعُنـوان: (بابُ القولِ في التحفُّظِ وأوقاته، وإصلاحِ ما يَعرِضُ مِن عِلَلِهِ وآفاتِه)-.

○ السَّادس: [ضَبْط الطَّعام -كمًّا، وحلالاً-]

مِن أَعْظَمِ الأَسْبَابِ المُعِينَةِ عَلَى الاشْتِغَالِ، وَالفَهْمِ، وَعَدَمِ المَلَالِ[1]: أَكْلُ القَدْرِ اليَسِيرِ مِن الحَلَالِ.

قَالَ الشَّافِعِيُّ -رَضِيَ الله عَنْهُ-: «ما شَبِعْتُ مُنْذُ سِتّ عَشْرَة سَنَةً»[2].

وَسَبَبُ ذَلِكَ: أَنَّ كَثْرَةَ الأَكْل جَالِبَةٌ لِكَثْرَةِ الشُّرْب، وَكَثْرَتَهُ جَالِبَةٌ لِلنَّوْمِ، وَالبَلَادَةِ، وَقُصُورِ الذِّهْنِ، وَفُتُورِ الحَوَاسِّ، وَكَسَلِ الجِسْمِ؛ هَذَا مَعَ مَا فِيهِ مِن الكَرَاهِيَةِ الشَّرْعِيَّةِ، وَالتَّعَرُّضِ لِخَطَرِ الأَسْقَامِ البَدَنِيَّةِ.

كَمَا قِيلَ:

فَإِنَّ الدَّاءَ أَكْثَرَ مَا تَرَاهُ ... يَكُونُ مِن الطَّعَام أَو الشَّرَابِ[3]

ولَمْ يُرَ أَحَدٌ مِن الأَوْلِيَاءِ وَالأَئِمَّةِ العُلَمَاءِ يُوْصَفُ بِكَثْرَةِ الأَكْلِ،

---

(١) السَّآمة والضَّجَر.

(٢) «جامع العُلوم والحِكَم» (٢/ ٤٧٤).

(٣) «تاريخ دمشق» (٧٠/ ٧٠). منهُ.

وَلا حُمِدَ بِهِ(١).

وَإِنَّمَا تُحْمَدُ كَثْرَةُ الأَكْلِ مِن الدَّوَابِّ الَّتِي لا تَعْقِلُ!

بَلْ هِيَ مُرْصِدَةٌ لِلْعَمَلِ(٢).

وَالذِّهْنُ الصَّحِيحُ أَشْرَفُ مِن تَبْدِيدِهِ وَتَعْطِيلِهِ بِالقَدْرِ الحَقِيرِ مِن طَعَامٍ يَؤُولُ أَمْرُهُ إِلَى مَا قَد عُلِمَ!

وَلَوْ لَمْ يَكُنْ مِن آفَاتِ كَثْرَةِ الطَّعَام والشَّرَابِ إِلَّا الحَاجَةُ إِلَى كَثْرَةِ دُخُولِ الخَلَاء: لَكَانَ يَنْبَغِي لِلْعَاقِلِ اللَّبِيبِ أَن يَصُونَ نَفْسَهُ عَنْهُ.

وَمَنْ رَامَ الفَلَاحَ فِي العِلْم، وَتَحْصِيلَ البُغْيَةِ مِنْهُ -مَعَ كَثْرَةِ الأَكْل، وَالشُّرْب، وَالنَّوْم-؛ فَقَد رَامَ مُسْتَحِيلاً -فِي العَادَة-.

---

(١) في «الانتِقاء» (ص٩٨) -للإمام ابن عبد البرّ- عن الإمام الشافعيِّ، أنَّهُ قال: «ما رأيتُ -قطُّ!- سَميناً أعقلَ مِن محمد بن الحَسَن الشيباني».

رحِمَ اللهُ الجميعَ.

(٢) أي: مانِعَة.

وأصلُ معنَى (مُرصِدَة): يُقال: «أرضٌ مُرصِدَةٌ: هي الأرضُ التي مُطِرَت، ولا تُرجَى أنْ تُنْبِتَ».

«تاجُ العَرُوس» (٥/ ٩٣) -للزَّبيديِّ-.

والأَوْلَى أَنْ يَكُون أَكْثَرُ مَا يَأْخُذُ مِن الطَّعَام: مَا وَرَدَ في الحَدِيث عَن النَّبِيّ ﷺ، قَالَ: «**مَا مَلأَ ابْنُ آدَم وِعَاءً شَرًّا مِن بَطْنِهِ؛ بِحَسْبِ ابْنِ آدَمَ لُقَيْمَاتٌ يُقِمْنَ صُلْبَهُ؛ فَإِن كَانَ لا مَحَالَةَ: فَثُلُثٌ لِطَعَامِهِ، وَثُلُثٌ لِشَرَابِهِ، وَثُلُثٌ لِنَفَسِهِ**». رَوَاهُ التِّرْمِذِيّ[1].

فَإِن زَادَ عَلَى ذَلِكَ: فَالزِّيَادَةُ إِسْرَافٌ[2] خَارِجٌ عَن السُّنَّة، وَقَد قَالَ الله -تَعَالَى-: ﴿**وَكُلُوا۟ وَٱشْرَبُوا۟ وَلَا تُسْرِفُوٓا۟**﴾ [الأعراف:٣١].

قَالَ بَعْضُ العُلَمَاء: «جَمَعَ الله بِهَذِهِ الكَلِمَات الطِّبَّ كُلَّه»[3].

○ **السَّابِع: [التورُّع]**

أَن يَأْخُذَ نَفْسَهُ بِالوَرَعِ في جَمِيع شَأْنِهِ، وَيَتَحَرَّى الحَلَالَ في طَعَامِهِ وَشَرَابِهِ وَلِبَاسِهِ وَمَسْكَنِهِ، وَفِي جَمِيع مَا يَحْتَاجُ إِلَيْهِ -هُوَ وَعِيَالُهُ-؛ لِيَسْتَنِيرَ قَلْبُهُ، وَيَصْلُحَ لِقَبُولِ العِلْم، وَنُورِهِ، وَالنَّفْع بِهِ.

وَلا يَقْنَعْ لِنَفْسِهِ بِظَاهِرِ الحِلّ -شَرْعاً[4]- وَمَهْمَا أَمْكَنَهُ التَّوَرُّعُ وَلَمْ

---

(١) بِرَقَم (٢٣٨٠).
وقد تقدَّمَ تخريجُهُ قَبل صفحتَيْن.

(٢) انْظُر في بَيَان حَدِّهِ وَضَابِطِهِ: «فَتْح البَارِي» (١٠/ ٤٢٢).

(٣) «العِقد التَّليد» (ص١٠٠).

(٤) فيما هو مِن مُشكِل المسائل؛ أمَّا واضحُها؛ فواضحٌ حُكمُها.

تُلْجِئُهُ حَاجَةٌ، أَو يَجْعَلْ حَظَّهُ الجَـوازَ!-؛ بَـلْ يَطْلُـبِ الرُّتْبَـةَ العَالِيَـةَ، وَيَقْتَدِي بِمَن سَلَفَ مِن العُلَمَاءِ الصَّالِحِينَ في التَّوَرُّعِ عَن كَثِيرٍ مِمَّا كَانُوا يُفْتُونَ بِجَوَازِهِ.

وَأَحَقُّ مَن اقْتُدِيَ بِهِ فِي ذَلِـكَ: سَيِّدُنَا رَسُـول الله ﷺ، حَيْـثُ لَمْ يَأْكُل التَّمْرَةَ الَّتِي وَجَدَهَا فِي الطَّرِيقِ؛ خَشْيَةَ أَن تَكُون مِن الصَّدَقَة[1]، مَعَ بُعْدِ كَوْنِهَا مِنْهَا.

وَلِأَنَّ أَهْلَ العِلْم يُقْتَدَى بِهِمْ، وَيُؤْخَـذُ عَـنْهُم؛ فَـإِذَا لَمْ يَـسْتَعْمِلُوا الوَرَعَ: فَمَن يَسْتَعْمِلُهُ[2]؟!

وَيَنْبَغِي لَهُ أَن يَسْتَعْمِلَ الرُّخَصَ فِي مَوَاضِعِهَا -عِنْدَ الحَاجَةِ إِلَيْهَا، وَوُجُودِ سَبَبِهَا-؛ لِيُقْتَدَى بِهِ فِيهَا؛ فَـ«**إِنَّ الله -تَعَالَى- يُحِبّ أَن تُـؤْتَى رُخَصُهُ كَمَا يُحِبّ أَن تُؤْتَى عَزَائِمُهُ**»[3].

---

(١) أَخْرَجَهُ البُخَارِيّ (٢٠٥٥)، وَمُسْلِم (١٠٧١) عَن أَنَس.

(٢) وَلَكِن؛ لِلْوَرَعِ ضَوَابِطُه؛ وَإِلَّا انْقَلَبَ -أَحْيَاناً- إِلَى وَسْوَسَة!! فَتَأَمَّل.

(٣) هذا لفظُ حديثٍ صَحَّ عَن النَّبِيّ ﷺ:

رواهُ ابنُ حِبَّان (٣٥٤)، والطبرانيُّ في «الكبير» (١١٨٨٠)، وأبو نُعَيْم في «الحِلية» (٦/ ٢٧٦)، والضِّياءُ في «المُختارَة» (٣٠٤).

وانْظُر «إرواء الغليل» (٥٦٤) -لشيخِنا الجليل-.

○ الثَّامِنُ: [تجنُّب الأطعمة المُضِرَّة بالذِّهن]

أَن يُقَلِّلَ اسْتِعْمال المَطَاعِم الَّتِي هِيَ مِن أَسْبَابِ البَلَادَةِ وضَعْفِ الحَوَاس؛ كَالتُّفَّاح الحَامِضِ، وَالبَاقِلَّا(١)، وَشُرْبِ الخَلِّ.

وَكَذَلِكَ مَا يُكْثِرُ اسْتِعْمَالُهُ البَلْغَمَ المُبَلِّدَ لِلذِّهْنِ، المُثْقِلَ لِلْبَدَنِ - كَكَثْرَةِ الأَلْبَانِ، وَالسَّمَكِ -وَأَشْبَاهِ ذَلِكَ-.

وَيَنْبَغِي أَن يَسْتَعْمِلَ مَا جَعَلَهُ الله -تَعَالَى- سَبَباً لِجَوْدَةِ الذِّهْنِ؛ كَمَضْغِ اللُّبَان(٢) وَالمُصْطَكَى(٣) -عَلَى حَسْبِ العَادَةِ-، وَأَكْلِ الزَّبِيب

---

(١) وَهُوَ الفُول!!!

وقد رَوَى ابنُ أبي حاتِم في «آداب الشافعيّ ومناقبه» (ص٢٤٥) عن الإمام الشافعيّ -رحمهما الله-، قولَهُ: «أَكْلُ الفُولِ يَزيدُ في الدِّماغ، [والدِّماغُ مِن العَقْلِ]».

وما بَيْنَ المعكوفَيْن مِن «الحِلية» (٩/ ١٣٧ و١٤١).

وسندُهُ صحيحٌ.

(٢) هو نَباتٌ مِن الفصيلةِ البُخُورِيَّة، يُفرِزُ صَمْغاً.

ويُقالُ له: كُنْدُر.

كما في «المُعجَم الوَسيط» (٢/ ٨٢٠).

وهو مشهورٌ -إلى الآن- عندَ العطّارِين، وأصحاب الطِّبِّ العربيِّ.

(٣) قال في «لسان العرب» (١٠/ ٤٥٥): «مِن العُلُوك، رُوميٌّ، وهو=

بِكَثْرَة، وَالجُلَّاب[١] -ونَحْوِ ذَلِكَ مِمَّا لَيْسَ هَذَا مَوْضِعَ شَرْحِهِ-.

○ التَّاسِعُ: [ضَبْط النوم]

أَن يُقَلِّلَ نَوْمَهُ -مَا لَمْ يَلْحَقْهُ ضَرَرٌ فِي بَدَنِهِ وَذِهْنِـهِ-، وَلا يَزِيـدَ فِي نَوْمِهِ فِي اليَوْمِ واللَّيْلَة عَلَى ثَـمَانِ سَـاعَات، وَهُـوَ ثُلُـثُ الزَّمَـان؛ فَـإِنِ احْتَمَلَ حَالُه أَقَلَّ مِنْهَا فَعَلَ[٢].

=دخيلٌ في كلام العرب».

وهو صَمْغٌ يُستخرَجُ مِن بعضِ الأشجارِ.

ولا يَزالُ يُستعملُ إلى هذه الأيَّام -وبنفسِ الاسمِ -تقريباً-.

(١) «ماء الورد، فارسيّ مُعَرَّب».

كذا في «الفائق» (١/ ٣٠٧) -للزَّمَخْشَرِيِّ-.

(٢) قَالَ الإِمَام الذَّهَبِيُّ فِي «السِّيَر» (٢١/ ١٦٩): «هَذَا يَخْتَلِفُ بِـاخْتِلَافِ طَبِيعَةِ المُبْتَدِئِ وَالمُنْتَهِي.

وَالاعْتِدَالُ خَيْرٌ، وَمَا وَافَقَ الغَرِيزَةَ كَانَ أَكْمَلَ.

وَلِلْعُلَمَاءِ فِي هَذَا المَجَالِ تَفَاوُت، فَالحَازِمِيّ -مَثَلاً- كَانَ يَدْخُلُ بَيْتَهُ فِي كُـلِّ لَيْلَة، فَيُطَالِعُ، وَيَكْتُبُ إِلَى طُلُوع الفَجْر، فَقَالَ بَعْـضُهُمْ لِخَادِمِـهِ: لا تَـدْفَع إِلَيْـهِ اللَّيْلَة بِزْراً لِلسِّرَاج، لَعَلَّهُ يَسْتَرِيحُ اللَّيْلَة!

قَالَ: فَلَـمَّا جَنَّ اللَّيْلُ، اعْتَذَرَ إِلَيْهِ الخَادِمُ لأَجْلِ انْقِطَاع البِزْر! فَدَخَلَ بَيْتَـهُ=

وَلا بَأْسَ أَن يُرِيحَ نَفْسَهُ وَقَلْبَهُ وَذِهْنَهُ وَبَصَرَهُ إِذَا كَلَّ[١] شَيْءٌ مِن ذَلِكَ -أَو ضَعُفَ-؛ بِتَنَزُّهٍ وَتَفَرُّجٍ فِي المُسْتَنْزَهَاتِ؛ بِحَيْث يَعُودُ إِلَى حَالِهِ، وَلا يَضِيعُ عَلَيْهِ زَمَانُهُ.

وَبِالجُمْلَةِ؛ فَلا بَأْسَ أَن يُرِيحَ نَفْسَهُ إِذَا خَافَ مَلَلاً.

وَكَانَ بَعْضُ أَكَابِرِ العُلَمَاءِ يَجْمَعُ أَصْحَابَهُ فِي بَعْضِ أَمَاكِنِ التَّنَزُّهِ -فِي بَعْضِ أَيَّامِ السَّنَةِ-، وَيَتَمَازَحُونَ بِمَا لا ضَرَرَ عَلَيْهِمْ فِي دِينٍ، وَلا عِرْضٍ[٢].

=وَصَفَّ قَدَمَيْهِ يُصَلِّي، وَيَتْلُو، إِلَى أَن طَلَعَ الفَجْر».

(تنبيه): في «الأنساب» (٢/ ١٩٤) -للسَّمْعانِيِّ-:

«**البِزْر**: حَبٌّ يُعصَرُ، ويُخرَجُ مِنهُ دُهْنٌ للسِّراج».

(١) ضَعُفَ وَتَعِبَ.

(٢) قال الإمامُ ابنُ حِبَّانَ في «روضة العُقَلاء» (ص٧٧) تحتَ عُنوان: (ذِكرُ ما أُبيحَ مِن المُزاحِ للمَرْءِ، وما كُرِهَ له منه):

«الواجبُ على العاقلِ أنْ يَستمِيلَ قُلوبَ النّاسِ إليه بالمُزاحِ، وتَرْكِ التعبُّسِ.

والمُزاحُ على ضَرْبَيْن؛ فمُزاحٌ محمودٌ، ومُزاحٌ مَذمومٌ:

❑ فأمّا المُزاحُ المحمودُ؛ فهو: الذي لا يَشُوبُهُ ما كَرِهَ اللهُ -عزَّ وجلَّ-،=

وَلا بَأْسَ بِمُعَانَاة المَشْي، وَرِيَاضَةِ البَدَن بِهِ؛ فَقَد قِيلَ: إِنَّهُ يُنْعِشُ الحَرَارَةَ، وَيُذِيبُ فُضُولَ الأَخْلَاطِ، وَيُنَشِّطُ البَدَنَ.

وَلا بَأْسَ[1] بِالوَطْءِ الحَلَال -إِذَا احْتَاجَ إِلَيْهِ-؛ فَقَد قَالَ الأَطِبَّاء: بِأَنَّهُ يُخَفِّفُ الفُضُولَ، وَيُنَشِّطُ، وَيُصَفِّي الذِّهْن -إِذَا كَانَ عِنْدَ الحَاجَةِ- بِاعْتِدَال-.

وَيَحْذَرُ كَثْرَتَهُ حَذَرَ العَدُوّ؛ فَإِنَّهُ -كَمَا قِيلَ-:

.... **مَاء الحَيَاةِ يُرَاقُ فِي الأَرْحَامِ**[2]!!

=ولا يكونُ بإثمٍ، ولا قَطيعةِ رَحِمٍ.

❑ وأمّا المُزاحُ المذمومُ؛ فالذي يُثيرُ العَداوةَ، ويُذهِبُ البَهاءَ، ويَقطَعُ الصَّداقةَ، ويُجَرِّئُ الدَّنِيءَ عليه، ويَحْقِدُ الشَّريفُ به».

(١) بَل الأَصْلُ وُجوبُ النِّكَاح لِمُسْتَطِيع البَاءَة.

وَالاكْتِفَاء بـ(لا بَأْس) -في هَذَا المَقَام- غيرُ كافٍ!!

لكنَّ للمُصنِّفِ -رَحِمَهُ اللهُ- رأياً في أصلِ موضوع (زواج طالب العِلم)!!

وقد تقدَّمَ (ص١٧٠) نقدُ كلامِهِ، والردُّ عليه -مُفصَّلاً-...

(٢) أَوْرَدَ الحافظُ الذهبيُّ في «تاريخ الإسلام» (١٢/ ٢٠٥) -في ترجمةِ (محمد بن المُجلَّى بن الصّانع) -وهو طبيبٌ مشهورٌ، وعالمٌ مذكورٌ، مُتميِّزٌ في=

يُضْعِفُ السَّمْعَ، والبَصَرَ، وَالعَصَبَ، والحَرَارَةَ- وَغَيْرَ ذَلِكَ مِن الأَمْرَاضِ الرَّدِيئَةِ-[١].

○ العَاشِرِ: [ضوابط العُزلة والخُلْطة]

أَن يَتْرِكَ العِشْرَةَ[٢]؛ فَإِن تَرْكَهَا مِن أَهَمِّ مَا يَنْبَغِي لِطَالِبِ العِلْمِ،

=عِلمِ الأدبِ، شاعرٌ -هذا البَيْتَ ضِمنَ مَنظومةٍ طِبِّيَّةٍ مُفيدةٍ؛ هذا بعضُها:

إِحْفَظْ بُنَيَّ وَصِيَّتِي واعْمَلْ بها ... فالطِّبُّ مجموعٌ بنصِّ كلامي
قَدِّمْ على طِبِّ المَريضِ عِنايةً ... في حِفْظِ قُوَّتِهِ مَعَ الأَيَّامِ
أقلِلْ نِكاحَكَ ما استطعتَ فإنَّهُ ... (ماءُ الحياةِ يُراقُ في الأرحامِ)
واجْعَلْ طَعامَكَ كُلَّ يومٍ مَرَّةً ... واحْذَرْ طَعاماً قَبلَ هضمِ طعامِ
لا تَحْقِرِ المَرَضَ اليسيرَ فإنَّهُ ... كالنَّارِ تُصبِحُ وهي ذاتُ ضِرامِ»

(١) وَمَا أَجْمَلَ مَا قِيلَ: كُلُّ مَا زَادَ عَن حَدِّهِ انْقَلَبَ إِلَى ضِدِّهِ!!

(٢) أي: الخُلْطَةُ الزَّائدةُ عن حدِّها؛ ولا شكَّ أنَّها مَذمومةٌ؛ لِـمَا يَتَرَتَّبُ عليها مِن مُخالَفاتٍ شرعيَّةٍ للمُخالِطِ، والمُخالَطِ...

وإلّا؛ فقد رَوَى الترمذيُّ (٢٥٠٧)، وابنُ ماجه (٤٠٣٢)، وابنُ الجَعْد (٧٤٥)، وأحمدُ (٥٠٢٢) عن ابنِ عُمَرَ، قالَ: قالَ رسولُ الله ﷺ: «**المُؤمنُ الذي يُخالِطُ النَّاسَ، ويَصبِرُ على أذاهُم: أعظمُ أجراً مِن المُؤمنِ الذي لا يُخالِطُ النّاسَ، ولا يَصبِرُ على أذاهُم**». =

وَلا سِيَّما لِغَيْرِ الجِنْس[١]، وَخُصُوصاً لِمَنْ كَثُرَ لَعِبُهُ، وَقَلَّتْ فِكْرَتُهُ؛ فَإِنَّ الطِّبَاعَ سَرَّاقَةٌ[٢].

وآفَةُ العِشْرَةِ: ضَيَاعُ العُمُرِ بِغَيْرِ فَائِدَة، وَذَهَابُ المَال، وَذَهَابُ الدِّيـن.

والَّذِي يَنْبَغِي لِطَالِبِ العِلْم: أَن لا يُخَالِطَ إِلَّا مَن يُفِيدُهُ، أَو يَسْتَفِيدُ مِنْهُ[٣]؛ كَمَا وَرَدَ في الأَثَر: «اغْدُ عَالِماً، أَو مُتَعَلِّماً؛ وَلا تَكُنْ

= وصحَّحُهُ شيخُنا في «السلسلة الصحيحة» (٩٣٩).

وقال الإمامُ النَّوَوِيُّ في «شَرح صحيح مُسلم» (١٣/ ٣٤):

«مذهب الشافعيِّ وأكثر العُلماء: أنَّ الاختلاطَ أفضلُ؛ بشرطِ رجاءِ السَّلامةِ من الفِتَن».

وانظُر (مُخالطةَ أصنافِ النّاس) في رسالة «توجيه عُقلاء الإنسان بما يُعتصَمُ به مِن كيدِ الشَّيطان» (٥٨-٧٢) -للإمام ابن القيِّم- بتحقيقي.

(١) وَهُوَ مَا يُسَمَّى في لِسَان العَصْر بـ(الاخْتِلَاط)!

(٢) «فَيض القَدير» (١/ ٧٣٠)، ثُمَّ أَوْرَدَ قولَ القائلِ:

فارْغَبْ بنفسِكَ لا تُصادِقْ أحْمَقاً ... إنَّ الصَّدِيقَ على الصَّدِيقِ مُصَدَّقُ

ولَأَنْ يُعادِي عاقِلاً خيرٌ له ... مِن أنْ يَكونَ له صديقٌ أَحْمَقُ

(٣) قَالَ الحُمَيْدِيّ -كَمَا في «نَفْحِ الطِّيب» (٢/ ٣١٩)-: =

الثَّالِث فتَهْلِكَ»[١].

فَإن شَرَعَ -أَو تَعَرَّضَ- لِصُحْبَةِ مَن يُضَيِّعُ عُمْرَهُ مَعَهُ، وَلا يُفِيدُهُ، وَلا يَسْتَفِيدُ مِنْهُ، وَلا يُعِينُهُ عَلَى مَا هُوَ بِصَدَدِهِ؛ فَلْيَتَلَطَّف[٢] في قَطْعِ عِشْرَتِهِ في أَوَّلِ الأَمْرِ- قَبْلَ تَمَكُّنِهَا-؛ فَإِنَّ الأُمُورَ إِذَا تَمَكَّنَتْ عَسُرَتْ إِزَالَتُهَا.

وَمِنَ الجَارِي عَلَى أَلْسِنَةِ الفُقَهَاءِ: «الدَّفع أَسْهَلُ مِن الرَّفع»[٣].

= لِقَاء النَّاس لَيْسَ يُفِيدُ شَيْئاً ... سِوَى الهَذَيَان مِن قِيلٍ وَقَال
فَأَقْلِلْ مِن لِقَاءِ النَّاس إِلَّا ... لِأَخْذِ العِلْم أو إِصْلَاحِ حَال

(١) رَوَاهُ البَيْهَقِيّ في «المَدْخَل» (٣٧٨) عَن ابْن مَسْعُود -بِسَنَد حَسَن- بِلَفْظ: «وَلا تَكُنْ إِمَّعَة..».
ولا يصحُّ مرفوعاً:
فقد رَواهُ الترمذيُّ (٢٠٠٧)، والبزَّار (٢٨٠٢)، والبَغَوِيُّ (٣٤٤٤) عن حُذَيفَةَ.
وانظر «ضعيف الترغيب» (١٤٩٤)، و«شعب الإيمان» (١/ ٢٦٦) للإمام البيهقي.

(٢) وهذا خُلُقٌ حميدٌ -جدًّا- يكادُ يكونُ معدوماً -اليومَ-!
.. ولا قُوَّةَ إلّا بالله.

(٣) انظر -لها-: «شرح العُمدة» (١/ ٤٠ -الصَّلاة)- لشيخِ الإسلامِ-، =

فَإِنِ احْتَاجَ إِلَى مَن يَصْحَبُهُ: فَلْيَكُنْ صَاحِباً صَالِحاً، دَيِّناً تَقِيًّا، وَرِعاً ذَكِيًّا، كَثِيرَ الخَيْرِ، قَلِيلَ الشَّرِّ، حَسَنَ المُدَارَاةِ، قَلِيلَ المُمَارَاةِ؛ إِن نَسِيَ: ذَكَّرَهُ، وَإِنْ ذَكَرَ: أَعَانَهُ، وَإِن احْتَاجَ: وَاسَاهُ، وَإِن ضَجِرَ: صَبَّرَهُ.

وَمِمَّا يُرْوَى عَن عَلِيّ بن أَبِي طَالِب -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ-:

فَلَا تَصْحَبْ أَخا الجَهْلِ وَإِيَّـاكَ وَإِيَّـاهُ
فَكَم مِن جَاهِلٍ أَرْدَى حَلِيماً حِينَ وَاخَاهُ
يُقَاسُ المَرْءُ بِالمَرْءِ إِذَا مَا هُوَ مَاشَاهُ[1]

وَلِبَعْضِهِمْ:

=و«نظم الدُّرر» (٣/ ١٩٣) -للبِقاعي-، و«رد المختار» (٣/ ١٨٣) -لابنِ عابدين-، و«المنثور» (٢/ ١٥٥) -للزركشيِّ-.

والمعنى: إذا أمْكَنَ دَفْعُ الضَّرَرِ قَبْلَ وُقوعِهِ وحُدوثِهِ؛ فهذا أَوْلَى وأسهلُ مِن رَفْعِهِ بعدَ الوُقوعِ والحُصولِ.

وبمعناه: قولُهُم -في العصرِ الحاضِرِ-: (الوقايةُ خيرٌ مِن العِلاجِ).

(١) «آداب الصُّحبة» (ص٤٣) -للسُّلَمِيِّ-، و«تاريخ دمشق» (٤٢/ ٥١٦)-لابنِ عَساكِر-.

وانظُر «تاريخ ابن أبي خَيْثَمة» (٢/ ١٠٠١).

إِنَّ أَخَاكَ الصِّدْقَ مَن كَانَ مَعَكَ ... وَمَنْ يَضُرُّ نَفْسَهُ لِيَنْفَعَكْ
ومَن إِذَا رَيْبُ زَمَانٍ صَدَعَكْ ... شَتَّتَ شَمْلَ نَفْسِهِ لِيَجْمَعَكْ[1]

(١) «شُعَب الإيمان» (٨٠٥١)، وعزاهُ لأبي بكر بن داود.
وفي «مُعجم ابن جُمَيْع» (ص٣١٢) عَزْوُهُ لعبدِ الرَّحمن بن محمد.

الفَصْلُ الثَّانِي

في آدابه مع شيخه وقُدْوتِه، وما يجبُ عليه من عظيمِ حُرْمَتِه

وَهُوَ ثَلاثَةَ عَشَرَ نَوْعاً:

○ **الأَوَّل:** [**الإستخارة في اختيار الشيوخ**]

أَنَّهُ يَنْبَغِي لِلطَّالِبِ أَن يُقَدِّمَ النَّظَرَ، وَيَسْتَخِيرَ الله فِيمَن يَأْخُذُ العِلْمَ عَنْهُ، وَيكْتَسِبَ حَسَنَ الأَخْلَاقِ وَالآدَابِ مِنْهُ.

وَلْيَكُنْ -إِنْ أَمْكَنَ- مِمَّنْ كَمَلَتْ أَهْلِيَّتُهُ، وَتَحَقَّقَتْ شَفَقَتُهُ، وَظَهَرَتْ مُرُوءَتُهُ، وَعُرِفَتْ عِفَّتُهُ، وَاشْتُهِرَتْ صِيَانَتُهُ، وَكَانَ أَحْسَنَ تَعْلِيماً، وَأَجْوَدَ تَفْهِيماً.

وَلَا يَرْغَبُ الطَّالِبُ فِي زِيَادَةِ العِلْمِ مَعَ نَقْصٍ فِي وَرَعٍ أَو دِينٍ، أَو عَدَمِ خُلُقٍ جَمِيلٍ[1].

---

(١) فَكَيْفَ إِذَا كَانَ صَاحِبَ بِدْعَةٍ، أَو دَاعِيَةَ ضَلَالَةٍ؟! =

فَعَنْ بَعْضِ السَّلَفِ: «هَذَا العِلْمُ دِينٌ؛ فَانْظُرُوا عَمَّنْ تَأْخُذُونَ دِينَكُمْ»(١).

وَلْيَحْذَرْ مِنَ التَّقَيُّدِ بِالمَشْهُورِينَ(٢)، وَتَرْكِ الأَخْذِ مِنَ الخَامِلِينَ؛ فَقَد عُدَّ ذَلِكَ مِنَ الكِبْرِ عَلَى العِلْمِ، وجُعِلَ عَيْنَ الحَمَاقَةِ؛ لأَنَّ الحِكْمَةَ ضَالَّةُ المُؤْمِنِ يَلْتَقِطُهَا حَيْثُ وَجَدَهَا(٣)، وَيَغْتَنِمُهَا حَيْثُ ظَفِرَ بِهَا،

= والعجَبُ (!) مِن بعضِ النّاسِ (!) إذْ يَقولُ -في أمثالِ مَن هذا شأنُهُ-: أنا آخُذُ عِلْمَهُ، ولا يَهُمُّنِي خُلُقُهُ وسُلُوكُهُ!!

وهذا مِن أسْوَإِ شيءٍ يَكونُ..

وفي رِسالتِي «خُطورةُ الفَصلِ المُهِين بَيْنَ الخُلُقِ، والعِلْمِ، والدِّين» مَزيدُ بيانٍ.

(١) رَوَاهُ الإِمَام مُسْلِم في مُقَدِّمَة «صَحِيحِهِ» (١/ ١٤) عَن ابْن سِيرِين.

وقد وَرَدَت هذه الكلمةُ عن غيرِهِ -أيضاً-:

فهي في «ذَمِّ الكلام» (٥/ ٦٠) -للهرويِّ- عن زيدِ بنِ أسلمَ.

وفي «الفقيه والمُتفقِّه» (٢/ ٣٧٨) عن عبدِ الله بن عون.

ووَرَدَتْ عن غيرِ هؤلاءِ -رحمهم الله- أيضاً-.

(٢) فقد يكونُ في غيرِ المَعروفِين مَن يَفُوقُ المَشاهيرَ المَشاهيرَ!!

ولْيَكُن ضابِطُهُ -في كُلٍّ- العِلْمَ والسُّنَّةَ.

(٣) وقد وَرَدَ معنَى هذا -مَرفوعاً-؛ ولا يصحُّ!

أخرجَهُ ابنُ ماجَه (٤١٦٩)، والترمذيُّ (٢٦٨٧)، وابنُ الجَوْزِيِّ في=

وَيَتَقلَّدُ المِنَّةَ لِـمَنْ سَاقَهَا إِلَيْهِ؛ فَإِنَّهُ يَهْرُبُ مِن مَخَافَةِ الجَهْلِ كَـما يَهْـرُبُ مِن الأَسَدِ، والهَارِبُ مِن الأَسَدِ لا يَـأْنَفُ مِـن دِلالَـةِ مَـن يَدُلُّـهُ عَـلَى الخَلَاصِ -كَائِناً مَن كَانَ[1]-!

فَإِذَا كَانَ الخَامِلُ مِمَّنْ تُرْجَى فَائِدَتُهُ كَانَ النَّفْعُ بِهِ أَعَمَّ، وَالتَّحْصِيلُ مِن جِهَتِهِ أَتَمَّ.

وَإِذَا سَبَرْتَ أَحْوَالَ السَّلَفِ وَالخَلَف: لَمْ تَجِد النَّفْعَ يَحْصُلُ غَالِبـاً،

=«العِلَـل المُتناهِيَـة» (١١٤)، وابـنُ حِبَّـان في «المَجـرُوحِين» (١/ ١٠٥) عـن أبي هُريرةَ.

وهو ضعيفٌ جدًّا -كما قال شيخُنا -رَحِمَهُ اللهُ- في «ضعيف الجامِع الـصَّغير» (٤٣٠١)-.

نَعَم؛ وَرَدَ عن غيرِ واحدٍ مِن أئمَّةِ السَّلَفِ -مِن كلامِهم-:

فَرواهُ ابـنُ أبي شَيْبَةَ في «المُـصنَّفِ» (٣٥٦٨١)، والبيهقـيُّ في «المـدخل» (٨٤٤) عن سعيدِ بنِ أبي بُرْدَة.

وفي «مُصنَّف ابنِ أبي شَيبةَ» (٣٥٧١٤)، و«حِليـة الأوليـاء» (٣/ ٣٥٤)، و«المدخل» (٤١٣) -للبيهقيِّ- عن عُبَيد الله بن عُمَيْر، قال: كان يُقالُ: العِلْـمُ ضالَّةُ المُؤمِن؛ يَغْدُو إلى طَلَبِها؛ فإنْ أصابَ منها شيئاً حَـواهُ، حتّـى يُـضيفَ إلى غيرِهِ».

(١) بشَرط الجمع بَـيْن الالتِـزام بـسُنَّةِ سـيِّد المُرسَـلِين، والعلـمِ بالـشَّرْعِ والدِّين، والخُلُق الفاضِل المَتِين.

وَالفَلَاحَ يُدْرِكُ طَالِباً إِلَّا إِذَا كَانَ لِلشَّيْخِ مِنَ التَّقْوَى نَصِيبٌ وَافِرٌ، وَعَلَى شَفَقَتِهِ وَنُصْحِهِ لِلطَّلَبَةِ دَلِيلٌ ظَاهِرٌ.

وَكَذَلِكَ إِذَا اعْتَبَرْتَ المُصَنَّفَاتِ: وَجَدْتَ الانْتِفَاعَ بِتَصْنِيفِ الأَتْقَى الأَزْهَدِ أَوْفَرَ، وَالفَلَاحَ بِالاشْتِغَالِ بِهِ أَكْثَرَ.

وَلْيَجْتَهِدْ عَلَى أَن يَكُونَ الشَّيْخُ مِمَّنْ لَهُ عَلَى العُلُومِ الشَّرْعِيَّةِ تَمَامُ[١] اطِّلَاعٍ، وَلَهُ مَعَ مَن يُوْثَقُ بِهِ -مِن مَشَايِخِ عَصْرِهِ- كَثْرَةُ بَحْثٍ، وَطُولُ اجْتِمَاعٍ؛ لا مِمَّنْ أَخَذَ عَن بُطُونِ الأَوْرَاقِ[٢]، ولَمْ يُعْرَفْ بِصُحْبَةِ المَشَايِخِ

---

(١) رَحِمَ اللهُ شيخَنا الألبانيَّ؛ فكثيراً ما سمعتُهُ يقولُ: (لا تمامَ في هذه الدُّنيا).

ومَقصودُ المُؤلِّفِ: سَعَةُ العِلْمِ، وكِبَرُ الاطِّلاعِ.

(٢) وقد قيل: (مَن كان شيخُهُ كِتابَهُ، غَلَبَ خطَؤُهُ صَوابَه)؛ ذلكم أنَّ الكُتُبَ -قديماً- مَظِنَّةُ التَّصحيف، والتحريف، والتطبيع، والتضييع!!

... ولقد رأيتُ -في بعضِ البلادِ هذه الأزمانَ- ما يُسَمَّى: (مجالِس السَّماع)!! تُقرَأُ فيها كُتُبُ السُّنَّةِ والحديثِ -طَمَعاً بالإجازاتِ، و.. و... -بَيْنَ يَدَي بعضِ أفاضِلِ الشُّيُوخ مِن المُعمِّرين -ومَن قارَبُوا-؛ لكنَّها قِراءةُ هَذْرَمَةٍ، وهَذٍّ؛ لا تكادُ تُفْهَم (!)، فَضْلاً عن أنْ يُنْتَفَعَ بها!!

وفي «الجامِع» (١/ ٢٦٢) -للخطيبِ-: «شرُّ القِراءةِ الهَذْرَمَةِ». =

= وقال أُستاذُنا الشَّيخُ محمد بنُ عُثَيْمِين -رَحِمَهُ اللَّهُ- في كتابِهِ «العِلم» (ص٤١-٤٢): عن عِبارةٍ: «مَن كان شيخُه كِتابَهُ فخطؤُهُ أكثرُ مِن صوابِهِ»:

«هذا ليس صحيحاً على إطلاقِهِ؛ ولا فاسداً على إطلاقِهِ:

أمّا الإنسانُ الذي يأخذُ العِلْمَ مِن أيِّ كتابٍ يَراهُ؛ فلا شكَّ أنَّهُ يُخطِئُ كثيراً.

وأمَّا الذي يعتمدُ في تعلُّمِهِ على كُتُبٍ مِن رِجالٍ مَعروفِين بالثِّقَةِ والأمانةِ والعِلْمِ؛ فإنَّ هذا لا يَكثُرُ خَطَؤُهُ، بل قد يكونُ مُصيباً في أكثرِ ما يقول».

ومِن مشهورِ ما قيلَ -قديماً-:

يَظُنُّ الغُمْرُ أنَّ الكُتُبَ تَهْدِي ... أخَا فَهْمٍ لإدراكِ العُلُومِ
وما يَدْرِي الجَهولُ بأنَّ فيها ... غَوامِضَ حَيَّرَت عَقْلَ الفَهِيمِ
إذا رُمْتَ العُلُومَ بغيرِ شيخٍ ... ضَلَلْتَ عن الصِّراطِ المُستقيمِ
(وتَلْتَبِسُ الأُمورُ عليكَ حتَّى ... تصيرَ أضَلَّ مِن تُومَا الحكيمِ)

وهو في «الآداب الشرعيَّة» (٢/ ١٢٥) -منسوباً لأبي حَيَّان-.

وانظُر «طَبَقات الشافعيَّة الكُبرَى» (٩/ ٢٨٦) -للسُّبْكِيِّ-.

(فائدتان):

الأُولَى: قال العلَّامةُ مُحمد رشيد رِضا في «مجلَّة المَنار» (٣٤/ ٥٣٥):

«اشتُهِرَ اسمُ (تُوما الحكيم) حتى صارَ مضرِبَ المَثَلِ في الجَهْلِ المُرَكَّبِ مِن جَهْلَيْن، الجهلُ بالأمرِ، والجَهْلُ بهذا الجَهْلِ؛ إذا قالَ الشاعرُ في هِجائِهِ: =

الحُـذَّاق.

قَالَ الشَّافِعِيّ -رَضِيَ الله عَنْهُ-: «مَـن تَفقَّـهَ مِـن بُطُـونِ الكُتُـبِ ضَيَّعَ الأَحْكَامَ»(١).

= قـال حمـارُ الحكـيم تومـا لو أنصفَ الناسُ كُنتُ أركَبْ
لأنَّنـي جاهـلٌ بَسـيطٌ وصـاحبي جاهـلٌ مُركّـبْ»

الثانيةُ: قال ابنُ مَعصوم في «أنوار الرَّبيع» (٢/ ٣٩٠):

«ممَّن أخذَ العِلْمَ بالمُطالَعَةِ مِن الكُتُبِ -دُونَ شيخٍ-: ابنُ حَـزْم الظـاهريُّ، وابنُ الجَوزِيِّ، ووَقَعَ لهُما -بسبَبِ ذلك- تصحيفاتٌ كثيرةٌ.

وقيلَ: والزَّمخشريُّ صاحب «الكشَّاف»؛ وليس بصحيحٍ!».

واليومَ؛ تُؤخَذُ شَهادةُ (الدُّكتوراه!) بالمُراسَلَة!!

(١) قال الإمامُ النَّوَوِيُّ في «المجموع» (١/ ٣٨) -مُوجِّهاً طَلَبَةَ العِلْمِ-:

«ولا يَحْفَظ -ابتداءً- مِن الكُتُبِ استِقلالاً، بـل يُـصحِّحُ عـلى الـشيخِ... فالاستِقلالُ بذلك مِن أضَرِّ المَفاسدِ؛ وإلى هذا أشارَ الشافعيُّ -رَحِمَهُ اللهُ-..».

ثُمَّ أوْرَدَ الأثَرَ...

وكان -رَحِمَهُ اللهُ- قد قالَ -قَبْلاً- (١/ ٣٦):

(قالُوا: ولا تأخُذ العِلْمَ ممَّن كان أخْذُهُ له مِن بُطونِ الكُتُبِ مِن غيرِ قِراءةٍ على شُيوخٍ، أو شيخٍ حاذِقٍ؛ فمَن لمْ يأخُذْهُ إلّا مِن الكُتُبِ يَقَعُ في التَّصحيفِ،=

وَكَانَ بَعْضُهُمْ يَقُول: «مِنْ أَعْظَمِ البَلِيَّةِ تَمَشْيُخُ الصُّحُفِيَّةِ»(١)؛ أَيْ: الَّذِينَ تَعَلَّمُوا مِن الصُّحُفِ(٢).

=ويَكْثُرُ مِنهُ الغَلَطُ والتحريفُ).

وقد (استدرَكَ) شيخُنا العَلاّمةُ محمدُ بنُ صالح العُثَيْمِين -رَحِمَهُ اللهُ- على كلامِ النَّوَوِيِّ في «شَرح مُقدِّمَةِ المَجموع» (ص١٣٥-١٣٦) قائلاً -له- ضِمنَ كلامٍ طَويلٍ مُفيدٍ -ما مُلَخَّصُهُ-:

«هذا صحيحٌ، لكنْ ليسَ على عُمومِهِ...

أمّا الإنسانُ لا يصلُ إلى درجةِ العِلْمِ إلّا بالاستِقراءِ على الشُّيوخِ؛ فهذا ليسَ على إطلاقِهِ! لأنَّ مِن العُلَماء مَن يكونُ عندَهُ عِلْمٌ غزيرٌ وهو لمْ يقرأ على الشُّيوخ، لكنْ يَعلم أنَّ المُدَّة ستكونُ طويلةً لِمَنْ لمْ يَقرأ على الشُّيوخِ».

وانظُر «النُّكَت الوفيَّة..» (٢/ ٣٦٢) -للبُرهان البِقاعي-.

قلتُ: وحالُ شيخِنا الإمامِ الألبانيِّ: مِن أقوَى دليلٍ عمليٍّ تطبيقيٍّ على كلامِ شيخِنا العلّامةِ ابنِ عُثَيْمِين -رحِمَهُما اللهُ -تعالى-.

نَعَم؛ لشيخِنا بعضُ الشُّيوخِ؛ لكنَّ إبداعَهُ العِلميَّ -أكثرَهُ- ناتجٌ عن قِراءاتِهِ الذاتيَّة.

(١) وفي معناهُ ما رواهُ الخطيبُ في «الفَقيه والمُتفقِّه» (٢/ ٩٧) عن أبي زُرعَةَ: «لا يُفتِي النّاسَ صُحُفِيّ، ولا يُقرِئُهُم مُصْحَفِيٌّ».

أي: الذي أخَذَ القُرآنَ مِن المُصحَف، دُونَ القِراءةِ على الشُّيوخ!

(٢) وإنِّي لأَعْتَقِدُ -اليومَ- أنَّ الكتابَ المُحقَّق مِن مُجَوِّدٍ ذِي عِلْمٍ نَقِيٍّ،=

○ الثَّاني: [الانقياد لتوجيهات شيخِهِ -الشرعيّة-]

أَن يَنْقَادَ لِشَيْخِهِ في أُمُورِهِ، وَلا يَخْرُجَ عَن رَأْيِهِ وَتَدْبِيرِهِ؛ بَلْ يَكُونَ مَعَهُ كَالمَرِيضِ مَعَ الطَّبِيبِ المَاهِرِ(١)، فَيُشَاوِرُهُ فِيمَا يَقْصُدُهُ، وَيَتَحَرَّى رِضَاهُ فيما يعتمدُهُ، ويُبالِغُ في حُرْمَتِهِ، ويتقرَّبُ إلى الله -تعالى- بخِدْمَتِهِ، ويَعلمُ أَنَّ ذُلَّهُ لِشَيْخِهِ عِزٌّ، وخُضوعَهُ له فَخْرٌ، وتواضُعَهُ له رِفْعَةٌ.

ويُقالُ: إنَّ الشافعيَّ -رضيَ اللهُ عنهُ- عُوتِبَ على تَواضُعِهِ للعُلماءِ؛ فقال:

=ونَهْجٍ سَلَفِيٍّ: يُغْنِي -في كثيرٍ مِن الأحيانِ- عن جَعْلِ الشُّيوخِ غايةً ذاتيَّة!

(١) لكنْ؛ ليسَ على نَسَقِ ما يَقولُهُ جَهَلَةُ الصُّوفِيَّةِ: «كُن مع شيخِك كالميِّتِ بَيْنَ يَدَي غاسِلِهِ»!!

حتَّى قالَ قائلُهُم (!) -شِعْراً- مُوجِّهاً!-:

وكُن عندَهُ كالمَيْتِ عندَ مُغَسِّلٍ يُقَلِّبُهُ ما شاءَ وهو مُطاوِعُ

-كما في «الهديَّة الهادِيَة إلى الطائفة التِّيجانيَّة» (ص١٢٩) -للشيخ العلّامة تقيّ الدِّين الهِلالي -رَحِمَهُ اللهُ-.

نَعَم؛ المُشاوَرَةُ طَيِّبَةٌ، والتَّشاوُرُ بَرَكَةٌ، والاستفادةُ مِن ذَوِي التَّجارِبِ زَيْنٌ وَخَيْرٌ...

أُهينُ لَهُم نَفْسِي فَهُم يُكرِمُونَها ... ولَنْ تُكْرَمَ النَّفْسُ التي لا تُهينُها[١]

وأَخَذَ ابنُ عبَّاسٍ -رضيَ اللهُ عنهُما- مع جلالتِهِ، ونيَّتِهِ، ومَرتَبَتِهِ -بِركابِ زَيدِ بنِ ثابتٍ الأنصاريِّ، وقال: «هكذا أُمِرْنا أنْ نَفعَلَ بعُلمائِنا»[٢].

وقال أحمدُ بنُ حَنبلٍ لِخَلَفٍ الأحمر: «لا أقعدُ إلّا بين يدَيْك؛ أُمِرنا أن نَتواضعَ لِـمَنْ نتعلَّم منه»[٣].

وقيل: «لا يُنالُ العلمُ إلّا بالتَّواضعِ، وإلقاءِ السَّمْعِ»[٤].

---

(١) روَى البيهقيُّ في «المدخل» (٦٤٥) عن الرَّبيعِ بنِ سُلَيمان، قال: كَتَبَ إليَّ أبو يَعقوبَ البُوَيْطِيُّ -مِن الحَبْسِ-: أَنِ اصْبِرْ نَفْسَكَ للغُرَباءِ، وأحسِن خُلُقَكَ لأهلِ حَلْقَتِكَ؛ فإنِّي كُنتُ أَسْمَعُ الشافعيَّ -رضيَ اللهُ عنهُ- كثيراً يتمثَّلُ بهذا البيتِ...».

ثُمَّ ذَكَرَهُ..

(٢) «المُجالَسَة» (٤/ ١٣)، و«جامع بيان العِلم وفضلِه» (٨٣٢).

(٣) وفي «تاريخ الإسلام» (٧/ ٧٠٦) -للذهبيِّ- ترجمة إبراهيم بن شَيْبان-: «الشرفُ في التَّواضع».

(٤) «ومتَى لمْ يَكُن المُتعلِّمُ مِن مُعلِّمِهِ كأرضٍ دَمِثَةٍ نالَت مَطَراً غزيراً،=

ومهما أشارَ عليه شيخُهُ بطريقٍ في التعلُّمِ[1]؛ فلْيُقَلِّدْهُ، وَلْيَدَعْ رأيَهُ، فخطأُ مُرشدِهِ أنْفَعُ له مِن صوابِهِ في نفسِهِ.

وقد نبَّهَ اللهُ -تعالى- على ذلك في قِصَّةِ مُوسَى والخَضِرِ -عليهما السَّلامُ- بقولِهِ: ﴿إِنَّكَ لَن تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا﴾[الكهف:٦٧]، هذا مع عُلُوِّ قَدْرِ مُوسَى الكَليمِ في الرسالةِ والعِلمِ؛ حتَّى شَرَطَ عليه السُّكُوتَ[2]، فقال: ﴿فَلَا تَسْـَٔلْنِي عَن شَيْءٍ حَتَّىٰٓ أُحْدِثَ لَكَ مِنْهُ ذِكْرًا﴾[الكهف: ٧٠].

○ الثالث: [احترامُ الشيخ، وإجلالُه]

أنْ ينظُرَهُ بعينِ الإجلالِ، ويعتقدَ فيه دَرَجَةَ الكَمالِ[3]؛ فإنّ ذلك

=فتلقَّاه بالقَبُولِ: لَمْ يَنْتَفِعْ به، فحقُّهُ أنْ يَتَفَرَّغَ له، كما قال -تعالى-: ﴿إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَذِكْرَىٰ لِمَن كَانَ لَهُۥ قَلْبٌ أَوْ أَلْقَى ٱلسَّمْعَ وَهُوَ شَهِيدٌ﴾[ق:٣٧]».

كذا في «إتحاف السَّادَة المُتَّقِين» (١/ ٣١٥) -للزَّبيدي-.

و(الأرض الدَّمِثَة): السَّهلةُ اللَّيِّنَةُ.

(١) تَنَبَّهْ إلى هذا القَيْد المُهِمّ.

(٢) هذا الاستِدلالُ حَسَنٌ في هذا السِّياقِ -فقط-؛ أمّا توسيعُهُ: فليسَ جيِّداً؛ ذلكُم أنَّ الخَضِرَ -على الرَّاجِحِ- نبيٌّ مَعصومٌ.

(٣) بمعنَى الأكمل -بشريَّةً-؛ لا بمعنَى العِصمةِ -وما إليها-!

أقربُ إلى نَفْعِهِ به.

وكان بعضُ السَّلَفِ إذا ذَهَبَ إلى شيخِهِ تصدَّقَ بشيءٍ وقال: «اللهمَّ استُرْ عيبَ شيخِي عنِّي، ولا تُذهِب بَرَكَةَ عِلْمِهِ منِّي».

وقال الشافعيُّ -رضيَ اللهُ عنهُ-: «كُنتُ أُصَفِّحُ الوَرَقَةَ بَيْنَ يَدَي مالكٍ صَفْحاً رَفِيقاً -هَيْبَةً له-؛ لئلَّا يَسمعَ وَقْعَها»[(١)].

وقال الرَّبيعُ: «واللهِ ما اجْتَرَأْتُ أنْ أشربَ الماءَ -والشافعيُّ ينظُرُ إليَّ- هَيْبَةً له»[(٢)].

وحَضَرَ بعضُ أولادِ الخليفةِ المهديِّ عندَ شَرِيكٍ، فاسْتَنَدَ إلى الحائطِ، وسألَهُ عن حديثٍ؟ فلَمْ يَلْتَفِتْ إليه، ثُمَّ أعادَ، فأعادَ شَرِيكٌ بمِثلِ ذلك، فقالَ: «أتستخفُّ بأولادِ الخُلَفاءِ؟»، قال: «لا، ولكنَّ العلمَ أجلُّ عندَ الله مِن أنْ أُضَيِّعَهُ».

ويُروَى: «العلمُ أَزْيَنُ عندَ أهلِهِ مِن أنْ يُضَيِّعُوهُ»[(٣)].

---

(١) «تاريخ دمشق» (١٤/ ٢٩٣).

(٢) «المدخل» (٦٨٤) -للبيهقيِّ-.

(٣) رواهُ الخطيبُ البغداديُّ في «الجامع» (٣٤٣)، وابنُ الجعد في «مُسندِهِ» (٢٠٢٨).

وينبغي أنْ لا يُخاطِبَ شيخَهُ بتاءِ الخِطابِ، وكافِهِ[١]، ولا يُنادِيهِ مِن بُعْدٍ! بل يقولُ: يا سيِّدي، و: يا أُستاذِي.

وقال الخطيبُ: يقولُ: أيُّها العالِمُ، و: أيُّها الحافظُ -ونحو ذلك-، و: ما تقولون في كذا؟ و: ما رأيُكُم في كذا؟ -وشِبه ذلك-.

ولا يُسَمِّيهِ في غَيْبَتِهِ -أيضاً- باسمِهِ، إلّا مَقروناً بما يُشعِرُ بتعظيمِهِ؛ كقولِهِ: قال الشيخ -أو الأستاذ- كذا-، و: قالَ شيخُنا، أو: قالَ حُجَّةُ الإسلام[٢] -أو نحوِ ذلك[٣]-.

○ الرابع: [معرفة حقِّ شيخِه، وفضله عليه]

أنْ يَعرِفَ له حقَّهُ، ولا ينسَى له فَضلَهُ؛ قالَ شُعبَةُ: «كُنتُ إذا سَمِعْتُ مِن الرَّجُلِ الحديثَ كُنتُ له عَبداً ما حَيِيَ»[٤].

---

(١) كأنْ يَقول له: (أسألُكَ!)، أو: (سَمِعْتَ!) -ونحو ذلك-؛ لِـمَا (قد) تحتَمِلُهُ أمثالُ هذه العبارات مِن مُساواة بين السَّامعِ والمُسْمِع!!

(٢) إنْ كان مُستحقّه!!

(٣) «الجامع لأخلاق الرّاوِي وآداب السَّامع» (١/ ١٨٢).

وانظُر «أدب الإملاء والاستِملاء» (ص١٣٦) -للسَّمعانيِّ-.

(٤) «الجامع لأخلاق الرَّاوِي» (٣١٨) -للخطيب-.

وقال: «ما سمعتُ مِن أحدٍ شيئاً إلّا واختلفتُ إليه أكثرَ ممَّا سمعتُ منه»(١).

ومِن ذلك: أنْ يُعظِّمَ حضرتَهُ، ويَرُدَّ غِيبتَهُ، ويغضَبَ لها؛ فإنْ عَجَزَ عن ذلك: قامَ، وفارَقَ ذلك المجلسَ(٢).

وينبغِي أنْ يَدْعُوَ له -مُدَّةَ حَياتِهِ-، ويَرعَى ذُرِّيَّتَهُ وأقارِبَهُ -بعدَ وَفاتِهِ-، ويتعاهَدَ زِيارةَ قَبْرِهِ، والاستِغفارَ له، والصَّدَقَةَ عنهُ(٣)، ويسلُكَ في السَّمْتِ والهَدْيِ(٤) مَسلكَهُ، ويُراعِي في العِلمِ والدِّينِ

---

(١) «حِلية الأولياء» (٧/ ١٤٨).

(٢) «**وذلك أضعف الإيمان**».

قِطعةٌ مِن حديثٍ رواهُ مُسلم (٧٨) (٤٩) عن أبي سعيدٍ الخُدْرِيِّ.

(٣) قال شيخُ الإسلامِ في «الاختياراتِ العلميَّة» (ص٥٤): «ولمْ يَكُن مِن عادةِ السَّلَفِ إذا صلّوا، أو صامُوا، أو حَجُّوا -تَطَوُّعاً-، أو قَرَؤُوا القُرآنَ: يُهدُونَ ثَوابَ ذلك إلى أمواتِ المُسلِمِين، فلا ينبغِي العُدُولُ عن طريقِ السَّلَفِ؛ فإِنَّهُ أفضلُ وأكملُ».

(٤) أوردَ الإمامُ الذهبيُّ في «تَذكِرَة الحُفَّاظ» (٢/ ٥٩٢) -نَقلاً عن ابنِ داسَةَ-: أنَّ بَعضَ العُلماء، قال: «كان أبو داود يُشَبَّهُ بأحمدَ بنِ حنبلٍ في هَدْيِهِ، وَدَلِّهِ، وسَمْتِهِ، وكان أحمدُ يُشَبَّهُ في ذلك بوكيعٍ، وكان وكيعٌ يُشَبَّهُ في ذلك=

عادَتَهُ، ويَقتَـدِيَ بحركاتِـهِ وسَـكَناتِهِ في عاداتِـهِ وعِباداتِـهِ، ويتـأدَّبَ بآدابِهِ، ولا يَدَعُ الاقْتِداءَ به(١).

○ الخامس: [الصبر على الشيخ]

أنْ يَصْبِرَ على جَفْوَةٍ تَصْدُرُ مِن شيخِهِ، أو سُوءِ خُلُقٍ، ولا يـصدُّهُ ذلك عن مُلازَمَتِهِ، وحُسنِ عقيدتِهِ.

ويتأوَّلُ أفعالَـهُ التـي يَظهـرُ أنَّ الـصَّوابَ خِلافُها عـلى أحـسنِ تأويلٍ(٢).

ويبدأُ هو -عنـد جَفْـوَةِ الـشَّيخِ- بالاعتِـذارِ والتَّوبـةِ ممّـا وَقَـعَ،

=بسُفيان، وسُفيانُ بمَنصورٍ، ومَنصورُ بإبراهيمَ، وإبـراهيمُ بعَلْقَمَـةَ، وعلقمـةُ بعبدِ الله بنِ مسعودٍ».

قال عَلْقَمَةُ: «وكان ابنُ مسعودٍ يُشَبَّهُ بالنبيِّ ﷺ في هَدْيِهِ ودَلِّه».

(فائدةٌ): نَقَـلَ ابـنُ سِـيدَه في «المحكـم» (٩/ ٢٧٠) عـن الهـرويِّ قولَـهُ: «(الدَّلُّ)، و(الهُدَى): قريبٌ بعضُهُ مِن بعـضٍ، وهُمـا مِـن: الـسكينة، وحُـسن الـمَنـظَر».

(١) فيما وافَقَ فيه سُنَّةَ سيِّدِ المُقتدَى بهم -صلواتُ الله وسلامُه عليه-.

(٢) ما وَجَدَ إلى ذلـك تـأويلاً سـائغاً؛ وإلّا: فَلْيُناصِـحْهُ برِفْـقٍ، وشَـفَقَةٍ، ورَحــمةٍ.

والاستغفارَ، ويَنسُبُ المُوجِبَ إليه[١]، ويجعلُ العَتْبَ فيه عليه؛ فإنَّ ذلك أبْقَى لِمَوَدَّةِ شيخِهِ[٢]، وأحفظُ لِقَلْبِهِ، وأنْفَعُ للطّالِبِ في دُنياهُ وآخرتِهِ.

وعن بعضِ السَّلَفِ: مَن لَمْ يَصْبِرْ على ذُلِّ التعلُّمِ: بَقِيَ -عُمُرَهُ- في عَمايةِ الجَهالةِ، ومَن صَبَرَ عليه: آلَ أمْرُهُ إلى عِزِّ الدُّنيا والآخرةِ[٣].

ولِبَعْضِهِم:

إنَّ المُعلِّمَ والطَّبيبَ كِلَيْهِما ... لا يَنْصَحانِ إذا هُما لمْ يُكرَمَا
اصبِرْ لِدائِكَ إنْ جَفَوْتَ طَبيبَهُ ... واصْبِرْ لِجَهْلِكَ إنْ جَفَوْتَ مُعلِّمَا[٤]

وعن ابنِ عبَّاسٍ: «ذَلَلْتُ طالِباً؛ فَعَزَزْتُ مَطلُوباً»[٥].

---

(١) أي: إلى نَفسِهِ.

(٢) واليومَ؛ تَكادُ تَنعكِسُ الأُمورُ؛ فالشيوخُ هُم الذين (يحرصون!) على أنْ يَسْتَرْضُوا (!) تلامذتَهُم! ويَصبروا عليهم!!

(٣) «النُّكَت الوفيَّة..» (٢/ ٣٦٥).

وفي «تاريخ دمشق» (٣٧/ ٨٢) -مِن قَولِ الأصمعيِّ-: «مَن لَمْ يتحمَّلْ ذُلَّ التعلُّمِ ساعةً؛ بَقِيَ في ذُلِّ الجَهْلِ -أبداً-».

(٤) «التمثيل والمُحاضَرة» (١/ ١٦٤) -للثَّعالِبيِّ-.

(٥) «المُجالَسَة» (١٦٣٥) -للدِّينَوَرِيِّ-.

وقال مُعافَى بنُ عِمرانَ: «مَثَلُ الذي يَغضَبُ على العالِمِ مَثَلُ الذي يَغضَبُ على أساطِينِ الجامعِ»(١).

وقال الشافعيُّ -رضيَ اللهُ عنهُ-: قيلَ لِسُفيانَ بنِ عُيَيْنَةَ: إنَّ قوماً يأتونَكَ مِن أقطارِ الأرضِ؛ تغضبُ عليهِم، يُوشِكُ أنْ يَذْهَبُوا، أو يَترُكُوك؟!

فقال للقائلِ: «هُم حَمْقَى -إذاً- مِثلُك؛ إنْ تَرَكُوا ما ينفعُهُم لِسُوءِ خُلُقِي»(٢).

وقال أبو يُوسُف -رَحِمَهُ اللهُ-: «خمسةٌ يجبُ على الإنسانِ مُداراتُهُم...».

... وَعَدَّ منهُم: «... العالِمُ لِيُقْتَبَسَ مِن عِلْمِه»(٣).

---

(١) أي: أنَّ ذلك مُؤَثِّرٌ فيمَن غَضِبَ، لا فيمَن غُضِبَ عليه.

والأثر: رَواهُ الخطيبُ في «الجامِع» (٤٢٤)، والسَّمعانِيُّ في «أدَب الإملاء والاستِمْلاء» (٤٢٤).

(٢) «آداب الشافعيّ ومَناقِبه» (١/ ١٥٨) -لابنِ أبي حاتِم-.

و(سُوءُ الخُلُق) -المقصودُ -هُنا-؛ هو: أُسلوبُ التَّعامُلِ؛ لا خَوارِمُ المُروءة -وما إليها-؛ فتنبَّه...

(٣) «الجامِع» (١/ ٢٢٢) -للخطيب-.

○ السادسُ: [شكر الشيخ -على كل حال-]

أنْ يَشكُرَ الشيخَ على توقيفِهِ على ما فيه فضيلةٌ، وعلى توبيخِهِ على ما فيه نَقيصةٌ، أو على كَسَلٍ يَعتَرِيهِ، أو قُصورٍ يُعانِيه، أو غير ذلك ممّا في إيقافِهِ عليه وتوبيخِه إرشادُهُ وصلاحُهُ.

ويَعُدُّ ذلكَ مِن الشَّيخِ مِن نِعَمِ الله -تعالى- عليه؛ باعتِناءِ الشيخِ به، ونَظَرِه إليه؛ فإنَّ ذلك أمْيَلُ لِقَلْبِ الشيخِ، وأبْعَثُ على الاعْتِناءِ بمصالحِهِ.

وإذا أوْقَفَهُ الشيخُ على دقيقةٍ مِن أدبٍ، أو نقيصةٍ صَدَرَتْ منهُ -وكان يعرفُهُ مِن قَبْلُ-؛ فلا يُظهِرْ أنَّهُ كان عارِفاً به وغَفَلَ عنهُ، بل يشكُرُ الشيخَ على إفادتِهِ ذلك، واعتنائِهِ بأمْرِهِ؛ فإنْ كان له في ذلك عُذْرٌ -وكان إعلامُ الشَّيخِ به أصلحَ -فلا بأسَ به، وإلّا تَرَكَهُ؛ إلّا أنْ يترتَّبَ على تَرْكِ بيانِ العُذْرِ مَفسدةٌ، فيتعيَّنُ إعلامُهُ به.

○ السابع: [آداب الدخول على الشيخ]

أنْ لا يَدْخُلَ على الشيخِ في غيرِ المجلِسِ العامِّ؛ إلا باسْتِئذانٍ، سواءٌ كان الشيخُ -وَحدَهُ-، أمْ كان معهُ غيرُهُ:

فإنِ اسْتَأْذَنَ -بحيثُ يَعلمُ الشيخُ- ولمْ يَأذَنْ لـه: انْـصَرَفَ، ولا يُكَرِّرُ الاستِئذانَ.

وإنْ شكَّ في عِلْمِ الشيخِ به؛ فلا يزيدُ في الاستِئذانِ فـوقَ ثـلاثِ مَرَّاتٍ[١]، أو ثلاثِ طَرَقاتٍ بالبابِ، أو الحَلْقَةِ.

ولْيَكُن طَـرْقُ البـابِ خَفِيًّـا بـأدبٍ -بأظْفـارِ الأصـابعِ[٢]-، ثُـمَّ

---

(١) روَى البخـاريُّ (٦٢٤٥)، ومُـسلمٌ (٢١٥٣) عـن أبي مُوسَى الأشعريِّ، أنَّ النبيَّ ﷺ قـال: «**إذا استَأْذَنَ أحـدُكُم -ثلاثـاً- فلَـمْ يُـؤْذَنْ لـهُ؛ فلْيَرْجِعْ**».

(٢) يُشيرُ إلى ما أخرجَـهُ البخـاريُّ في «الأدبِ» -المُفـرَدِ- (١٠٨٠)، وفي «التاريخ الكبير» (١/ ١/ ٢٢٨)، والبيهقيّ في «شُعَبَ الإيمان» (١٤٣٧)، وأبو نُعَيم في «ذِكْر أخبار أصبهان» (٢/ ٧٣، ٣٤٤)، وأبو الشيخ في «أخلاق النبيِّ ﷺ» (٢٢٠)، والمِزِّيّ في «تهذيب الكمال» (٢٦/ ٣٥٠) عـن أنـسٍ، قـالَ: «إنَّ أبوابَ النبيِّ ﷺ كانت تُقرَعُ بالأظافرِ»، وفي لَفْظٍ: «بالأظافير».

وهو مُخَرَّجٌ في «السلسلةِ الصَّحيحةِ» (٢٠٩٢) لشيخِنا الألبانيِّ -رَحِمَهُ اللهُ-.

قال العَلَّامةُ السَّفَّارِينيُّ في «غذاء الألباب» (١/ ٢١٧) -شارِحاً-:

«وهذا مَحمُولٌ على المُبالَغَةِ في الأدَب، وهُو حَـسَنٌ لِـمَنْ قَـرُبَ مَحَلُّـهُ مِـن بابِهِ، وأمّا مَن بَعُدَ عن البابِ؛ فيُقْرَعُ بحَسَبِ ما يَحْصُلُ به المَقصودُ».

بالأصابعِ، ثُمَّ بالحَلْقَةِ -قليلاً قَليلاً-؛ فإنْ كان الموضعُ بَعيداً عن الباب والحَلْقَةِ؛ فلا بأسَ برَفْعِ ذلك بقَدْرِ ما يُسمَعُ لا غير.

وإذا أَذِنَ -وكانُوا جَماعةً- يُقَدَّمُ أفضلُهُم وأسنُّهُم(١) بالدُّخولِ، والسَّلامِ عليه، ثُمَّ سَلَّمَ عليه الأفضلُ فالأفضلُ.

وينبغِي أنْ يَدخُلَ على الشيخِ كامِلَ الهيئةِ، مُتطَهِّرَ البَدَنِ والثِّيابِ(٢)، نَظيفَهُما بعدَ ما يحتاجُ إليهِ مِن أَخْذِ ظُفُرٍ وشَعْرٍ، وقَطْعِ رائحةٍ كريهةٍ، لا سِيَّما إنْ كان يَقصِدُ مَجلِسَ العِلْمِ؛ فإنَّهُ مَجلِسُ ذِكْرٍ واجتماعٍ في عبادةٍ.

---

(١) وذلك إذا تعسَّرَ ضَبطُ الأيمنِ منهُم.

وانظُر فائدةً لطيفةً في موضوعِ (التَّيامُنِ)، في: «سلسلة الأحاديث الصحيحة» (٦/ ٢/ ١٠٦٤ - ١٠٦٥).

(تنبيهٌ): وَرَدَت أحاديثُ كَثيرةٌ في فَضْلِ (اليَمِين)، و(التَّيامُن).

وما اشتهر على ألسِنَةِ النّاسِ مِن نسبتِهِم لرسولِنا ﷺ قولَهُ: (تيامَنُوا ما استطعتُم)، أو: (تيامَنُوا؛ فإنَّ في اليمِينِ بَرَكَةً)؛ فكُلُّ ذلك لا أصلَ له!!

(٢) قال عبدُ المَلِكِ بنِ عبدِ الحَميدِ المَيمونِيِّ: «ما أعلمُ أنِّي رأيتُ أحداً أنْظَفَ بَدَناً، ولا أشدَّ تَعاهُداً لِنَفْسِهِ في شارِبِهِ، وشعرِ رأسِهِ، وشَعرِ بدَنِهِ، ولا أنْقَى ثَوباً بشدَّةِ بياضٍ مِن أحمدَ بنِ حَنبلٍ» -كما في «السِّيَرِ» (١١/ ٢٠٨)-.

ومتَى دَخَلَ على الشيخِ في غيرِ المجلِسِ العامِّ، وعندَهُ مَن يتحدَّثُ معهُ، فسَكَتُوا عن الحديثِ، أو دَخَلَ والشَّيخُ -وَحدَهُ- يُصلِّي، أو يذكُرُ، أو يَكتُبُ، أو يُطالِعُ: فتَرَكَ ذلك، أو سَكَتَ ولمْ يبدَأْهُ بكلامٍ، أو بَسْطِ حديثٍ: فَلْيُسَلِّمْ ويخرُجْ سَريعاً؛ إلّا أنْ يَحُثَّهُ الشيخُ على المُكْثِ؛ وإذا مَكَثَ فلا يُطِيلُ، إلّا أنْ يَأْمُرَهُ بذلك.

وينبغِي أنْ يَدْخُلَ على الشيخِ، ويجلِسَ عندَهُ وقَلْبُهُ فارغٌ مِن الشَّواغِلِ له، وذهنُهُ صافٍ؛ لا في حالِ نُعاسٍ، أو غَضَبٍ، أو جُوعٍ شديدٍ، أو عَطَشٍ -أو نحوِ ذلك-؛ لِيَنْشَرِحَ صَدْرُهُ لِما يُقالُ، ويَعِيَ ما يَسمعُهُ.

وإذا حَضَرَ مَكانَ الشَّيخِ؛ فلَمْ يَجِدْهُ جالِساً: انْتَظَرَهُ؛ كَيلا يُفَوِّتَ على نَفسِهِ دَرْسَهُ؛ فإنَّ كُلَّ دَرسٍ يَفُوتُ لا عِوَضَ له.

ولا يَطْرُقُ عليه لِيَخْرُجَ إليه.

وإنْ كان نائِماً: صَبَرَ حتّى يستيقِظَ، أو ينصرِفُ، ثُمَّ يَعُودُ.

والصَّبْرُ خيرٌ له؛ فقد رُوِيَ أنَّ ابنَ عبَّاسٍ كان يجلِسُ في طَلَبِ العِلْمِ على بابِ زَيدِ بنِ ثابتٍ حتّى يستيقِظَ، فيُقالُ له: ألَا نُوقِظُهُ لك؟ فيقولُ: «لا»، ورُبَّما طالَ مُقامُهُ، وقَرَعَتْهُ الشَّمْسُ.

وكذلك كان السَّلَفُ يفعَلُونَ.

ولا يَطْلُبُ مِن الشَّيخِ إقراءَهُ في وقتٍ يَشُقُّ عليه فيه، أو لَم تَجْرِ عادَتُهُ بالإقراءِ فيه، ولا يَخترعُ عليه وَقتاً خاصًّا به دُونَ غيرِهِ[١] -وإنْ كان رئيساً كبيراً-؛ لِـمَا فيه مِن الترَفُّعِ والحُمْقِ على الشيخِ، والطَّلَبَةِ، والعِلْمِ، ورُبَّما اسْتَحْيَا الشيخُ منهُ، فتَرَكَ لأجلِهِ ما هو أهمُّ عندَهُ في ذلك الوقتِ، فلا يُفْلِحُ الطَّالِبُ؛ فإنْ بَدَأَهُ الشيخُ بوقتٍ مُعَيَّنٍ؛ أو خاصٍّ -لِعُذْرٍ عائقٍ له عن الحُضورِ مع الجماعةِ، أو لمصلحةٍ رآها الشيخُ-؛ فلا بَأسَ بذلك.

○ الثامن: [الأدب في مجلس الشيخ]

أنْ يجلِسَ بَيْنَ يَدَي الشَّيخِ جِلْسَةَ الأدَبِ[٢]؛ كما يجلِسُ الصَّبيُّ بَيْنَ

---

(١) وهذا طَلَبٌ مُتكرِّرٌ (!) يُعانِي منهُ كثيرٌ مِن المشايخِ مِن كثيرٍ مِن الطَّلَبَةِ!!

(٢) وفي حديثِ جِبريل -الطَّويل- عند مُسلمٍ (٨) -مِن روايةِ عُمَر-: «... حتّى جَلَسَ -أيْ: جِبريلُ -عليهِ السَّلامُ- إلى النبيِّ ﷺ، فأسندَ رُكبَتَيْهِ إلى رُكبتَيْه، ووَضَعَ كَفَّيْهِ على فخِذَيْه».

قال الإمامُ النَّوَوِيُّ في «شَرح مُسلم» (١/ ٣٨): «معناهُ أنَّ الرَّجُلَ=

يَدَي المُقرِئ، أو مُتَرَبِّعاً بتواضُعٍ، وخُضوعٍ، وسُكُونٍ، وخُشوعٍ.

ويُصْغِي إلى الشيخِ -ناظِراً إليه-، ويُقْبِلُ بكُلِّيَّتِهِ عليهِ، مُتعَقِّلاً لِقولِهِ؛ بحيثُ لا يُحْوِجُهُ إلى إعادةِ الكَلامِ مرَّةً ثانيةً.

ولا يَلْتَفِتْ مِن غيرِ ضَرورةٍ، ولا يَنظُرْ إلى يمينِهِ، أو شمالِهِ، أو فَوقَهُ، أو قُدَّامِهِ -لغيرِ حاجةٍ-، ولا سِيَّما عند بَحثِهِ له، أو عندَ كَلامِهِ معهُ؛ فلا ينبغِي أنْ يَنظُرَ إلّا إليهِ.

=الدّاخِلَ وَضَعَ كَفَّيْهِ على فخِذَي نَفسِهِ، وجَلَسَ على هيئةِ المُتعلِّمِ، واللهُ أعلمُ»!!

قُلتُ:

وقد جاء عَكْسُ هذا المعنَى -مُصَرَّحاً به- في إحدَى روايات الحديث:

وهي عند أحمد (٢٩٢٤)، والضِّياء في «المُختارَة» (٨)، والحارِث بن أبي أُسامة في «مُسندِهِ» (٩-زوائده): «واضعاً كَفَّيْهِ على رُكْبَتَي رسولِ الله ﷺ».

وحسَّنَها شيخُنا -في «الإرواء» (١/ ٣٤)، و«السلسلة الصحيحة» (١٣٤٥) -بالشَّواهد-.

ورواهُ -بنحوِهِ- النَّسائيُّ في «الكُبرَى» (١١٧٢٢)، و«الصُّغرَى» (٤٩٩١)، وإسحاق بن راهويه في «مُسندِهِ» (١٦٥) مِن حديثِ أبي ذَرٍّ، وأبي هُريرةَ.

وصَحَّحَ سندَهُ شيخُنا في «إرواء الغليل» (١/ ٣٣).

ولا يَضطَرِبْ لِضَجَّةٍ يسمعُها، أو يَلتفِتْ إليها، ولا ينفُضْ كُمَّيْهِ، ولا يَحْسِرُ عن ذِراعَيْهِ، ولا يَعْبَثْ بيدَيْهِ أو رِجلَيْه -أو غيرِهما مِن أعضائِهِ-، ولا يَضَعْ يَدَهُ على لحِيتِهِ أو فَمِهِ، أو يَعْبَثْ بها في أنْفِهِ، أو يَستخرِجْ بها منهُ شيئاً[1]! ولا يَفتَحْ فاهُ، ولا يَقرَعْ سِنَّهُ، ولا يَضرِبِ الأرْضَ براحتِهِ، أو يَخُطَّ عليها بأصابِعِهِ، ولا يُشَبِّك بيدَيْهِ، أو يَعْبَثْ بأزْرارِهِ[2].

---

(١) وهو مَنظَرٌ قَبيحٌ مُتكرِّرٌ -وللأسَفِ الشَّدِيدِ-، بل نَرَى (البعضَ) كأنَّهُ (يتعاهَدُ!) ذلك تَعاهُداً!! ويُلاحِقُهُ (!) مُلاحَقَةً!!

(٢) في «سِيَر أعلام النُّبلاء» (٩/ ٢٠٢):

«قال أحمدُ بنُ سِنان: كان لا يُتحدَّثُ في مجلِسِ عبدِ الرحمن -أي: ابن مَهدِي- ولا يُبرَى قَلَم، ولا يتبَسَّمْ أحدٌ، ولا يَقومُ أحدٌ قائماً، كأنَّ على رُؤوسِهِمُ الطَّيْرَ، أو كأنَّهُم في صَلاةٍ، فإذا رأَى أحداً منهُم تبسَّمَ أو تحدَّثَ؛ لَبِسَ نَعْلَهُ وخَرَجَ».

قلتُ: ومنهُ -نَهياً- ما يصنَعُهُ كثيرٌ مِن المُبتدئين في طَلَب العِلم -اليومَ- مِن الانشغال بالسِّواك، والتسوُّك به -أثناء الدَّرس-!!

وهذا مُنافٍ للآداب؛ إلّا لحاجةٍ تطرأُ...

ولا يستندْ بحضرةِ الشَّيخ إلى حائطٍ، أو مِخَدَّةٍ، أو دَرابـزِين[١]، أو يَجعلْ يدَهُ عليها، ولا يُعطِي الشَّيخَ جَنْبَهُ، أو ظَهْرَهُ، ولا يعتمـدْ عـلى يَدِهِ إلى وَرائِهِ أو جَنْبِهِ[٢]، ولا يُكْثِرْ كَلامَهُ مِن غيرِ حاجـةٍ، ولا يَحْكِـي

---

(١) هو ما يُبْنَى حولَ الشَّيْءِ لِيُحافِظَ عليه.

انظُر «مُعجَم تَيْمُور الكبير» (٣/ ٢٥٤).

(٢) المنهيُّ عنهُ: الاتِّكاءُ على أَلْيَةِ اليَدِ اليُسرَى:

كما رواهُ أبو داود (٤٨٤٨)، وأحمـد (١٩٤٥٤)، وابـنُ حِبَّـان (٥٦٧٤)، والبيهقيُّ في «السُّنَن الكُبرَى» (٣/ ٢٣٦) عن الشَّرِيدِ بنِ سُـوَيدٍ، قـال: مَـرَّ بي رسولُ الله ﷺ وأنا جالِسٌ هكذا، وقد وَضَعْتُ يَدِيَ اليُـسرَى خَلـفَ ظَهـرِي، واتَّكَأتُ على أَلْيَةِ يَدِي، فقال: «**أَتَقْعُدُ قِعْدَةَ المَغضوبِ عليهِم؟**».

وصحَّحَهُ شيخُنا الألبانيُّ في «جِلباب المرأة المُسلِمَة» (ص١٩٧).

وهذا الحديثُ غيرُ حديثِ ابنِ عُمَرَ في النَّهْيِ عن الفِعْلِ نَفسِهِ -لكـن: في الصَّلاةِ!-.

وقد رَواهُ الحاكِمُ (١/ ٢٧٢)، والبيهقيُّ (٢/ ١٦٣).

وانظُـر «أصـل صِـفَة الـصَّلاة» (٣/ ٨٣٥)، و«إرواء الغليـل» (٣٨٠) -كِلاهُما لشيخِنا- فقد صحَّحَهُ-.

(فائدة):

ذَكَرَ مُلَّا علي القارِي في «مِرقاةِ المَفاتيح» (٧/ ٢٩٨٤) -أثناء شَرحِه لهذا=

ما يُضحَكُ منهُ، أو ما فيه بَذاءةٌ، أو يتضمَّن، سُوءَ مُخاطبةٍ، أو سُوءَ أدَبٍ، ولا يضحكُ لِغيرِ عَجَبٍ، ولا يَعجَبُ دُونَ الشَّيخ؛ فإنْ غَلَبَهُ تَبَسَّمَ تَبسُّماً بغيرِ صَوْتٍ -ألبَتَّةَ-.

ولا يُكْثِرِ التَّنَحْنُحَ مِن غيرِ حاجةٍ، ولا يَبصُقْ، ولا يتَنَخَّعْ ما أمْكَنَهُ، ولا يلفظُ النُّخامَةَ مِن فِيهِ؛ بل يأخُذُها مِن فيهِ بِمِنديلٍ -أو خِرقةٍ، أو طَرَفِ ثَوبِهِ-، ويتعاهدُ تَغطِيَةَ أقدامِهِ، وإرخاءَ ثِيابِهِ، وسُكونَ بدنِهِ- عند بَحثِهِ، أو مُذاكرتِهِ-.

وإذا عَطَسَ خَفَضَ صَوتَهُ -جَهْدَهُ-، وسَتَرَ وَجهَهُ بِمِنديلٍ -أو نحوِهِ-[1].

=الحديث- أنَّ: «وَضْع اليدَين وَراءَ ظَهْرِهِ -مُتَّكِئاً عليهما- مِن قِعْدَةِ المُتكبِّرين»! ثُمَّ قالَ: «لكنْ؛ في أخْذِهِ مِن الحديثِ مَحلّ تردُّد».

وقال أُستاذُنا الشيخُ ابنُ عُثيمين -رَحِمَهُ اللهُ- في «شرح رِياض الصَّالِحين» (٤/ ٣٤٧):

«أمّا وَضْعُ اليدَين -كِلَيْهما- مِن وَراءِ ظَهْرِهِ، واتَّكأَ عليهما: فلا بأس...».

وأخرجَ عبدُ الرزاق (١٩٤٥٢)، عن مَعْمَر، عن يحيَى بنِ أبي كثير، قال: «زَجَرَ النبيُّ ﷺ أنْ يَعْتَمِدَ الإنسانُ على يدِهِ اليُسرَى إذا كان يأكُلُ».

وهذا منهُ -رَحِمَهُ اللهُ- ليس روايةً، وإنَّما هُو كالفتوَى.

(١) في «سُنَن أبي داود» (٥٠٢٩)، والترمذيِّ (٢٧٤٥) -وصحَّحَهُ-=

وإذا تَثاءَبَ سَتَرَ فاهُ[١] -جَهْدَهُ-.

وعن عليٍّ -رضيَ اللهُ عنهُ-، قال: «مِن حقِّ العالِمِ عليكَ أنْ تُسَلِّمَ على القومِ عامَّةً، وتَخُصَّهُ بالتَّحِيَّةِ، وأنْ تجلِسَ أمامَهُ، ولا تُشيرَنَّ عندَهُ بيدَيْكَ، ولا تَغمِزْ بعينَيْكَ غيرَهُ، ولا تَقولَنَّ: قالَ فُلانٌ- خِلافَ قَولِهِ-، ولا تَغتابَنَّ عندَهُ أحداً، ولا تَطلُبَنَّ عثرتَهُ، وإنْ زَلَّ قَبِلْتَ معذرتَهُ.

وعليكَ أن تُوَقِّرَهُ لله -تعالى-، وإنْ كانتْ له حاجةٌ سَبَقْتَ القومَ إلى خِدمتِهِ، ولا تُسارَّ[٢] في مجلِسِهِ، ولا تأخُذْ بثوبِهِ، ولا تُلِحَّ عليهِ إذا كَسَلَ، ولا تَشْبَعْ مِن طُولِ صُحبتِهِ؛ فإنَّما هو كالنَّخلةِ تنتظِرُ متى

=عن أبي هُريرةَ، أنَّ النبيَّ ﷺ كان إذا عَطَسَ: غطَّى وَجْهَهُ بيدِهِ، أو بِثُوبِهِ، وغَضَّ بِها صَوتَهُ.

وجَوَّدَ سَنَدُه الحافظُ ابنُ حَجَر في «الفتح» (١٠/ ٦١٨)، وشيخُنا في تعليقِهِ على «مشكاة المصابيح» (٤٧٣٨).

(١) رَوَى مُسلمٌ في «صحيحِهِ» (٢٢٩٥)، عن أبي سعيدٍ الخُدْرِيِّ -رضيَ اللهُ عنهُ-، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «**إذا تَثاءَبَ أحدُكُم فَلْيُمْسِك بيدِهِ على فيه؛ فإنَّ الشيطانَ يَدخُل**».

وانظُر كِتابي «بُرهان الشَّرع في إثباتِ المسِّ والصَّرع» (ص١٢٩-١٣١).

(٢) أي: التَّناجِي، والكَلام في السِّرّ.

يسقطُ عليك منها شيءٌ»(١).

ولقد جَمَعَ -رضيَ اللهُ عنهُ- في هذه الوصيَّةِ ما فيه كِفايةٌ.

قال بعضُهُم: ومِن تعظيمِ الشيخِ: أنْ لا يَجْلِسَ إلى جانِبِهِ، ولا على مُصَلَّاهُ، أو وسادتِهِ، وإنْ أمَرَهُ الشيخُ بذلك؛ فلا يَفْعَلْهُ إلّا إذا جَزَمَ عليه جَزْماً تَشُقُّ عليه مُخالفتُهُ؛ فلا بأسَ بامْتِثالِ أمْرِهِ في تلكَ الحال، ثُمَّ يَعودُ إلى ما يَقتضِيهِ الأدبُ.

وقد تكلَّمَ الناسُ في أيِّ الأمرَيْنِ أَوْلَى أنْ يُعتَمَدَ: امتِثالُ الأمرِ، أو سُلوكُ الأدبِ(٢)؟!

---

(١) رواهُ الخطيبُ في «الجامِع» (٣٤٧).

(٢) وقاعدةُ (سُلوك الأدب خيرٌ مِن امتِثالِ الأمرِ) لها ضوابطُ ذَكَرْتُها في تعليقي على «جُزء السِّيادة في الصَّلاة على النبيِّ ﷺ» للحافظِ ابنِ حَجَر -رَحِمَهُ اللهُ-؛ فلْيُنْظَر.

وفي «تنبيه الهاجِد» (١/ ١٩): نَقَلَ أَخُونا الشيخُ أبو إسحاق الحُوَيْنِيُّ -عافاهُ اللهُ -تعالى- عن شيخِنا الألبانيِّ -في قِصَّةٍ وَقَعَت له معهُ- قولَهُ: «الامتِثالُ هو الأدبُ، بل خيرٌ مِن الأدَب».

وقالَ الشيخُ عبد الرحمن السَّعديُّ -رَحِمَهُ اللهُ- في تفسيرِ قولِهِ -تعالى-: ﴿وَٱللَّهُ لَا يَسْتَحْيِۦ مِنَ ٱلْحَقِّ﴾[الأحزاب:٥٣] -مِن «تيسير الكريم الرحمن» (ص٦٧٠)-: =

والذي يترجَّحُ ما قدَّمْتُهُ مِن التَّفصيلِ.

فإنْ عَزَمَ الشيخُ بما أمَرَهُ به -بحيثُ يَشُقُّ عليه مُخالَفَتُهُ-: فامتِثالُ الأمرِ أوْلَى، وإلّا فسُلُوكُ الأدبِ أوْلَى؛ لِجَوازِ أنْ يَقصِدَ الشيخُ خُبْرَهُ(١)، وإظهارَ احترامِهِ، والاعتِناءَ به، فيُقابلَ هو ذلك بما يجبُ مِن تعظيمِ الشيخِ، والأدبِ معهُ.

○ التاسع: [حُسْنُ الخِطابِ مع الشيخِ]

أنْ يُحْسِنَ خِطابَهُ مع الشيخِ بقَدْرِ الإمكانِ، ولا يَقولَ له: «لِمَ؟»، ولا: «لا نُسَلِّم»، ولا: «مَن نَقَلَ هذا؟»، ولا: «أينَ موضعُهُ؟» -وشِبْهُ ذلك(٢)-...

فإنْ أرادَ استفادتَهُ تلطَّفَ في الوُصولِ إلى ذلك.

= «فالأمرُ الشرعيُّ -ولو كان يُتَوَهَّمُ أنَّ في تَرْكِهِ أدباً وحياءً-؛ فإنَّ الحَزْمَ -كُلَّ الحَزْمِ- اتِّباعُ الأمر الشرعيِّ، وأنْ يَجزِمَ أنَّ ما خالَفَهُ ليس مِن الأدبِ في شيءٍ».

(١) اختباره، وامتحانه.

(٢) لِـمَا قد يُفهَمُ منها مِن اعتراضٍ ونِدِّيَّة...

ثُمَّ هو في مجلسٍ آخَرَ أَوْلَى[١] -على سبيلِ الاستِفادةِ-.

وعن بعضِ السَّلَفِ: مَن قالَ لشيخِهِ: «لِمَ؟» لَمْ يُفْلِحْ أبداً[٢]!

وإذا ذَكَرَ الشَّيخُ شيئاً فلا يَقُلْ: «هكذا قُلتُ»، أو: «خَطَرَ لي»، أو: «سَمِعْتُ»، أو: «هكذا قال فُلانٌ»؛ إلّا أنْ يَعلَمَ إيثارَ الشيخِ ذلك.

---

(١) أي: أنْ يُؤَجِّلَ سُؤالَهُ إلى مجلِسٍ آخَرَ -حِرصاً على عَدَمِ تأَثُّرِ شيخِهِ بسؤالِهِ-!

(٢) علَّقَ الإمامُ الذهبيُّ في «السِّيَرِ» (١٧/ ٢٥١) على نحوِ هذه العبارةِ -مُنتقِداً- بقولِهِ:

«قُلتُ: يَنبغِي للمُريدِ أنْ لا يقولَ لأُستاذِهِ: لِمَ؟ إذا عَلِمَهُ مَعصوماً لا يَجُوزُ عليه الخطأُ! أمّا إذا كان الشيخُ غيرَ مَعصومٍ، وكَرِهَ قولَ: لِمَ؟ فإنَّهُ [أي: الشيخ] لا يُفلِحُ أبداً، قال اللهُ -تعالى-: ﴿وَتَعَاوَنُوا۟ عَلَى ٱلْبِرِّ وَٱلتَّقْوَىٰ﴾[المائدة:٢]، وقال: ﴿وَتَوَاصَوْا۟ بِٱلْحَقِّ﴾[العصر:٣]، ﴿وَتَوَاصَوْا۟ بِٱلْمَرْحَمَةِ﴾[البلد:١٧].

بلَى؛ هُنا مُريدُون أثقالٌ أنْكادٌ، يَعترِضُونَ ولا يقتدُون، ويَقولونَ ولا يَعملُون؛ فهؤلاءِ لا يُفلِحُون!».

قُلتُ: والنَّهجُ الوَسَطُ هو الخيرُ بَيْنَ هذَيْن...

وهكذا لا يقولُ: «قالَ فُلانٌ خِلافَ هذا»، أو: «روَى فُلانٌ خِلافَهُ»، أو: «هذا غيرُ صحيحٍ» -ونحو ذلك[1]-.

وإذا أصَرَّ الشيخُ على قولٍ، أو دليلٍ، وَلَمْ يَظْهَرْ له -أو على خِلافِ صَوابٍ- سَهْواً-؛ فلا يُغَيِّرْ وَجْهَهُ، أو عينَيْه، أو يُشيرُ إلى غيرِهِ -كالمُنكِرِ لِـمَا قالَ-؛ بل يأخُذْهُ بِبِشْرٍ ظاهرٍ -وإنْ لمْ يَكُن الشيخُ مُصيباً لِغَفْلَةٍ، أو سهوٍ، أو قُصورِ نَظَرٍ في تلك الحال-؛ فإنَّ العِصمةَ في البشرِ للأنبياءِ -صلَّى اللهُ عليهِم وسلَّم-.

ولْيَتَحَفَّظْ مِن مُخاطبَةِ الشَّيخِ بما يَعتادُهُ بعضُ النَّاسِ في كلامِهِ، ولا يَليقُ خِطابُهُ به مِثل: «أَيْش[2] بك؟»، و: «فهمتَ»، و: «سمِعْتَ»، و: «تدري»، و: «يا إنسان» -ونحو ذلك-.

وكذلك لا يحكِي له ما خُوطِبَ به غيرُهُ -مِمَّا لا يليقُ خِطابُ الشيخِ به- وإنْ كان حاكِياً-؛ مِثلُ: قال فُلانٌ لِفُلانٍ: «أنتَ قليلَ

---

(١) لِـمَا قد تَحملُه هذه الكلماتُ مِن معانِي الجَدَلِ والمُماراةِ.

(٢) أي: «أيُّ شيءٍ».
«تهذيب اللُّغة» (١١/ ٤٧) -للأزهريِّ-.

البِرِّ»، و: «ما عندَكَ خيرٌ» -وشِبه ذلك-، بل يقولُ -إذا أرادَ الحِكايةَ ما جَرَت العادةُ بالكِنايةِ به-؛ مثل: «قال فُلانٌ لِفُلانٍ»، و: «الأبعدُ قليلُ البِرِّ»، و: «ما عندَ البعيدِ خيرٌ» -وشِبه ذلك-.

ولْيَتَحَفَّظْ مِن مُفاجأَةِ الشيخِ بِصُورةِ ردٍّ عليه؛ فإنَّهُ يَقَعُ مِـمَّن لا يُحسِنُ الأدبَ مِن النّاسِ -كثيراً-؛ مثلُ أنْ يَقولَ له الشيخُ: «أنتَ قُلْتَ كذا»؛ فيقولُ: «ما قُلتُ كذا»! أو: يقولُ له الشيخُ: «مُرادُكَ في سُؤالِكَ كذا»، أو: «خَطَرَ لك كذا»، فيقولُ: «لا»! أو: «ما هذا مُرادِي»! أو: «ما خَطَرَ لي هذا» -وشِبه ذلك-، بل طريقُهُ يتلطَّف بالمُعاشَرَةِ[1] عن الرَّدِّ على الشيخِ.

وكذلك إذا استَفْهَمَهُ الشيخُ استِفهامَ تَقريرٍ وجَزْمٍ؛ كقولِهِ: «ألَم

---

(١) أي: أنْ يُرَقِّقَ التَّعامُلَ والكَلامَ لشيخِهِ -بحُسْنِ عِشرتِهِ، وجميلِ مأخذِهِ- لِينالَ مُرادَهُ منهُ، بَدَلاً مِن انْشِغالِهِ بالردِّ والتَّعَقُّبِ الذي سيحرِمُهُ كثيراً مِن عِلْمِهِ وفِقهِهِ.

قالَ الشَّعبيُّ: كان أبو سَلَمَةَ يُمارِي ابنَ عبّاسٍ؛ فحُرِمَ بذلك عِلماً كثيراً.

«جامع بيان العِلم وفضلِهِ» (٢/ ١٤٨) لابنِ عبدِ البَرِّ.

تَقُلْ كذا؟!»، أو: «ليسَ مُرادُكَ كذا؟!»؛ فلا يُبادِر بالرَّدِّ عليه بقولِـهِ: «لا»، أو: «ما هو مُرادِي»، بل يَسكُت، أو يُـوَرِّي عـن ذلـك بكـلامٍ لطيفٍ يُفهِمُ الشيخَ قَصْدَهُ منهُ.

فإنْ لمْ يَكُن بُدٌّ مِن تحريرِ قَصدِهِ وقولِهِ؛ فلْيَقُلْ: «فأنـا الآنَ أقـولُ كذا، وأعودُ إلى قصدِ كذا»، ويُعيدُ كَلامَهُ، ولا يَقُلْ: «الذي قُلتُـهُ، أو الذي قصدتُهُ» -لِتَضَمُّنِهِ الردَّ عليه-.

وكذلك ينبغِي أنْ يَقولَ في موضعِ (لِمَ)، و(لا نُسَلِّمُ): «فإنْ قيـلَ لنا: كذا»، أو: «فإنْ مَنَعَنا كذا»، أو: «فإنْ سُئِلْنا عن كـذا»، أو: «فـإنْ أُورِدَ كذا» -وشِبه ذلك-؛ لِيَكُونَ مُسْتَفْهِماً للجوابِ، سـائلاً بحُـسنِ أدبٍ، وتلَطُّفِ عِبارةٍ.

○ العاشر: [حُسْنُ الإصْغاءِ للشيخ]

إذا سَمِعَ الشيخَ يـذكُرُ حُكْـماً في مـسألةٍ، أو فائـدةً مُـستغربةً، أو يَحكِي حِكايةً، أو يُنْشِدُ شِعراً -وهو يحفظُ ذلك- أصغَى إليهِ إصـغاءَ مُستفيدٍ له في الحالِ، مُتعطِّشٍ إليه، فَرِحٍ به، كأنَّهُ لمْ يَسْمَعْهُ -قَطُّ-.

قال عطاءٌ: «إنِّي لأَسْمَعُ الحديثَ مِن الرَّجُلِ وأنا أعلمُ به منهُ، فأُرِيه مِن نَفسِي أنِّي لا أُحسِنُ منهُ شيئاً»(١).

وعنهُ، قال: «إنَّ الشَّابَّ لَيَتَحَدَّثُ بحديثٍ، فأستَمِعُ له كأنِّي لمْ أسْمَعْهُ، ولقد سَمِعْتُهُ قَبلَ أنْ يُولَدَ»(٢).

فإنْ سَأَلَهُ الشيخُ -عندَ الشُّرُوعِ في ذلك- عن حفظِهِ له؛ فلا يُجيبُ بـ: (نَعم)؛ لما فيه مِن الاستِغناءِ عن الشيخِ فيه، ولا يَقُلْ: «لا»؛ لِـمَا فيه مِن الكَذِبِ، بل يَقولُ: أُحِبُّ أنْ أستفيدَهُ مِن الشَّيخِ، أو: أنْ أسمعَهُ منهُ، أو: بَعُدَ عَهدِي، أو: هو مِن جِهَتِكُم أصحُّ.

---

(١) «تاريخ دمشق» (٤٠/ ٤٠١) -لابنِ عَساكِر-.

وأوَّلُ الخَبَر: عن مُعاذ بن سعد الأعور، قال: كُنتُ جالساً عند عَطاءِ بنِ أبي رَباح، فحدَّثَ بحديثٍ، فعرَّض رَجُلٌ مِن القومِ في حديثِهِ! فغَضِبَ، وقال: ما هذه الأخلاقُ؟! وما هذه الطَّبائعُ؟!

ثُمَّ ذَكَرَهُ.

وانظُر -للفائدةِ-: «طبقات الشافعيَّة الكُبرَى» (١٠/ ٢١٩-٢٢٠) للسُّبْكِيِّ.

(٢) «سِيَر أعلام النُّبلاء» (٥/ ٨٦).

فإنْ عُلِمَ مِن حالِ الشَّيخِ أَنَّهُ يُؤْثِرُ العِلمَ بحفظِهِ له -مَسَرَّةً به-، أو أشارَ إليه بإتمامِهِ-امتِحاناً لِضَبْطِهِ،أو حِفْظِهِ،أو لإظهارِ تحصيلِهِ-؛ فلا بأسَ باتِّباعِ غَرَضِ الشَّيخِ -ابتغاءَ مَرضاتِهِ، وازْدِياداً لِرَغْبَتِهِ فيه-.

ولا ينبغِي للطالِبِ أنْ يُكَرِّرَ سُؤالَ ما يَعْلَمُهُ، ولا استِفهامَ ما يَفهمُهُ؛ فإنَّهُ يُضَيِّعُ الزَّمانَ، ورُبَّما أَضْجَرَ الشيخَ؛ قال الزُّهْرِيُّ: «إعادةُ الحديثِ أشدُّ مِن نَقْلِ الصَّخْرِ»[1].

وينبغِي أنْ لا يُقَصِّرَ في الإصْغاءِ والتفهُّمِ، أو يَشْغَلَ ذِهْنَهُ بفِكْرٍ أو حديثٍ، ثُمَّ يَستعيدُ الشيخَ ما قالَهُ؛ لأنَّ ذلك إساءةُ أدبٍ، بل يكونُ مُصْغِياً لِكلامِهِ، حاضرَ الذِّهْنِ لِـمَا يَسْمَعُهُ مِن أوَّلِ مَرَّة.

وكان بعضُ المشايخِ لا يُعيدُ لِمِثلِ هذا إذا استعادَهُ، ويَزْبُرُهُ[2] -عُقوبةً له-.

وإذا لَمْ يَسمعْ كَلامَ الشَّيخِ -لِبُعْدِهِ-؛ أو لَمْ يَفْهَمْهُ مع الإصغاءِ

(١) رواهُ ابنُ أبي خَيْثَمَة في «تاريخِه» (٢٧٢٩)، والفَسَوِيُّ في «المعرِفة والتَّاريخ» (١/ ٦٣٥).

(٢) يَنْتَهِرُهُ.

إليه، والإقبالِ عليه؛ فلَهُ أنْ يَسألَ الشيخَ إعادتَـهُ -أو تَفهيمَـهُ- بعـدَ بيانِ عُذْرِهِ بِسُؤالٍ لطيفٍ-.

○ الحادي عَشَرَ: [التواضع العلمي مع الشيخ]

أنْ لا يَسبِقَ الشيخَ إلى شرحِ مسألةٍ، أو جوابِ سُـؤالٍ -منـهُ، أو مِن غيرِهِ-، ولا يُساوِقَهُ[1] فيه، ولا يُظهِرَ معرِفتَهُ به، أو إدراكَهُ له قَبْلَ الشيخِ؛ فإنْ عَرَضَ الشيخُ عليه ذلك -ابتِداءً-، والْتَمَسَهُ منـهُ: فـلا بأس[2].

وينبغِي أنْ لا يَقْطَعَ علـى الـشيخِ كَلامَـهُ -أيَّ كـلامٍ كـان-، ولا يُسابِقَهُ فيهِ، ولا يُساوِقَهُ، بل يَصبِرَ، حتّى يُفْرِغَ الشيخُ كَلامَهُ، ثُمَّ يَتكَلَّمَ.

ولا يتحدَّثْ مع غيرِهِ والشيخُ يتحدَّثُ معهُ، أو مع جماعةِ المَجلِسِ.

---

(١) أي: أنْ يَذْكُرَهُ معهُ في سياقٍ واحدٍ.

(٢) في «طَبقاتِ الـشافعيَّة» (٤/ ٣٥) -للـسُّبْكِيِّ- قـال: «حَـضَرَ الخطيـبُ -مَرَّةً- دَرْسَ الشيخِ أبي إسحاق الشِّيرازِيِّ، فروَى الأخيرُ حَديثاً مِن روايةِ (بَحْرِ ابنِ كَنِيز السَّقَّاء)، ثُمَّ قالَ للخطيبِ: «ما تَقولُ فيه؟»، فقال: «إنْ أذِنْتَ لي ذَكَـرْتُ حالَهُ»، فاسْتَوَى الشيخُ، وقَعَـدَ مِثْـلَ التِّلميـذِ بَـيْنَ يَـدَي الأُسـتاذ، يـسمعُ كَـلامَ الخطيبِ، وشَرَعَ الخطيبُ في شَرْحِ أحوالِهِ، وبَسَطَ الكلامَ كثيراً، إلى أنْ فَرَغَ».

قلتُ: و(بَحْرٌ) -هذا- ضعيفُ الرِّوايةِ!

ولْيَكُنْ ذِهْنُهُ حاضِراً في جِهةِ الشيخِ، بحيثُ إذا أمَرَهُ بشيءٍ، أو سألَهُ عن شيءٍ، أو أشارَ إليه، لمْ يُحْوِجْهُ إلى إعادتِهِ ثانياً، بل يُبادِرُ إليهِ مُسرِعاً، ولمْ يُعاوِدْهُ فيه، أو يَعترِضْ عليه بقولِهِ: «فإنْ لمْ يكُن الأمرُ كذا».

○ الثاني عشر: [آدابُ التعامُلِ مع الشيخ]

إذا ناوَلَهُ الشيخُ شيئاً تَناوَلَهُ باليمينِ، وإن ناوَلَهُ شيئاً ناوَلَهُ باليمينِ[١]؛ فإن كان وَرَقَةً يَقرَؤُها -كَفُتْيا، أو قِصَّة[٢]، أو مَكتوبٍ

---

(١) روَى الإمامُ مُسلمٌ (٢٠٢٠) عن ابنِ عُمَرَ، أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «**لا يأكُلَنَّ أحدٌ منكُم بشمالِهِ، ولا يَشرَبَنَّ بها؛ فإنَّ الشيطانَ يأكُلُ بشمالِهِ، ويشربُ بشمالِهِ**».

وكان نافعٌ يَزيدُ فيها: «**ولا يأخُذُ بها، ولا يُعطِي بها**».

وفي «طبقات الشافعيَّة الكُبرَى» (٣/ ١١١) -للسُّبْكِيِّ-: أنَّ بعضَهُم قال: كُنتُ في مجلِسِ ابنِ خُزَيْمَةَ، فاستمدَّنِي مَدَّةً، فناوَلْتُهُ بيَسارِي -إذ كانتْ يَمِينِي اسْوَدَّت مِن الكِتابةِ-، فلَمْ يأخُذ القَلَمَ، وأمْسَكَ، فقالَ لي بعضُ أصحابِهِ: «لو ناوَلْتَ الشيخَ بيمينِكَ»، فأخذتُ القَلَمَ بيميني، فناولتُهُ، فأخذَ منِّي.

(٢) «جُملة مِن الكلام».

«العَيْن» (٥/ ١٠) -للخليل بن أحمد-.

شرعيٍّ -ونحوِ ذلك-؛ نَشَرَها، ثُمَّ دَفَعَها إليه، ولا يَدفعُها إليه مَطويَّةً إلّا إذا عَلِمَ -أو ظَنَّ- إيثارَ الشَّيخِ لذلك، وإذا أخذَ مِن الشَّيخِ ورقةً بادرَ إلى أخذِها منشورةً قَبلَ أنْ يَطويَها.

وإذا ناولَ الشَّيخَ كِتاباً ناوَلَهُ إيَّاهُ مُهَيَّئاً لِفَتْحِهِ، والقراءةِ فيه مِن غيرِ احتياجٍ إلى إدارتِهِ، فإنْ كان -لِيَنْظُرَ في موضعٍ مُعيَّنٍ-؛ فَلْيَكُن مَفتوحاً -كذلك-، ويُعَيِّنْ له المكان، ولا يَحْذِف إليه الشيءَ حَذْفاً مِن كتابٍ، أو ورقةٍ- أو غير ذلك-.

ولا يَمُدُّ يدَيْه إليه إذا كان بعيداً، ولا يُحْوِجُ الشَّيخَ إلى مَدِّ يَدِهِ -أيضاً- لِأَخْذٍ منهُ أو عطاءٍ، بل يَقومُ إليه قائماً، ولا يَزْحَفْ إليهِ زَحفاً، وإذا جَلَسَ بَيْنَ يَدَيْهِ كذَلِكَ؛ فلا يَقْرَبُ منهُ قُرْباً -كثيراً- يُنْسَبُ فيه إلى سوءِ أدَبٍ.

ولا يَضَعْ رِجْلَهُ، أو يَدَهُ، أو شيئاً مِن بَدَنِهِ، أو ثِيابِهِ على ثِيابِ الشَّيخِ، أو وِسادَتِهِ، أو سَجَّادَتِهِ، ولا يُشيرُ إليه بيدِهِ، أو يُقَرِّبها مِن وَجْهِهِ، أو صَدرِهِ، أو يمسّ بها شيئاً مِن بَدَنِهِ، أو ثِيابِهِ.

وإذا ناوَلَهُ قَلَماً لِيَكْتُبَ به؛ فَلْيَمُدَّهُ قَبْلَ إعطائِهِ إيَّاهُ، وإنْ وَضَعَ بَيْنَ يَدَيْهِ دواةً فلْتكُنْ مَفتوحةَ الأغطية، مُهيَّأةً للكِتابةِ منها.

وإنْ ناوَلَهُ سِكِّيناً فلا يُصَوِّبْ إليه شَفْرَتَها، ولا نِصابَها[١] ويَدُهُ قابِضَةٌ على الشَّفْرَةِ، بل تكونُ عَرْضاً، وحَدُّ شَفرَتِها إلى جِهَتِهِ، قابِضاً على طَرَفِ النِّصابِ ممّا يَلي النَّصْلَ[٢]، جاعِلاً نِصابَها على يمينِ الآخِذِ.

وإنْ ناوَلَهُ سَجَّادَةً لِيُصَلِّيَ عليها نَشَرَها -أوَّلاً-، والأدبُ أنْ يَفرِشَها هو عندَ قصدِ ذلك.

وقيلَ: أربعةٌ لا يأنفُ الشريفُ منهُنَّ -وإنْ كان أميراً-: قِيامُهُ مِن مجلِسِهِ لأبيهِ، وخدمتُهُ للعالِمِ يتعلَّمُ منه، والسُّؤالُ عن ما لا يعلمُ، وخدمتُهُ للضَّيْفِ.

○ الثالث عشر: [آداب مُماشاةِ الشيخ]

إذا مشَى مع الشيخِ فَلْيَكُن أمامَهُ باللَّيلِ، ووراءَهُ بالنَّهارِ، إلّا أنْ يَقتَضِيَ الحالُ خِلافَ ذلك[٣]؛ لِزَحْمَةٍ أو غيرِها، ويتقدَّم عليه في

---

(١) في «المِصباح المُنير» (ص٩٣٧): «نِصابُ السِّكِّين: ما يُقْبَضُ عليه».

(٢) روَى البخاريُّ (٤٥١)، ومُسلمٌ (٧٠٧٣) عن سُفيان، قال: قُلتُ لِعَمْرٍو: أسَمِعْتَ جابرَ بنَ عبدِ الله يقولُ: مَرَّ رَجُلٌ في المسجدِ معهُ سِهامٌ فقال له رسولُ الله ﷺ: «أمسِك بنِصالِها»؟ فقال: نَعَم.

(٣) روَى البخاريُّ في «الأدبِ المُفرَد» (٤٤) -وصحَّحَهُ شيخُنا-، أنَّ=

المواطئ المجهولةِ الحالِ؛ كوَحَلٍ، أو خَوْضِ المَواطِئِ الخَطِرَة، ويَحترِزُ مِن تَرشيشِ ثِيابِ الشيخِ، وإذا كان في زَحمةٍ صانَهُ عنهَا بيدَيْهِ؛ إمّا مِن قُدَّامِهِ، أو مِن ورائِهِ.

وإذا مَشَى أمامَهُ الْتَفَتَ إليه بعدَ كُلِّ قليلٍ؛ فإنْ كـان وَحـدَهُ -أو الشَّيخُ يُكَلِّمُهُ حالةَ المَشْيِ، وهُما في ظِلٍّ-: فلْيَكُن عن يمينِهِ[1]، مُتقدِّماً عليه -قَليلاً-، مُلتفِتاً إليه، ويُعرِّف الشيخَ بمَن قَرُبَ منهُ -أو قَـصَدَهُ

=أبا هُريرةَ أبْصَرَ رَجُلَيْنِ، فقالَ لأحدِهِما: ما هذا منـك؟ فقـالَ: أبي، فقـال: لا تُسَمِّه باسمِهِ، ولا تمشِ أمامَهُ، ولا تجلِس قَبْلَهُ».

قلتُ: ورَواهُ الطبرانيُّ في «الأوسط» (٤١٥٩) عن عائشةَ، وابن السُّنِّيِّ في «عَمَل اليوم والليلة» (٣٩٥) عن أبي هُريرةَ -مَرفوعاً-!

وهو ممّا اخْتُلِفَ -في الرِّوايتَيْن- على هِشام بن عُروة -فيه-!

وقد ضعَّفَهُ الهيثميُّ في «المجمع» (٨/ ٣٧).

ورجَّح الدارقطنيُّ في «العِلَل» (٣٥٤٩) وَقْفَهُ على أبي هُريرةَ.

(١) في «ذَيْـلِ طَبَقـات الحَنابلـةِ» (٣/ ٨٧) -لابـنِ رَجَـبٍ- أنَّ علـيَّ بـنَ المُبارَكِ الكَرْخِيَّ -وكان فَقيهاً- قالَ لِتلْميذِهِ يوماً: «إذا مَشَيْتَ مع مَن تُعَظِّمُـهُ؛ أينَ تَمشِي منهُ؟» قال: «لا أدرِي!»، فقال: «عـن يمينِـهِ، تُقيمُـهُ مَقـامَ الإمـامِ في الصَّلاةِ، وتُخْلِي له الجانِبَ الأيسَرَ..».

مِن الأعيانِ- إنْ لمْ يَعْلَمِ الشَّيخُ به.

ولا يمشي إلى جانِبِ الشَّيخِ إلّا لِحاجَةٍ، أو إشارةٍ منهُ، ويحترزُ مِن مُزاحَمَتِه بكَتِفِهِ، أو بِركابِهِ- إن كانَا راكِبَيْنِ-، ومُلاصَقَةِ ثِيابِهِ، ويُؤْثِرُهُ بجهةِ الظِّلِّ في الصَّيْفِ، وبجهةِ الشَّمسِ في الشِّتاءِ، وبجهةِ الجِدارِ في الرَّصَفانات(١) -ونحوِها-، وبالجهةِ التي لا تَقرَعُ الشَّمسُ فيها وَجهَهُ إذا الْتَفَتَ إليه.

ولا يَمْشِي بين الشيخِ وبين مَن يُحدِّثُهُ(٢)، ويتأخَّرُ عنهُما إذا تَحدَّثَا، أو يتقدَّمُ، ولا يُقَرِّبْ، ولا يستمِعْ، ولا يَلتفِتْ.

فإنْ أدْخَلاهُ في الحديثِ؛ فَلْيَأتِ مِن جانِبٍ آخَرَ، ولا يَشُقُّ بينهُما.

وإذا مَشَى مع الشيخِ اثنانِ، فاكْتَنَفاهُ(٣)؛ فقد رَجَّحَ بعضُهُم أنْ

---

(١) لعلَّهُ ما يُسمَّى في بعضِ لَهجات العَرَبِ -المُعاصِرَةِ-: (الرَّصِيف)، وفي «القامُوس» (ص٨١٣): «الرَّصْفُ: الحِجارةُ المَرصوفُ بعضُها إلى بعضٍ».

(٢) ففي «سُنَنِ أبي داود» (٤٨٤٤) -وغيره- عن عبد الله بن عمرو، أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «**لا يُجْلَسُ بَيْنَ رَجُلَيْنِ إلّا بإذنِهما**».

وصحَّحَهُ شيخُنا الإمامُ الألبانيُّ -رَحِمَهُ اللهُ- في «السلسلة الصحيحة» (٢٣٨٦)، و(٣٥٥٦).

(٣) أي: أحاطَا به.

يكونَ أكبرُهُما عن يمينِهِ، وإنْ لَمْ يَكتنِفاهُ؛ تقدَّمَ أكبرُهُما، وتأخَّرَ أصغرُهُما.

وإذا صادَفَ الشيخَ في طريقِهِ بَدَأَهُ بالسَّلامِ، ويقصِدُهُ بالسَّلامِ -وإنْ كانَ بعيداً- ولا يُنادِيهِ، ولا يُسَلِّمُ عليه مِن بعيدٍ، ولا مِن وَرائِهِ، بل يَقْرُبُ منهُ، ويتقدَّم عليه، ثُمَّ يُسَلِّمُ، ولا يُشيرُ عليه -ابتداءً- بالأخذِ في طريقٍ حَتَّى يستشيرَهُ ويتأدَّبَ فيما يستشيرُهُ الشيخُ بالرَّدِّ إلى رأيِهِ.

ولا يَقولُ لِـمَا رَآهُ الشيخُ -وكان خطأً-: «هذا خطأٌ»! ولا: «هذا ليسَ برأيٍ»! بل يُحسِنُ خِطابَهُ[1] في الرَّدِّ إلى الصوابِ، كقولِهِ: «يظهرُ أنَّ المصلحةَ في كذا»، ولا يقولُ: «الرَّأيُ عندِي كذا» -وشِبه ذلك-.

---

(١) وهذه -فضلاً عن الكثيرِ الكثيرِ مِن سابِقاتِها- آدابٌ -فيما بيننا- مَفقودَة! ودُرَرٌ مَطلوبةٌ منشودة!!

... ومِن أعجب (!) ما رأيتُ مِن تعالُمِ بعض الطَّلَبَةِ -هَداهُمُ اللهُ، ووفَّقَهُم لِرِضاه- عندَما يَسألُونَ سُؤالاً،وتبدأ بالجواب-؛ فإذا به يقول: نَعَم! نَعَم!!

أو: معروفٌ! معروفٌ!!

أو تراهُ يَهُزُّ برأسِهِ (!) كالعارِفِ المُوافِقِ -ابتِداءً-!

سُبحانَ الله!! إذا كان الأمرُ كذلك (!)؛ فلِمَ تسألُ -أصلاً-؟!

الفَصْلُ الثَّالِث

في آدابه في دُروسِه، وقِراءتِه في الحَلْقَة، وما يعتمدُهُ فيها مع الشيخ والرِّفقة

وهو ثلاثةَ عَشَرَ نوعاً:

○ **النوعُ الأوَّلُ: [البدءُ بكتابِ الله -تعالى-]**

أنْ يَبتدِئَ -أوَّلاً- بكتابِ الله العزيزِ، فيُتْقِنَهُ حِفظاً(١)، ويجتهِدَ على إتقانِ تَفسيرِهِ، وسائرِ عُلومِهِ؛ فإنَّهُ أصلُ العُلومِ وأُمُّها وأهمُّها.

ثُمَّ يحفظُ(٢) في كُلِّ فنٍّ مُختصَراً يجمعُ فيه بينَ طَرَفَيْهِ مِن الحديثِ

---

(١) وفي ترجمةِ ابنِ أبي حاتِمٍ مِن «سِيَرِ أعلامِ النُّبَلاء» (١٣/ ٢٦٥) -للذَّهبيِّ- أنَّهُ قالَ: «لمْ يَدَعْنِي أبي أنْ أشتغِلَ في الحديثِ حتَّى قَرأْتُ القُرآنَ على الفَضْلِ بنِ شاذانَ الرَّازِي، ثُمَّ كَتَبْتُ الحديثَ».

(٢) وما ذُكِرَ عن أهلِ العِلمِ وطُلَّابِهِ -قديماً- في ذلك- يكادُ يَفوقُ الحَصْرَ؛ وإنِّي لأَرَى ذلك حسناً؛ بشرطِ: أنْ لا تَفُوتَ معهُ الغايةُ الأساسُ منهُ؛ وهي الفَهْمُ؛ فتأمَّلْ.

وعُلومِهِ، والأُصولَيْن[1]، والنحوِ والتَّصريفِ.

ولا يَشتغِلْ بذلك -كُلِّه- عن دِراسةِ القُرآنِ وتعهُّدِهِ، ومُلازَمةِ وِرْدٍ منهُ كُلَّ يومٍ -أو أيَّامٍ أو جُمُعةٍ- كما تقدَّمَ-.

وَلْيَحْذَرْ مِن نسيانِهِ بعدَ حِفظِهِ، فقد وَرَدَ فيه أحاديثُ[2] تَزجُرُ عنهُ.

ويشتغلُ بشرحِ[3] تِلكَ المَحفوظاتِ على المشايخ.

---

(١) أُصول الفِقه، وأُصول الدِّين.

وانظُر «طبقات الشافعيَّة» (٤/ ٤٢) -لابنِ قاضِي شُهْبَة-.

(٢) قد صحَّ في (معنَى) هذا حديثٌ:

فقد رَوَى البخاريُّ (٥٠٣٣)، ومُسلمٌ (٧٩١) عن أبي مُوسَى الأشعريِّ -رضيَ اللهُ عنهُ-، أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «**تَعاهَدُوا القُرآنَ؛ فوالذي نَفسِي بيدِهِ؛ لهو أشدُّ تَفَصِّياً مِن قُلوبِ الرِّجالِ مِن الإبلِ مِن عُقُلِها**».

أمّا حديثُ: «**عُرِضَتْ عليَّ ذُنوبُ أُمَّتِي؛ فلَمْ أرَ ذَنْباً أعظمَ مِن سُورةٍ مِن القُرآنِ، أو آيةً: أُوتِيها الرَّجُلُ ثُمَّ نَسِيَها**»:

فقد رَواهُ أبو داودَ (٤٦١)، والترمذيُّ (٢٩١٦) -وضعَّفَهُ-.

وضعَّفَهُ -كذلك- ابنُ الجوزيِّ في «العِلِلِ المُتناهِيَة» (١٥٨)، والحافظُ في «الفتح» (٩/ ٧٠)، وشيخُنا في «ضعيفِ سُنَنِ أبي داود» (٧١ - الأصل).

(٣) لأنَّ البُغْيَةَ الأساسَ هي الفَهْمُ.

ولْيَحذَرْ مِن الاعتِمادِ في ذلك على الكُتُبِ -ابتِداءً[(١)]-، بل يعتمدُ

---

(١) هذا قَيْدٌ مُهِمٌّ! يجبُ التنبُّهُ إليه، والتَّنبيهُ عليه؛ ذلكُم أنَّ «للأخذِ عن الشيخِ خاصِّيَّةً جعَلَها اللهُ -تعالى- بَيْنَ المُعَلِّمَ والمُتعلِّمِ، يشهدُها كُلُّ مَن زاوَلَ العِلْمَ والعُلماءِ؛ فكَم مِن مسألةٍ يَقرَؤُها المُتعلِّمُ في كِتابٍ، ويحفظُها، ويُرَدِّدُها على قَلْبِهِ؛ فلا يَفهمُها! فإذا ألْقاها إليه المُعَلِّمُ فهِمَها بَغْتَةً، وحَصَلَ له العِلمُ بها بالحضرةِ!

وهذا الفَهْمُ يحصُلُ إمَّا بأمرٍ عاديٍّ مِن قَرائِنَ وأحوالٍ، وإيضاحِ مَوضعِ إشكالٍ لمْ يخْطُرْ للمتعلِّمِ ببالٍ.

وقد يحصُلُ بأمرٍ غيرِ مُعتادٍ، ولكنْ؛ بأمرٍ يَهَبُهُ اللهُ للمُتعَلِّمِ عندَ مُثولِهِ بينَ يدَي المُعلِّم ظاهرَ الفَقْرِ، بادِيَ الحاجَةِ إلى ما يُلقَى إليه».

قالَهُ الإمامُ الشَّاطبيُّ في «المُوافَقات» (١/ ١٤٥).

قلتُ:

وقد وَقَعَ لي -غيرَ مرَّةٍ -مِثلُ هذا المعنَى -واللهِ-؛ فأثناءَ تحضيرِي الدَّرسَ -أيَّ درسٍ- تُغْلَقُ عَلَيَّ مسألةٌ! ولا أستوعِبُ مَقصودَها ومُرادَها!

فأُقَرِّرُ أنْ أعتذِرَ عنها -عند إلقائِها في الدَّرس- ﴿وَفَوْقَ كُلِّ ذِى عِلْمٍ عَلِيمٌ﴾..

ثُمَّ .. لـمَّا أَصِلُ عندَها - أثناء إلقاءِ الدَّرَس- يَفتحُ اللهُ.. ﴿وَهُوَ ٱلْفَتَّاحُ ٱلْعَلِيمُ﴾...

واللهُ المُستعانُ..

في كُلِّ فَنٍّ مَن هو أحسنُ تَعليماً له، وأكثرُ تحقيقاً فيه، وتحصيلاً منهُ، وأخْبَرَهُم بالكتابِ الذي قَرَأَهُ، وذلك بعدَ مُراعاةِ الصِّفاتِ المُقدَّمَةِ مِن الدِّينِ، والصَّلاحِ، والشَّفَقَةِ -وغيرِها-.

فإنْ كانَ شيخُهُ لا يجدُ[1] مِن قراءتِهِ وشرحِهِ على غيرِهِ معهُ؛ فلا بأسَ بذلك، وإلّا راعَى قَلْبَ شيخِهِ -إنْ كان أرجاهُم نَفْعاً-: لأنَّ ذلك أَنْفَعُ له، وأَجْمَعُ لِقَلْبِهِ عليه.

ولْيَأْخُذْ مِن الحفظِ والشرحِ ما يُمْكِنُهُ ويُطِيقُهُ حالُهُ مِن غيرِ إكثارٍ يُمِلُّ، ولا تَقصيرٍ يُخِلُّ بجَودَةِ التَّحصيلِ.

○ الثاني: [الحذَر من الاشتغال -أوّلاً- بالاختلاف]

أنْ يحذَرَ -في ابتداءِ أمْرِهِ- مِن الاشتِغالِ في الاختِلافِ بين العُلَماءِ -أو بين النّاسِ مُطلَقاً[2]- -في

---

(١) أي: لا يجدُ في نفسِهِ، ولا يسخطُ.

(٢) ولعلَّهُ مِنهُ -بل أكثر-: ما وَرَدَ في «ترتيب المَدارِك» (٢/ ١٤-١٥) -للقاضِي عِياض- عن الثِّقَةِ أبي سِنان الأسَدِيِّ، أنَّهُ قالَ: «إذا كان طالبُ العِلْمِ -قَبْلَ أنْ يتعلَّمَ مسألةً في الدِّينِ!- يتعلَّمُ الوقيعةَ في النَّاسِ؛=

العَقْلِيَّاتِ[1]، والسَّمْعِيَّات[2]؛ فإنَّهُ يُحيِّرُ الذِّهْنَ، ويُدْهِشُ العَقْلِ، بل

=مَتَى يُفْلِح؟!».

وللعلّامة السُّيُوطِيِّ -رَحِمَهُ اللهُ- كتابٌ مُستقِلٌّ بعُنوان: «صَوْن المنطِق والكلام عن فنّ المَنطِق والكلام» -مَطبوعٌ-.

(١) هي العُلُومُ المُعتمِدَةُ على النَّظَرِ والعَقْلِ؛ كالفلسَفَةِ، والمَنطِقِ، وعِلم الكَلام!

ونحنُ نَرَى مُجانَبَةَ هذه (العُلوم!) -بالكُلِّيَّةِ -كيفما كان الأمرُ-!

(٢) هي العُلُومُ المُعتمِدَةُ على السَّمْعِ والنَّقلِ، وهي عُلومُ القُرآنِ والحديثِ.

ورَحِمَ اللهُ مَن قالَ:

كُلُّ العُلومِ سِوَى القُرآن مَشغَلَةٌ ... إلّا الحديثَ وإلّا الفِقهَ في الدِّينِ

العِلْمُ ما قد كان فيه حدَّثَنا ... وما سِوَى ذاك وَسْواسُ الشَّياطِينِ

وفي «طَبَقات الشافعيَّة الكُبرَى» (١/ ٢٩٧) نسبتُها للإمامِ الشافعيِّ -رَحِمَهُ اللهُ-.

وكذا في «البداية والنِّهاية» (١٤/ ١٣٨) -للإمامِ ابنِ كثيرٍ-، و«شرح العقيدة الطَّحاويَّة» (١/ ٢٤) -للإمام ابنِ أبي العِزِّ الحنفيِّ-.

وهي في «ديوان الإمام الشافعيّ» (ص٦٨).

وفي «شرف أصحاب الحديث» (ص٧٩) -للخطيب البغداديِّ-، و«الإلماع» (ص٤١) -للقاضِي عِياض-، منسوبةٌ لـ«بعض عُلماء شاش» -بنحوِها-.

يُتْقِن -أوَّلاً- كِتاباً واحداً في فَنٍّ واحـدٍ، أو كُتُبـاً في فُنـون- إنْ كـان يحتملُ ذلك- على طريقةٍ واحدة[١] يرتَضِيها لـه شـيخُهُ؛ فـإنْ كانـتْ طريقةُ شيخِهِ نَقْلَ المَذاهِبِ، والاختلافِ ولَمْ يَكُن له رأيٌ واحدٌ؛ قالَ الغزاليُّ[٢]: «فَلْيَحْذَرْ منهُ؛ فإنَّ ضَرَرَهُ أكثرُ مِن النَّفْعِ به».

وكـذلك يحـذَرُ -في ابتِـداءِ طَلَبِـهِ- مِـن المُطالَعـاتِ في تَفـاريق المُصنَّفاتِ؛ فإنَّهُ يُضَيِّعُ زَمانَهُ، ويُفَرِّقُ ذِهْنَهُ، بلْ يُعْطِي الكِتابَ الـذي يَقرَؤُه -أو الفَنَّ الذي يأخذُهُ كُلِّيَّتَهُ-؛ حتّى يُتْقِنَهُ[٣].

وكذلك يَحذَرُ مِن التَّنَقُّلِ مِن كتابٍ إلى كتابٍ[٤] مِن غيرِ مُوجِبٍ؛

---

(١) وخيرُ الطُّرُقِ في ذلك طريقةُ عُلماء السَّلَف في رَبْـطِ الطّالِـبِ بالأدِلَّـةِ والحُجَجِ، بعدَ تيسيرِها له، وتَفهيمه إيّاها...

(٢) وقد كانَ الغَزاليُّ نَفسُهُ -وهـو المُلَقَّبُ بِحُجَّـةِ الإسلامِ!-غَفَـرَ اللهُ له- قَبلاً- سالِكاً هذا السَّبيلَ الذي يُحَذِّرَ هو منهُ!!

(٣) وهذه آفةٌ تُـصيبُ كَثيراً مِـن المُبتـدِئين في طلـبِ العِلْـمِ -تحـيُّراً فـيما يُطالِعُونَهُ، أو يَقْتَنُونَهُ-؛ فلْيَنْتَبِهُوا إليها، ولْيَحْذَرُوها..

(٤) وهـذا -أيـضاً- يَقَـعُ لِكثيرِ مِـن الطَّلَبَـةِ في بدايـةِ الطَّلَـبِ؛ تحـيُّراً واضطِراباً...

فإنَّهُ عَلامةُ الضَّجَرِ، وعدمِ الفَلاحِ.

أمَّا إذا تحقَّقت أهليَّتُهُ، وتأكَّدَت معرِفَتُهُ؛ فالأَوْلَى أنْ لا يَدَعَ فَنًّا مِن العُلومِ الشرعيَّةِ إلّا نَظَرَ فيه؛ فإنْ ساعدَهُ[1] القَدَرُ، وطُولُ العُمُرِ على التبحُّرِ فيه: فذاك، وإلّا فقد استفادَ منهُ ما يخرجُ بهِ مِن عَداوَةِ الجَهلِ بذلك العِلمِ.

ويعتَنِي مِن كُلِّ فَنٍّ بالأهمِّ فالأهمّ، ولا يُغْفِلَنَّ عن العَمَلِ الذي هو المقصودُ بالعِلْمِ[2].

○ الثالث: [تصحيحُ القراءةِ، وضبطُها]

أنْ يُصَحِّحَ ما يَقْرَؤُهُ قَبلَ حِفْظِهِ؛ تصحيحاً مُتْقَناً؛ إمَّا على الشيخِ، أو على غيرِهِ[3] ممَّن يُعينُهُ، ثُمَّ يحفظُهُ بعدَ ذلك حِفظاً مُحكَماً، ثُمَّ يُكَرِّرُ عليهِ -بعدَ حِفظِهِ- تَكراراً جيِّداً[4]، ثُمَّ يتعاهَدُهُ في أوقاتٍ يُقَرِّرُها

---

(١) الأحسنُ لو قال: فإنْ قَدَّرَ اللهُ له.

(٢) وألَّفَ الخطيبُ البغداديُّ كِتابَ «اقتِضاء العِلم العَمَل»، وهو مَطبوعٌ -قديماً- بتحقيقِ شيخِنا الإمامِ الألبانيِّ -رَحِمَهُ اللهُ-.

(٣) فقد يكونُ بعضُ رُفَقَائِهِ في الدَّرسِ مُستفيدِينَ أكثرَ منهُ؛ فلا مانعَ مِن الانتِفاعِ بهِم -مُذاكَرَةً للعِلْمِ-.

(٤) قال أبو إسحاق الشِّيرازِيُّ: «كُنتُ أُعيدُ كُلَّ درسٍ ألفَ مَرَّةٍ، فإذا=

لِتكرارِ مَواضِيهِ[١].

ولا يحفظُ شيئاً قَبْلَ تصحيحِهِ؛ لأنَّهُ يَقَعُ في التَّحريفِ والتَّصحيفِ.

وقد تقدَّمَ أنَّ العِلْمَ لا يُؤخَذُ مِن الكُتُبِ[٢]؛ فإنَّهُ مِن أضرِّ المَفاسدِ.

وينبغِي أنْ يُحْضِرَ معهُ الدواةَ والقَلَمَ؛ للتصحِيحِ، ولِضَبْطِ ما يُصحِّحُهُ -لُغَةً وإعراباً-.

وإذا ردَّ الشيخُ عليه لَفْظَةً، وظنَّ أنَّ ردَّهُ خِلافُ الصَّوابِ -أو عَلِمَهُ-: كرَّرَ اللَّفظَةَ -مع ما قَبْلَها-؛ لِيَتَنَبَّهَ لها الشَّيخُ، أو يأتِي بلفظِ الصَّوابِ على سبيلِ الاستِفهامِ؛ فرُبَّما وَقَعَ ذلك سَهواً، أو سَبْقَ لِسانٍ لِغَفْلَةٍ[٣].

=كان في المسألةِ بيتٌ يُستشهَدُ به حفظتُ القصيدةَ التي فيها البيتُ».

كذا في «السِّيَر» (١٨/ ٤٥٨) -للذَّهبيِّ-.

(١) أي: ما سَبَقَ مِن حِفْظِهِ.

(٢) لا لِذاتِ الكُتُبِ؛ ولكِنْ لِـمَا قد تتضَمَّنُهُ مِن تصحيفٍ وتحريفٍ، أو إغماضٍ، أو.. أو... -كما سَبَقَ بيانُهُ، وكذلك بيانُ ما يَحمِي منهُ- بضوابِطِهِ-.

(٣) ومَن ذا الذي ينجُو مِن ذلك؟! =

ولا يَقُلْ: «بل هي كذا»، بل يتلطَّف في تنبيهِ الشيخِ لها، فإنْ لمْ يتنبَّهْ: قال: «فهَل يجوزُ فيها كذا؟».

فإنْ رَجَعَ الشيخُ إلى الصوابِ: فلا كلام، وإلّا تَرَكَ تحقيقَها إلى مجلسٍ آخرَ -بتَلَطُّفٍ-؛ لاحتِمالِ أنْ يكونَ الصَّوابُ مع الشيخِ.

وكذلك إذا تحقَّقَ خطأَ الشَّيخِ في جوابِ مسألةٍ- لا يَفوتُ تحقيقُهُ، ولا يعسُرُ تَدارُكُهُ-؛ فإنْ كان كذلك -كالكِتابةِ في رِقاعِ الاستِفتاءِ، وكونِ السَّائلِ غَريباً، أو بعيدَ الدَّارِ؛ أو مُشَنِّعاً-: تعيَّنَ تنبيهُ الشَّيخِ على ذلك في الحالِ؛ بإشارةٍ، أو تصريحٍ، فإنَّ تَرْكَ ذلك خِيانةٌ للشيخِ، فيجبُ نُصْحُهُ -بتيقُّظِهِ لذلك- بما أمْكَنَ مِن تلطُّف -أو غيرِه-[1].

= وكثيرٌ مِن النَّاسِ (!) اليومَ -لا هَمَّ لَهُم إلّا التَّرَبُّص! والترصُّد!! والتلصُّص!!!

... لِيَطِيرُوا بمِثلِ هذه الأخطاء، أو الأوهام، ويُطَيِّرُوها!!

دُونَ نُصحٍ أمين، أو تَواصٍ بالحقِّ واليقين..

(١) قالَ ابنُ رَجَبٍ في «الفَرْق بَيْنَ النَّصيحةِ والتَّعيير» (ص٣٩ - بتحقيقي):

«وكان السَّلَفُ يَكْرَهُونَ الأمرَ بالمعروفِ، والنَّهيَ عن المُنكَرِ على هذا=

○ الرّابع: [أهمية طلب علم الحديث]

أنْ يُبَكِّرَ بسماعِ الحديثِ، ولا يُهْمِلَ الاشتغالَ بِهِ، وبِعُلومِهِ، والنَّظَرَ في إسنادِهِ، ورِجالِهِ، ومَعانِيهِ، وأحكامِهِ، وفوائدِهِ، ولُغَتِهِ، وتَوارِيخِهِ.

=الوَجْهِ -أي: جِهاراً-، ويُحِبُّونَ أنْ يكونَ سِرًّا فيما بين الآمِرِ والمأمورِ، فإنَّ هذا مِن علاماتِ النُّصحِ، فإنَّ النَّاصِحَ ليس له غَرَضٌ في إشاعةِ عُيوبِ مَن يَنصحُ له، وإنَّما غَرَضُهُ إزالةُ المَفسدَةِ التي وَقَعَ فيها.

وأمّا الإشاعةُ وإظهارُ العُيوبِ؛ فهو ممّا حرَّمَهُ اللهُ ورسولُهُ».

قلتُ:

أمَّا مَن كان خَطَؤُهُ في مَلَأٍ -ككِتابٍ، أو شريطٍ-؛ وعَسُرَ تنبيهُهُ: فلا مانعَ مِن التَّصحيحِ على المَلأِ -برِفْقٍ وتلَطُّفٍ-؛ فإنِ اسْتكْبَرَ على الحقِّ -ولمْ يكُن له شُبهةٌ سائغةٌ فيما انْتُقِدَ عليه-؛ فلا بُدَّ مِن زَجْرِهِ، والإغلاظِ عليه.

نَعَم؛ التبديعُ والإسقاطُ شيءٌ آخَرُ؛ فلا تَخْلِطْ!

وانظُر كِتابي «منهج السَّلَف الصَّالح» -المتقدِّم ذِكْرُهُ- (ص١٣٠)-.

وقال الإمامُ يحيَى بنُ مَعِين:

«ما رأيتُ على رَجُلٍ -قَطُّ- خطَأً إلّا سَتَرْتُهُ، وأحببتُ أنْ أُزَيِّنَ أمْرَهُ، وما استقبَلْتُ رَجُلاً بأمرٍ يَكرهُهُ، ولكنْ أُبَيِّنَ له خطأَهُ فيما بيني وبينَهُ».

كذا في «طَبقات الحنابلة» (١/ ٤٠٥) -لابنِ رَجَب-.

ويعتنِي -أوّلاً- بـ«صحيحَي البُخاريِّ ومُسلم»، ثُمَّ بِبَقِيَّةِ الكُتُبِ الأعلامِ، والأُصولِ المُعتمَدَةِ في هذا الشَّأْنِ؛ كـ: «مُوطَّأ مالِك»، و«سُنَنِ أبي داود»، و«النَّسائيِّ»، و«ابنِ ماجَةَ»، و«جامعِ الترمذيِّ»، و«مُسندِ الشافعيِّ».

ولا ينبغِي أنْ يَقتصِرَ على أقلَّ مِن ذلكَ(١).

ونِعْمَ المُعِينُ للفَقيهِ كِتابُ «السُّنَنِ الكَبير» لأبي بَكرٍ البيهقيِّ(٢)،

---

(١) انظُر: «الحِطَّة في ذِكْر الصِّحاح السِّتَّة» لِصِدِّيق حَسَن خان (ص٢٧٤-٤٠٢ -بتحقيقي) -وهو مِن أوائلِ تحقيقاتِي العلميَّة -قبل نحوِ ثلاثين سنة-.

(٢) قال الإمامُ الذهبيُّ في «سِيَر أعلام النُّبلاء» (١٨/ ١٩٣):

«قالَ الشيخُ عِزُّ الدِّينِ بنُ عبدِ السَّلامِ -وكان أحدَ المُجتهِدين-: ما رأيتُ في كُتُبِ الإسلامِ -في العِلْمِ- مِثلَ «المُحلَّى» لابنِ حَزْمٍ، وكِتابَ «المُغْنِي» للشيخ مُوفَّق الدِّين.

قلتُ -أي: الذهبيّ-: لقد صَدَقَ الشيخُ عِزُّ الدِّينِ، وثالثُها: «السُّنَن الكبير» للبيهقيِّ، ورابعُها: «التمهيد» لابنِ عبد البَرّ؛ فمَن حصَّلَ هذه الدَّواوينَ، وكان مِن أذكِياءِ المُفْتِين، وأدْمَنَ المُطالعَةَ فيها، فهو العالِمُ حَقًّا».

قلتُ: وقد قلتُ -قديماً- (سَنَةَ ١٤١٠هـ) -في حاشيتِي على رسالتِي «الكاشف لتصحيح رواية البخاريّ لحديث (المعازِف)..» (ص١٢)-: =

ومِن ذلك: المَسانيدُ كـ«مُسندِ أحمدَ بنِ حَنبلٍ»، و«ابنِ حُمَيْدٍ»، و«البَزَّار».

ويعتنِي بمعرفةِ صحيحِ الحديثِ، وحَسَنِه، وضعيفِه، ومُسندِه، ومُرسَلِه -وسائرِ أنواعِه-؛ فإنَّهُ أحدُ جَناحَي العالِمِ بالشَّريعةِ، والمُبيِّنُ للكَثيرِ مِن الجناحِ الآخَرِ- وهو: القُرآنُ-[1].

ولا يقنعُ بمجرَّدِ السَّماعِ -كغالِبِ مُحدِّثِي هذا الزَّمانِ-! بل يعتنِي بالدِّرايةِ أشدَّ مِن اعتنائِهِ بالرِّوايةِ؛ قال الشافعيُّ -رضيَ اللهُ عنهُ-: «مَن نَظَرَ في الحديثِ قَوِيَتْ حُجَّتُهُ»؛ لأنَّ الدِّرايةَ هي المقصودُ بنَقْلِ الحديثِ وتَبليغِهِ[2].

= «ذَكَرْتُ هذا لشيخِنا الألبانيِّ -نَفَعَ اللهُ به-، فزادَ عليها كِتاباً خامِساً، هو كِتاب «المجموع» للإمام النوويِّ -رحِمَهُ اللهُ -تعالى-.

قُلْتُ: وحُقَّ لِكتابِ «فتح الباري» -للحافظِ ابنِ حَجَر- أنْ يَكونَ سادِسَها؛ لعظيمِ فائدتِهِ، وواسِعِ مادَّتِهِ».

(١) قال اللهُ -تعالى-: ﴿وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾.

(٢) نَقَلَ الحافظُ ابنُ حَجَرٍ في «النُّكَتِ على ابنِ الصَّلاح» (١/ ٢٢٩) قولَ الإمامِ أبي شامة في تقسيمِ عِلْمِ الحديثِ إلى ثلاثةِ أقسامٍ: =

= أوَّلاً: حِفْظ المُتون، ومعرفة الغريبِ والفِقْه.

ثانياً: حِفظ الأسانيد، ومعرفة الرِّجال، وتمييز الصَّحيح مِن السَّقيم.

ثالثاً: جَمعه، وكتابته، وسماعه، وطلب العُلُوّ فيه.

ثمَّ قالَ الحافظُ -مُعقِّباً- ما مُلَخَّصُهُ-: «الحقُّ أنَّ كُلًّا منهُما [أي: الأوّل والثاني] في عِلْم الحديث مُهِمٌّ...

ولا شكَّ أنَّ مَن جَمَعَهُما: حازَ القِدْحَ المُعَلَّى، ومَن أخَلَّ بهما: فلا حظَّ له في اسمِ المُحَدِّثِ، ومَن أحْرَزَ الأوّل وأخَلَّ بالثَّانِي: كان بعيداً عن اسمِ المحدِّثِ -عُرْفاً-.

ولا شكَّ أنَّ مَن جَمَعَ [السَّماعَ] مع الفنِّ الأوَّل: كان أوفرَ قِسماً، وأحظَّ قَسْماً..

فمَن جَمَعَ الأُمورَ الثَّلاثَةَ: كان فَقيهاً مُحدِّثاً كامِلاً.

ومَن انْفَرَدَ باثْنَيْنِ مِنها: كان دُونَهُ.

وإنْ كان ولا بُدَّ مِن الاقتِصارِ على اثْنَيْنِ؛ فلْيَكُن: الأوَّلَ، والثَّاني».

(تنبيهٌ): وَقَعَ في عددٍ مِن كُتُبِ المُصطَلَحِ -المُتأخِّرَةِ-: خَلْطٌ في فَرْقِ ما بَيْنَ (الرِّواية)، و(الدِّراية) -تعريفاً-!

مع أنَّ اشتقاقَهُما اللُّغَوِيَّ -فقط!- كافٍ في إدراكِ الفَرْقِ الصحيحِ -على وَجهِهِ الحقِّ-.

فـ(الرِّواية) هي: النَّقلُ، و(الدِّراية) هي: الفَهْمُ. =

○ الخامِس: [بحث المبسوطات، والمُطوّلات]

إذا شَرَحَ محفوظاتِـهِ المُختـصَرات، وضَـبَطَ مـا فيهـا مِـن الإشكالاتِ، والفوائدِ المُهِمَّات: انْتَقَلَ إلى بَحْثِ المَبسوطاتِ، مع المُطالَعَةِ الدَّائمةِ، وتعليقِ ما يمرُّ به، أو يسمعُهُ مِن الفوائـدِ النَّفيسةِ، والمسائلِ الدَّقيقةِ، والفُروعِ الغَريبةِ، وحلِّ المُشكِلاتِ والفُروقِ بين أحكامِ المُتشابِهاتِ -مِن جميعِ أنواعِ العُلومِ-.

ولا يستقلُّ[1] بفائدةٍ يسمعُها، أو يتهاونُ بقاعدةٍ يضبطُها، بل

= وأضافَ الإمامُ ابنُ القيِّم في «المدارِج» (٢/ ٦٠) -وغيرُه- تَبَعاً لبعضِ السابِقين-: (عِلم الرِّعاية)، وهو -كما قال-: (مُراعاة العِلمِ وحِفظِهِ بالعملِ).

(١) أي: يَتَقالُّها، وينظرُ إليها بعينِ الاستِصْغارِ.

وإنِّي لَأَحْمَدُ اللهَ -تعالى- أنَّهُ اجْتَمَعَ عندي مِن أمثالِ هذه الفوائدِ -وكُلُّها مِن غَيْرِ مظانِّها- عشراتُ الآلاف؛ وذلك على مَدارِ أكثرَ مِن ثلاثينَ عاماً.

وهذا غيرُ ما علَّقْتُهُ -منها- على حواشي الكُتُب، وأغلفتِها -واللهُ المُستعانُ- والفضلُ له-وحدَهُ- سُبحانَهُ-.

وقد وَقَعَ في قلبي أنْ أُسمِّيها -عند تجميعِها، وإرادة نَشْرِها-: «خفايا البَقايا»!

... ولهذه التسميةِ سَبَبٌ!

يُبادِرُ إلى تعليقِها، وحِفظِها.

ولْتكُن هِمَّتُهُ في طلبِ العِلمِ عاليةً؛ فلا يَكتفِي بقليلِ العِلْمِ مع إمكانِ كثيرِهِ، ولا يَقْنَعْ مِن إرثِ الأنبياءِ -صلواتُ الله عليهِم- بيَسيرِهِ، ولا يُؤَخِّرُ تحصيلَ فائدةٍ تمَكَّنَ منها، أو يَشْغَلُهُ الأملُ والتّسويفُ عنها؛ فإنَّ للتأخيرِ آفاتٍ، ولأنَّهُ إذا حصَّلَها في الزَّمَنِ الحاضرِ حصَّلَ في الزَّمَنِ الثَّانِي غيرَها.

ويغتنمُ وَقْتَ فَراغِه ونشاطِهِ، وزَمَنَ عافيتِهِ، وشَرْخِ شبابِهِ، ونَباهةِ خاطِرِهِ، وقِلَّةِ شواغِلِهِ -قَبْلَ عَوارضِ البِطالةِ، أو مَوانعِ الرِّياسةِ-.

قال عُمَرُ -رضيَ اللهُ عنهُ-: «تفقَّهُوا قَبْلَ أن تُسَوَّدُوا»[1].

---

(١) علَّقَهُ البخاريُّ في «صحيحِهِ» (١/ ٣٩).

ووَصَلَهُ الدارميُّ (٢٥٠)، وابنُ أبي شَيْبَةَ (٢٦١١٦)، وأبو خَيْثَمَةَ في «العِلْم» (٩) بسندٍ صحيحٍ -كما قال الحافظُ ابنُ حَجَر في «فتح الباري» (١/ ١٦٦)، والعلّامةُ ابنُ مُفلِح في «الآداب الشرعيَّة» (٢/ ٤٢)-.

وقال الخطيبُ البغداديُّ في «نصيحةِ أهل الحديث» (ص٢٥) -شارِحاً-: «يَقولُ: تعلَّمُوا العِلْمَ ما دُمْتُم صِغاراً؛ قَبْلَ أنْ تَصِيرُوا سادةً رُؤَساءَ».

وقال الشافعيُّ -رضيَ اللهُ عنهُ-: «تفقَّهْ قبْلَ أنْ ترْأَسَ؛ فإذا رَأَسْتَ؛ فلا سبيلَ إلى الفِقْهِ»(١).

ولْيَحْذَرْ مِن نَظَرِهِ نفسَهُ بعينِ الكَمالِ، والاستِغناءِ عن المشايخِ؛ فإنَّ ذلك عينُ الجَهْلِ، وقِلَّةِ المعرفةِ، وما يَفوتُهُ أكثرُ ممَّا حصَّلَهُ.

وقد تقدَّمَ قولُ سعيدِ بنِ جُبَيْرٍ: «لا يزالُ الرَّجُلُ عالِماً ما تعلَّمَ؛ فإذا تَرَكَ [التعلُّمَ] -وظَنَّ أنَّهُ قد اسْتَغْنَى-؛ فهو أجهلُ ما يكونُ»(٢).

وإذا كَمَلَتْ أهليَّتُهُ، وظَهَرَت فَضيلَتُهُ، ومَرَّ على أكثرِ كُتُبِ الفنِّ -أو المشهورةِ منها- بَحْثاً ومُراجعةً ومُطالعةً-: اشتغَلَ بالتَّصنيفِ، وبالنَّظَرِ في مذاهِبِ العُلماءِ؛ سالِكاً طَريقَ الإنصافِ فيما يَقَعُ له مِن الخلافِ -كما تقدَّمَ في (أدب العالِمِ)(٣)-.

○ **السادس: [لزوم المُواظَبة على حضور الدُّروس]**

أنْ يَلْزَمَ حَلْقَةَ شيخِهِ في التَّدريسِ والإقراءِ -بل وجميعِ مجالِسِهِ

---

(١) رَواهُ ابنُ عَساكِرٍ في «تاريخ دمشق» (٤١/ ٢٠٥)، والخطيب في «النصيحة» (ص٢١)، و«الفقيه والمتفقِّه» (٧٦٥).

(٢) انظُر (ص٩٠-٩١).

(٣) انظُر (ص١١٠).

-إذا أمْكَنَ-؛ فإنَّهُ لا يزيدُهُ إلّا خيراً، وتحصيلاً، وأدباً، وتَفضيلاً -كما قالَ عليٌّ -رضيَ اللهُ عنهُ- في حديثِهِ المُتقدِّم(١)-: «ولا تَشْبَعْ مِن طُولِ صُحبتِهِ؛ فإنَّما هو كالنَّخلةِ تنتظرُ متى يسقُطُ عليكَ منها شيءٌ».

ويجتهدُ على مُواظَبَةِ خِدمَتِهِ، والمُسارعةِ إليها؛ فإنَّ ذلك يُكسِبُهُ شَرَفاً، وتَبجيلاً.

ولا يقتصرْ في الحَلْقَةِ على سماعِ دَرْسِهِ -فقط- إذا أمْكَنَهُ-؛ فإنَّ ذلك علامةُ قُصورِ الهِمَّةِ، وعدمِ الفَلاحِ، وبُطْءِ التَّنَبُّهِ.

بل يعتنِي بسائرِ الدُّروسِ المَشروحةِ -ضَبْطاً، وتَعليقاً، ونَقْلاً -إنِ احْتَمَلَ ذهنُهُ ذلك-، ويُشارِكُ أصحابَها حتّى كأنَّ كُلَّ دَرْسٍ -منها- له.

ولَعَمْرِي(٢)؛ إنَّ الأمرَ لَكَذَلِكَ للحَرِيصِ؛ فإنْ عَجَزَ عن ضَبطِ

---

(١) انظُر (ص٢١٢).

(٢) الأرجحُ جَوازُها؛ فلَيْسَت هي يَميناً.

وانظُر تعليقِي على كتاب «الحِطَّة في ذِكر الصِّحاحِ السِّتَّة» (ص١٠٦) -للعلّامةِ صدِّيق حسن خان-.

جميعِها اعْتَنَى بالأهمِّ فالأهمِّ -منها-(١).

وينبغِي أنْ يَتَذاكَرَ مُواظِبُو مَجلِس الشَّيخ ما وَقَعَ فيه مِن الفوائـدِ، والضَّوابطِ، والقواعدِ(٢) -وغيرِ ذلك-، وأنْ يُعِيدُوا كلامَ الشَّيخِ فيما بينهُم؛ فإنَّ في المُذاكَرَةِ نَفْعاً عَظيماً.

---

(١) نَقَلَ الذهبيُّ في «تذكِرَةُ الحُفَّاظ» (٤/ ١٤٧٠) -عن الإمامِ النَّـوَوِيِّ -يَحْكِي عن نفسِهِ-: أنَّهُ «كان يقـرأُ كُـلَّ يـومٍ اثنَـي عـشرَ دَرسـاً عـلى مَـشايخِهِ -شَرحاً وتصحيحاً- دَرسَيْن في «الوسيط»، ودَرسـاً في «المهـذَّب»، ودَرسـاً في «الجَمع بين الصحيحَيْن»، ودَرسـاً في «صـحيح مُـسلم»، ودَرسـاً في «اللُّمَـع» -لابنِ جِنِّي-، ودَرْساً في «إصلاح المَنطِق»، ودَرسـاً في التـصريف، ودَرسـاً في أصول الفِقه، ودَرْساً في أسماء الرِّجال، ودَرساً في أُصول الدِّين».

قال: «وكنتُ أُعَلِّقُ جَميعَ ما يتعلَّقُ بها مِن شرح مُشْكِلٍ، ووُضـوحِ عِبـارةٍ، وضبطِ لُغَةٍ، وباركَ اللهُ -تعالى- في وَقْتِي.

وخَطَرَ لي أنْ أشتغِلَ في الطِّبِّ! واشتَرَيْتُ «كِتاب القانون»؛ فأظْلَمَ قَلْبِـي! وبَقيتُ أيَّاماً لا أقدِرُ على الاشتِغالِ، فأفَقْتُ على نَفسِي، وبِعْتُ «القانون»؛ فأنارَ قلبي».

(٢) قال ابنُ نُجَيْم الحَنَفِيُّ في «الأشباه والنَّظائر» (ص١٦٦):

«والفَرْقُ بَيْنَ (الضَّابِطِ) و(القاعدةِ)؛ أنَّ القاعدةَ: تَجمعُ فُروعاً مِن أبـوابٍ شتَّى، والضَّابطُ: يَجمَعُها مِن بابٍ واحدٍ.

هذا هو الأصلُ».

جميعِها اعتَنَى بالأهمِّ فالأهمِّ -منها-[1].

وينبغِي أنْ يَتَذاكَرَ مُواظِبُو مَجلِس الشَّيخ ما وَقَعَ فيه مِن الفوائـدِ، والضَّوابطِ، والقواعدِ[2] -وغيرِ ذلك-، وأنْ يُعِيدُوا كلامَ الشَّيخِ فيما بينهُم؛ فإنَّ في المُذاكَرَةِ نَفْعاً عَظيماً.

---

(١) نَقَلَ الذهبيُّ في «تذكِرَةُ الحُفَّاظ» (٤/ ١٤٧٠) -عن الإمام النَّوَوِيِّ -يَحْكِي عن نفسِهِ-: أنَّهُ «كان يقرأُ كُلَّ يوم اثنَي عشرَ دَرساً على مَشايِخِهِ -شَرحاً وتصحيحاً- دَرسَيْن في «الوسيط»، ودَرساً في «المهذَّب»، ودَرساً في «الجَمع بين الصحيحَيْن»، ودَرساً في «صحيح مُسلم»، ودَرساً في «اللُّمَع» -لابنِ جِنِّي-، ودَرْساً في «إصلاح المَنطِق»، ودَرساً في التصريف، ودَرساً في أصول الفِقه، ودَرْساً في أسماء الرِّجال، ودَرساً في أُصول الدِّين».

قال: «وكنتُ أُعَلِّقُ جَميعَ ما يتعلَّقُ بها مِن شرح مُشكِلٍ، ووُضوح عِبارةٍ، وضبطِ لُغَةٍ، وبارك اللهُ -تعالى- في وَقْتِي.

وخَطَرَ لي أنْ أشتغِلَ في الطِّبِّ! واشتَرَيْتُ «كِتاب القانون»؛ فأظْلَمَ قَلْبِي! وبَقيتُ أيَّاماً لا أقدِرُ على الاشتِغالِ، فأفَقْتُ على نَفسِي، وبِعْتُ «القانون»؛ فأنارَ قلبي».

(٢) قال ابنُ نُجَيْم الحَنَفِيُّ في «الأشباه والنَّظائر» (ص١٦٦):

«والفَرْقُ بَيْنَ (الضَّابِطِ) و(القاعدةِ)؛ أنَّ القاعدةَ: تَجمعُ فُروعاً مِن أبوابٍ شتَّى، والضَّابطُ: يَجمَعُها مِن بابٍ واحدٍ.

هذا هو الأصلُ».

وينبغي المُذاكَرَةُ في ذلك عندَ القيامِ مِن مجْلِسِهِ -قَبْلَ تفرُّقِ أذهانِهم، وتشَتُّتِ خَواطِرِهم، وشُذوذِ بعضِ ما سَمِعُوهُ عن أفهامِهِم-، ثُمَّ يَتذاكَرُونَهُ في بعضِ الأوقاتِ(١).

قال الخطيبُ: «وأفضلُ المُذاكرةِ مُذاكرةُ اللَّيلِ»(٢).

وكان جماعةٌ مِن السَّلَفِ يَبدَؤونَ في المُذاكَرَةِ مِن العشاء، فرُبَّما لمْ يَقُومُوا حتّى يسمَعُوا أذانَ الصُّبْح.

فإنْ لمْ يَجِد الطالبُ مَن يُذاكِرُهُ: ذاكَرَ نَفسَهُ بنفسِهِ، وكَرَّرَ مَعنَى ما

---

(١) أوْرَدَ الذهبيُّ في «تذكِرَة الحُفَّاظ» (١/ ٢٧٧) أنَّ عليَّ بنَ الحَسَنِ بنِ شَقيقٍ، قال: «قُمتُ مع ابنِ المُبارَكِ -لَيلةً باردةً-؛ لِيخرُجَ مِن المسجدِ، فذاكَرَنِي عندَ البابِ بحديثٍ، وذاكَرْتُهُ، فما زالَ يُذاكِرني حتّى جاءَ المُؤذِّنُ، فأذَّنَ للفَجْرِ!».

ونَقَلَ الذهبيُّ في «سِيَرِ أعلامِ النُّبلاء» (١١/ ٢٢٨) عن عبدِ الله بنِ أحمدَ، قال: لَـمّا قَدِمَ أبو زُرْعَةَ، نَزَلَ عندَ أبي، فكانَ كثيرَ المُذاكَرَةِ له، فسمعتُ أبي يَوماً يقولُ: «ما صَلَّيْتُ اليومَ غيرَ الفريضةِ، واستأثَرْتُ بمُذاكَرَةِ أبي زُرْعَةَ على نَوافِلِي».

(٢) انظُر أمثلةَ ذلك، وبعضَ صُوَرِهِ، في: «الفقيهِ والمُتفقِّهِ» (٢/ ١٢٨)، و«الجامِع» (٢/ ٢٧٦) -كِلاهُما للخطيبِ-، و«العِلم» (١٠٨) -لأبي خَيْثَمَةَ-.

سَمِعَهُ -لَفْظَه- على قَلْبِه، لِيَعْلَقَ ذلك على خاطِرِه؛ فإنَّ تَكْرارَ المعنى على القَلْبِ كَتكرارِ اللَّفظِ على اللِّسان -سَواءً بسواءٍ-.

وقَلَّ أنْ يُفلِحَ مَن اقتصرَ على الفِكْرِ والتعقُّل بحَضْرَةِ الشَّيخِ -خاصَّةً-، ثُمَّ يَتْرُكُهُ، ويقومُ ولا يُعاوِدُهُ!

○ السابع: [السلام على الحاضرين مجلسَ العلم]

إذا حَضَرَ مجلسَ الشيخِ: سَلَّمَ على الحاضِرينَ بصوتٍ يُسْمِعُ جَميعَهُم، ويَخُصُّ الشيخَ بزيادةِ تحيَّةٍ وإكرامٍ.

وكذلك يُسلِّمُ إذا انْصَرَفَ.

وعَدَّ بعضُهُم حِلَقَ العِلْمِ -في حالِ أَخْذِهِم فيه- مِن المواضعِ التي لا يُسَلَّمُ فيها! وهذا خلافُ ما عليهِ العُرْفُ والعملُ[1].

---

(١) بل السُّنَّةُ -أيضاً-:

ففي «مُسنَدِ أحمدَ» (٤/ ١٥٠)، و«سُنَنِ النَّسائيّ الكُبرَى» (٨٠٣٥)، و«فضائلِ القُرآن» -لأبي عُبَيْد- (ص٢٩) عن عقبةَ بنِ عامِرٍ، قال:

كُنّا جُلوساً في المسجدِ نَقرأُ القُرآنَ، فدَخَلَ رسولُ الله ﷺ فسلَّمَ علينا، فرَدَدْنا عليه السَّلامَ... إلخ... =

ولكنْ؛ يَتَّجِهُ ذلك في شخصٍ واحدٍ، مُشتغلٍ بحِفظِ دَرسِهِ، وتكرارِهِ، وإذا سَلَّمَ عليهِ؛ فلا يتخطَّى رِقابَ الحاضِرينَ- إلى قُرْبِ الشَّيخِ- مَن لمْ تَكُنْ منزلتُهُ كذلك، بل يجلسُ حيثُ انْتَهَى به المجلسُ -كما وَرَدَ في الحديثِ-[1].

= وصحَّحَهُ شيخُنا الإمامُ الألبانيُّ في «سلسلة الأحاديث الصحيحة» (٣٢٨٥)، وفي «أصل صفة صلاة النبيِّ ﷺ» (٢/ ٥٧٨ -وهو مهمٌّ جدًّا-).

وقال الإمامُ ابنُ كثير في «فضائل القُرآن» (ص٦١ -مقدمة «تفسيره»): «فيه دلالةٌ على السَّلام على القارئ».

وفي بعض كُتُبِ (آداب تلاوة القُرآن!) ما يُناقِضُ ذلك، فلْيُنْتَبَهْ!

(١) روَى البخاريُّ في «الأدب» -المُفرَد- (١١٤١)، ولُوَيْن في «جُزْئِه» (٢٣) عن جابر بن سَمُرَة، قال: كُنّا إذا أَتَيْنا النبيَّ ﷺ: جَلَسَ أحدُنا حيثُ انْتَهَى.

وصحَّحَهُ -لغيرِهِ- شيخُنا.

وانظُر حديثاً آخرَ -في معناه- في: «السلسلة الصحيحة» (١٣٢١).

وأخرجَ البخاريُّ (٦٦)، ومُسلمٌ (٢١٧٦)، عن أبي واقدٍ اللَّيْثِيِّ، أنَّ رسولَ الله ﷺ بينما هو جالِسٌ في المسجدِ، والناسُ معه، إذْ أَقْبَلَ نَفَرٌ ثلاثةٌ، فأقبلَ اثنان إلى رسولِ الله ﷺ، وذَهَبَ واحدٌ، قال: فَوَقَفَا على رسولِ الله=

فإنْ صَرَّحَ له الشيخُ والحاضِرُونَ بالتقدُّمِ -أو كانـتْ منزلتـهُ، أو كان يعلمُ إيثارَ الشَّيخِ والجماعةِ لذلك-: فلا بأس.

ولا يُقيمُ أحداً مِن مجلِسِهِ[1]، أو يُزاحِمُهُ -قَصْداً-؛ فإنْ آثَرَهُ الغـيرُ بمجلسِهِ لمْ يَقْبَلْ؛ إلّا أنْ يكـونَ في ذلـك مـصلحةٌ[2] يعرفُهـا القـومُ،

=ﷺ، فأمَّا أحدُهُما: فرَأَى فُرْجَةً في الحَلْقَةِ، فجَلَسَ فيها، وأمّا الآخـر: فجَلَـسَ خَلْفَهُم، وأمّا الثالثُ: فأدبرَ ذاهِباً.

فلمَّا فَرَغَ رسولُ الله ﷺ قال: «**أَلا أُخبِرُكُم عن النَّفَرِ الثَّلاثةِ؟!**

أَمَّا أحدُهُم: فآوَى إلى الله، فآواهُ الله، وأمّا الآخرُ: فاسْـتَحْيَا، فاسْـتَحْيا اللهُ منهُ، وأمّا الآخرُ: فأعْرَضَ، فأعرضَ اللهُ عنهُ».

(١) رَوَى البخاريُّ (٦٢٦٩)، ومُـسلمٌ (٢١٧٧)، عـن ابـنِ عُمَـرَ، عـن النبيِّ ﷺ، قال: «**لا يُقيمَنَّ الرَّجُلُ الرَّجُلَ مِن مَقعدِهِ، ثُمَّ يَجلِسُ فيـه، ولكِـنْ تَفـسَّحُوا وتوسَّعُوا**».

(٢) أورَدَ أبو نُعَيْم في «حِليـة الأوليـاء» (٩/ ١٦٥)، والمِزِّي في «تهـذيب الكمال» (١/ ٤٥٨)، عن عبدِ الله بنِ أحمدَ بنِ حنبلٍ: حَضَرَ قومٌ مِـن أصـحابِ الحديثِ في مجلِسِ أبي عاصمٍ الضحَّاك بن مَخْلَدٍ، فقالَ لهُم: أَلا تتفقَّهُونَ ولـيسَ فيكُم فَقيه؟! فجَعَلَ يذُمُّهُم، فقالُوا: فينا رجُلٌ، فقالَ: مَن هو؟ فقالُوا: الـسَّاعةَ يَجيءُ، فلمّا جاءَ أبي، قالُوا: قد جاءَ، فنَظَرَ إليهِ، فقالَ له: تقدَّم، فقالَ: أكـرَهُ أنْ=

ويَنْتَفِعُونَ بها مِن بحثِهِ مع الشيخ؛ لِقُرْبِهِ منه، أو لِكَوْنِهِ كبيرَ السِّنِّ، أو كثيرَ الفضيلةِ والصَّلاحِ.

ولا ينبغِي لأحدٍ أنْ يُؤْثِرَ بِقُرْبِهِ مِن الشيخِ إلّا لمن هو أوْلَى بذلك؛ لِسِنِّهِ، أو عِلْمِهِ، أو صلاحِهِ.

بل يحرصُ على القُرْبِ مِن الشَّيخِ -إذا لَمْ يَرْتَفِعْ في المجلسِ على مَن هو أفضلُ منهُ[١]-.

وإذا كان الشيخُ في صَدْرِ مكانٍ، فأفضلُ الجماعةِ أحَقُّ بِما على يمينِهِ ويَسارِهِ، وإن كان على طَرَفِ صُفَّةٍ[٢] -أو نحوِها-: فالمُبَجَّلُونَ

=أتخطَّى الناسَ، فقالَ أبو عاصمٍ: هذا مِن فِقْهِهِ وأخْذِهِ، فقالَ: وسِّعُوا له، فوسَّعُوا، فدخَلَ، فأجلَسَهُ بينَ يَدَيْهِ، وألْقَى عليه مسألةً، فأجابَ، وألْقَى ثانيةً، فأجابَ، وثالثةً، فأجابَ، ومسائلَ، فأجابَ.

(١) وفي «مُقَدِّمَة الجَرح والتَّعديل» (١/ ٢٩٧) -لابنِ أبي حاتِم-: قالَ أحمدُ بنُ سِنَان القطّان: «ما رأيتُ يَزيدَ -وهو ابنُ هارون- لأحدٍ أشدَّ تعظيماً منهُ لأحمدَ بنِ حَنْبَل، ولا أكرمَ أحداً مثلَه، كان يُقْعِدُهُ إلى جَنْبِهِ، ويُوقِّرُهُ، ولا يُمازِحُهُ».

(٢) هي مكانٌ مُرتفِعٌ مُعَدٌّ للجُلوسِ. =

مع الحائطِ، أو مع طرَفها -قُبالَتَهُ-(١).

وينبغِي للرُّفَقاءِ في دَرسٍ واحدٍ -أو دُروسٍ- أنْ يجتمعُوا في جِهةٍ واحدةٍ؛ لِيكونَ نَظَرُ الشيخِ إليهم -جميعاً- عند الشَّرحِ، ولا يَخُصُّ بعضَهُم -في ذلك- دُونَ بعضٍ.

وقد جرَتِ العادَةُ -في مجالِسِ التَّدريسِ- بجُلوسِ المُتميِّزين قُبالَةَ وَجْهِ المُدرِّسِ، أو المُبجَّلين مِن بَعيدٍ، أو زائرٍ عن يمينِهِ، أو يسارِهِ.

○ **الثامن: [الأدب مع حاضري مجلسِ العلم]**

أنْ يتأدَّبَ مع حاضِري مجلسِ الشيخ؛ فإنَّهُ أدبٌ معه، واحترامٌ لمجلِسِهِ، وهُم رُفَقاؤُهُ، فيُوقِّرُ أصحابَهُ، ويحترمُ كُبَراءَهُ، وأقرانَهُ.

ولا يجلس وَسْطَ الحَلْقَةِ(٢)، ولا قُدَّامَ أحدٍ إلّا لِضَرورةٍ -كما في

= و(الطَّرَف) -بفَتح الرّاء-: الناحية، وبسُكونِها: العَيْن.

(١) قال الجوهريُّ في «الصِّحاح» (٥/ ١٧٩٥): «فُلانٌ جَلَسَ قُبالتَهُ -بالضَّمِّ-، أي: تُجاهَهُ».

(٢) وفي النَّهْيِ عن ذلك حديثٌ لا يصحُّ: =

مَجالِسِ التحديثِ-.

ولا يُفَرِّقُ بَيْنَ رَفيقَيْنِ، ولا بَيْنَ مُتصاحِبَيْنِ إلّا بإذنِهما -معاً-(١)، ولا فوقَ مَن هو أَوْلَى منهُ.

وينبغي للحاضِرين -إذا جاءَ القادِمُ- أنْ يُرَحِّبُوا به، ويُوَسِّعُوا له، ويتفسَّحُوا لأجلِهِ، ويُكرِمُوهُ بما يُكْرَمُ به مثلُهُ، وإذا فُسِحَ له في المجلِسِ -وكان حَرِجاً- ضَمَّ نَفْسَهُ.

ولا يتوسَّع، ولا يُعطِي أحداً منهُم جَنْبَهُ، ولا ظَهْرَهُ، ويتحفَّظُ مِن

= رواهُ الترمذيُّ (٢٧٥٣)، وأبو داود (٢٩٥٧)، وأحمدُ (٢٣٢٦٣)، والطيالسيُّ (٤٣٥) عن حُذَيْفَةَ، أنَّ رجُلاً قَعَدَ وَسَطَ الحَلْقَةِ؛ فقال حُذَيْفَةُ:

مَلعونٌ على لِسانِ محمدٍ ﷺ.

أو: لَعَنَ اللهُ على لسانِ محمدٍ ﷺ مَن قَعَدَ وَسْطَ الحَلْقَةِ.

فانظُر «السِّلسلة الضعيفة» (٦٣٨) -لشيخِنا الألبانيِّ-.

نَعَمْ؛ الأَوْلَى مُجانَبَةُ هذا التوسُّطِ تأدُّباً -إذا اسْتَنْكَرَهُ العُرْفُ-!

(١) وقد رَوَى الترمذيُّ (٢٧٥٢)، وأبو داود (٤٨٤٥) عن عبدِ الله بنِ عَمْرو، أنَّ النبيَّ ﷺ قال: **«لا يَحِلُّ لِرَجُلٍ أنْ يُفَرِّقَ بين اثنَيْنِ إلّا بإذنِهما»**.

وحسَّنَهُ شيخُنا في «صحيح الترغيب» (٣٠٧١).

ذلكَ، ويتعهَّدُهُ عندَ بَحْثِ الشَّيخِ له، ولا يجنحُ على جارِهِ[1]، أو يجعلُ مِرْفَقَهُ قائماً في جَنْبِهِ، أو يَخْرُجُ عن بقيَّةِ الحَلْقَةِ -بتقدُّمٍ أو تأخُّرٍ-.

ولا يتكلَّمْ في أثناءِ دَرْسِ غيرِهِ -أو دَرْسِهِ- بما لا يتعلّقُ به، أو بما يَقطعُ عليه بَحْثَهُ.

وإذا شَرَعَ بعضُهُم في دَرْسٍ؛ فلا يتكلَّمُ بكلامٍ يتعلَّقُ بدرسٍ فُرِغَ [منهُ]- ولا بغيرِهِ- ممّا لا تفوتُ فائدتُهُ إلّا بإذنٍ مِن الشَّيخِ، وصاحبِ الدَّرسِ.

وإنْ أساءَ بعضُ الطلبةِ أدباً على غيرِهِ: لمْ يَنْهَرْهُ غيرُ الشيخِ؛ إلّا بإشارتِهِ، أو سِرًّا بينهُما -على سبيلِ النَّصيحةِ-.

وإنْ أساءَ أحدٌ أدَبَهُ على الشيخِ: تعيَّنَ على الجماعةِ انتِهارُهُ، وردُّهُ، والانتصارُ للشيخِ -بِقَدْرِ الإمكانِ -وفاءً لِحقِّهِ-.

ولا يُشارِكْ أحدٌ مِن الجماعةِ أحداً في حديثِهِ -ولا سِيَّما الشيخ-.

قال بعضُ الحُكَماء: «مِن الأدبِ أنْ لا يُشارَكَ الرَّجُلُ في حديثِهِ،

---

(١) أي: يميلُ.

وإنْ كانَ أعلمَ به منهُ»(١).

وأنْشَدَ الخطيبُ -في هذا المكان(٢)-:

ولا تُـشارِكْ في الحـديثِ أهْلَـهْ   وإنْ عَرَفْـتَ فَرْعَـهُ وأصْـلَهْ

فإنْ عَلِمَ إيثارَ الشَّيخِ ذلك -أو المُتكلِّمِ-؛ فلا بأسَ.

○ التاسع: [ضوابط الحياءِ الشرعيِّ]

أنْ لا يَسْتَحْيِيَ مِن سُؤالِ ما أشكَلَ عليه، وتَفَهُّمِ ما لمْ يَنْعَقِدْ -بتلطُّفٍ، وحُسْنِ خِطابٍ، وأدبٍ وسُؤالٍ-.

وقالَ عُمَرُ -رضيَ اللهُ عنهُ-: «مَن رقَّ وَجْهُهُ: رَقَّ عِلْمُهُ»(٣).

وقال مُجاهِدٌ: «لا يتعلَّمُ العِلْمَ مُسْتَحْيٍ، ولا مُسْتَكْبِرٌ»(٤).

---

(١) «اللَّطائف مِن دقائِقِ المَعارِف» (٧٦٩) -لأبي مُوسَى المَدِينيِّ-، و«الجامع لأخلاق الراوِي وآداب السّامِع» (١/ ٢٠١) -للخطيبِ البغداديِّ-.

(٢) في «الجامِع» (١/ ٢٠١).

(٣) رَواهُ الخطيبُ في «الفقيه والمُتفقِّه» (١٠٠٦).

(٤) عَلَّقَهُ البخاريُّ (١/ ٣٨).

وَوَصَلَهُ الخطيبُ في «الفقيه والمُتفقِّه» (١٠٠٧) -وغيره-.

انظُر «تغليق التعليق» (٢/ ٩٣).

وقالَت عائشةُ -رضيَ اللهُ عنها-: «رَحِـمَ اللهُ نِساءَ الأنـصارِ؛ لمْ يَكُن الحياءُ يَمْنَعُهُنَّ أنْ يَتفَقَّهْنَ في الدِّينِ»(١).

وقالَت أُمُّ سُلَيْمٍ -رضيَ اللهُ عنهـا- لرسـولِ الله ﷺ: «**إنَّ اللهَ لا يَسْتَحْيِي مِن الحقِّ؛ هل على امْرَأَةٍ مِن غُسْلٍ إذا احْتَلَمَت؟!**»(٢).

ولِبعضِ العَرَب(٣):

وليسَ العَمَـى طُـولَ الـسُّؤالِ وإنَّـما   تمامُ العَمَى طُولُ السُّكوتِ على الجَهْلِ

وقد قيلَ: «مَن رَقَّ وَجْهُهُ عندَ السُّؤالِ: ظَهَرَ نَقصُهُ عنـد اجتماعِ الرِّجال»(٤).

ولا يَسألُ عن شيءٍ في غيرِ مَوضِعِه؛ إلّا لِحاجَـةٍ، أو عِلْـمٍ بإيثـارِ

---

(١) علَّقَهُ البخاريُّ (١/ ٣٨).

ووَصَلَهُ مُسلمٌ (٣٣٢).

(٢) أخرجَهُ البخاريُّ (٢٨٢)، ومُسلمٌ (٣١٣).

(٣) أوْرَدَهُ ابـنُ عبـد الـبرّ في «جـامع بيـان العِلـم» (٥٣٨)، ونَـسَبَهُ للأصمعيِّ.

(٤) «إبراز المعاني مِن حِرْز الأماني» (ص٧٧٠) -لأبي شامَةَ-، و«النُّكَت الوفيَّة على الألفيَّة» (٢/ ٣٧١) -للبِقَاعِي-.

الشَّيْخِ ذلك.

وإذا سَكَتَ الشَّيخُ عن الجوابِ: لم يُلِحَّ عليه، وإنْ أخطأَ في الجوابِ: فلا يَرُدَّ في الحالِ عليه.

وكما لا ينبغِي للطالبِ أنْ يَسْتَحْيِيَ مِن السُّؤالِ؛ فكذلك لا يَسْتَحْيِي مِن قولِهِ: «لم أفْهَمْ!»[1] -إذا سألَهُ الشَّيخُ-؛ لأنَّ ذلك يُفَوِّتُ عليه مَصلحتَهُ العاجلةَ والآجلةَ:

- أمّا العاجِلَةُ؛ فحِفظُ المَسألةِ، ومعرفتُها، واعتقادُ الشيخِ فيه الصِّدْقَ، والوَرَعَ، والرَّغبَةَ.

- والآجِلَةُ؛ سَلامَتُهُ مِن الكذِبِ والنِّفاق، واعتيادُهُ التَّحقيقَ.

قال الخليلُ: «منزلةُ الجهلِ بين الحياءِ والأَنَفَةِ»[2].

---

(١) روَى الخطيبُ في «الفقيه والمُتفقِّه» (٢/ ١٨٩)، والجواليقي في «شَرْح أدَب الكاتِب» (ص٦٩)، والقاضي عِيَاض في «الغُنْيَة» (ص١٨٣) أنَّهُ جاءَ رَجُلٌ إلى ابنِ شُبْرُمَة؛ فسألَهُ عن مسألةٍ ففسَّرَها له، فقال: لم أفْهَمْ! فأعادَ عليه، فقال: لم أفهَمْ! فقال: «إنْ كُنتَ لم تَفْهَم لأنَّكَ لم تَفْهَم؛ فستفهمُ بالإعادةِ، وإنْ كنتَ لم تَفهَمْ لأنَّكَ لا تَفْهَمُ؛ فهذا داءٌ لا دواءَ له»!

(٢) «الحثُّ على طَلَبِ العِلم» (ص٨٤) -للعسكريِّ-، و«عُيون الأخبار» (٢/ ١٣٩) -لابنِ قُتَيْبَة-.

وقد تقدَّمَ في (أدبِ العالِمِ)[1]: أنَّهُ لا يُسألُ المُسْتَحْيِي: «هَل فَهِمْت؟»؛ بل يُتَوَصَّلُ إلى العِلْمِ بفَهْمِهِ بطَرْحِ المسائلِ؛ فإنْ سألَهُ؛ فلا يَقُلْ: «نَعَم»؛ حتّى يتَّضِحَ له المعنَى اتِّضاحاً جليًّا؛ كَيْلا يَفوتَهُ الفَهْمُ، ويُدْرِكَهُ بكَذِبِهِ الإثْمُ.

○ العاشر: [مُراعاة أوقات الطالب مع أوقات غيره]

مُراعاةُ نَوْبتِهِ؛ فلا يتقدَّمُ عليها بغيرِ رِضا مَن هي له:

رُوِيَ أنَّ أنصاريًّا جاءَ إلى النبيِّ ﷺ، فسألَهُ، وجاءَ رَجُلٌ مِن ثَقيفٍ، فقال النبيُّ ﷺ: **«يا أخا ثَقيفٍ، إنَّ الأنصاريَّ قد سَبَقَكَ بالمسألةِ، فاجْلِسْ كَيْما نَبدأَ بحاجةِ الأنصاريِّ قَبْلَ حاجَتِكَ»**[2].

---

(١) انظُر (ص٢٥٥).

(٢) أخرجَهُ عبدُ الرزّاق في «المصنَّف» (٨٨٣١)، والبزّار (١٧٥٢ - والبحر الزّخار»)، والفاكهيّ في «تاريخ مكّة» (٩١٨)، والطبرانيُّ في «الكبير» (١٢/ ٤٢٥)، والبيهقيُّ في «الدّلائل» (٦/ ٢٩٥-٢٩٦)، عن عبدِ الوهّاب بن مُجاهد عن مُجاهد، عن ابنِ عُمَر، به -مُطَوَّلاً-.

وإسنادُهُ ضعيفٌ.

وللحديثِ طريقٌ آخَرُ -عن ابنِ عُمَر- كما أشارَ المُصنِّفُ -بَعْدُ-: عند=

قال الخطيبُ: «يُستحبُّ للسَّابِقِ أنْ يُقَدِّمَ على نفسِهِ مَن كان غريباً؛ لِتأكُّدِ حُرْمَتِهِ، ووُجُوبِ ذِمَّتِهِ».

رُوِيَ في ذلك حديثانِ(١): عن ابنِ عبَّاسٍ، وابنِ عُمَرَ -رضيَ اللهُ عنهُما-.

=ابنِ حِبَّان (١٨٨٤)، والبيهقيّ في «الدَّلائل» (٦/ ٢٩٤)، وقال: «بإسنادٍ حسنٍ».

وكذا حسَّنَهُ شيخُنا في «التعليقات الحِسان» (١٨٨٤).

وحديثُ ابن عبَّاس -الذي أشارَ إليه المُصنِّفُ- بَعْدُ-: أخرجَهُ الخطيبُ في «الجامع» (٦٥٩) -مُختصَراً-.

وأخرجَ الخطيبُ في «الجامع» (٦٥٧)، والفاكهي في «تاريخ مكة» (٩١٩) نحوَه عن أنس.

وأخرجَ الخطيبُ في «الفقيه والمتفقِّه» (٢/ ٢١) نحوَهُ عن عُبادةَ بنِ الصَّامِت.

وأخرجَ الفاكهي في «تاريخ مكة» (٩٢٠) نحوهُ عن أُبَيِّ بنِ كَعْبٍ.

ولا تَخْلُو -جميعُها- مِن ضَعْفٍ.

لكنَّ الحديثَ -بلا رَيْبٍ- ثابتٌ بهذه الطُّرُقِ.

(١) بل أكثر -كما رأيت-.

وكذلك إذا كان للمتأخِّرِ حاجةٌ ضروريَّةٌ، وعَلِمَها المُتقدِّمُ، أو أشارَ الشيخُ بتقدُّمِهِ؛ فيُستحبُّ إيثارُهُ.

فإنْ لَمْ يَكُنْ شيءٌ مِن ذلكَ -ونحوِهِ-؛ فقد كَرِهَ قومٌ الإيثارَ بالنَّوبَةِ؛ لأنَّ قراءةَ العِلْمِ -والمُسارعةَ إليه- قُربةٌ، والإيثارُ بالقُرَبِ مَكروهٌ(١).

ويحصُلُ تقدُّمُ النَّوْبةِ بتقدُّمِ الحُضورِ في مجلِسِ الشَّيخِ، أو إلى مكانِهِ.

ولا يسقُطُ حَقُّهُ بذَهابِهِ إلى ما يضطرُّ إليه: مِن قضاءِ حاجةٍ، وتجديد وضوءٍ -إذا عادَ بَعْدَهُ(٢)-.

---

(١) نَقَلَ الإمامُ النوويُّ في «شَرح مُسلم» (١٤/ ١٢) الإجماعَ على كَراهيةِ الإيثارِ بالقُرُبات.

وانظُر «مُغنِي المُحتاج» (١/ ٢٩٠) للشِّرْبِينيِّ، و«المنثور في القواعد» (١/ ٢١٢) للزَّرْكَشِيّ، و«المُوافَقات» (٢/ ٣٥٦ -دراز).

و(النَّوْبة): هي الوقتُ المُخصَّصُ للشيءِ -كما تقدَّم-.

ومِثلُهُ -بسياقٍ أقربَ لكلامِ المُصنِّف- في «التبيان في آداب حَمَلَة القُرآن» (ص٥١) -للإمامِ النَّوَوِيِّ-.

(٢) في «صحيح مُسلم» (٢١٧٩) عن أبي هُريرةَ -رضيَ اللهُ عنهُ-، أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «**مَن قامَ مِن مجلِسِهِ ثُمَّ رَجَعَ إليه، فهو أحقُّ به**».

وإذا تساوَقَ[1] اثنـان، وتنازَعَـا: أُقْـرِعَ بيـنهُما، أو يُقَـدِّمُ الـشيخُ أحدَهُما- إنْ كان مُتبَرِّعاً-، وإنْ كان عليه إقراؤُهُما؛ فالقُرْعَةُ.

ومُعيدُ المدرسةِ- إذا شُرِطَ عليه إقراءُ أهلِها -فيهـا- في وقـتٍ- فلا يُقدِّم عليهِم الغُرَباءَ -فيها- بغيرِ إذنهِم.

○ **الحادي عشر: [أدب القراءة على الشيخ]**

أنْ يكونَ جُلوسُهُ بَيْنَ يَدَي الشيخِ على ما تقدَّمَ تفصيلُهُ وهيأتُهُ في (أدَبِهِ مع شيخِه)[2].

ويُحْضِرُ كِتابَهُ الذي يَقرأُ منهُ معهُ، ويَحْمِلُهُ بنفسِهِ، ولا يضَعُهُ حالَ القراءةِ على الأرضِ مَفتوحاً، بل يحملُهُ بيدَيْهِ، ويَقرأُ منهُ.

ولا يقرأ حتّى يستأذِنَ الشيخَ.

ذَكَرَهُ الخطيبُ[3] عن جماعةٍ مِن السَّلَفِ، وقال: «يجبُ أنْ لا يقـرأَ حتّى يأذنَ له الشَّيخُ».

---

(١) أي: تَزاحَمَا.

(٢) انظُر (ص١٨٧).

(٣) في «الجامع» (١/ ٣٠٣).

ولا يَقرأُ عندَ شُغْلِ قَلبِ الشَّيخِ، أو مَلَلِهِ، أو غَمِّهِ، أو غضَبِهِ، أو جُوعِهِ، أو عطَشِه، أو نُعاسِهِ، أو استيفازه(١)، أو تعَبِهِ.

وإذا رأَى الشيخَ قد آثَرَ الوُقوفَ: اقْتَصَرَ؛ ولا يُحْوِجُهُ إلى قولِهِ: اقتَصِرْ!

وإنْ لمْ يُظْهِرْ له ذلك: فأمَرَهُ بالاقتِصارِ؛ اقْتَصَرَ حيثُ أَمَرَهُ، ولا يستزيدُهُ.

وإذا عَيَّنَ له قَدْراً: فلا يَتعدَّاهُ، ولا يَقولُ طالبٌ لغيرِهِ: اقتصِرْ؛ إلّا بإشارةِ الشَّيخِ، أو ظُهورِ إيثارِهِ ذلك.

○ الثاني عشر: [أدب الاستئذان من الشيخ]

إذا حَضَرَتْ نوبتُهُ: استأذنَ الشَّيخَ؛ فإذا أَذِنَ له: استعاذَ باللهِ مِن الشيطانِ الرَّجيمِ، ثُمَّ يُسمِّي اللهَ -تعالى-، ويَحمدُهُ، ويُصلِّي على النبيِّ -صلَّى اللهُ عليهِ وسلَّمَ، وعلى آلِهِ وصحبِهِ-، ثُمَّ يَدعُو للشيخِ، ولوالدَيْهِ، ولِمَشايخِهِ، ولنفسِهِ، ولسائرِ المُسلمِين(٢).

---

(١) هي العَجَلَة.

(٢) والأصلُ: أنْ لا يلتزِمَ مثلَ هذا الدُّعاء؛ فهذا أقربُ للسُّنَّةِ.

وكذلك يَفعلُ كُلَّما شَرَعَ في قراءةِ دَرسٍ، أو تكرارِهِ، أو مُطالعتِهِ، أو مُقابلَتِهِ -في حُضورِ الشيخِ-، أو في غَيْبَتِـهِ، إلّا أنَّـهُ يَخُـصُّ الـشيخَ بذِكْرِهِ في الدُّعاءِ- عندَ قِراءتِهِ عليه[1]-.

ويَتَرَحَّمُ[2] على مُصنِّفِ الكتابِ -عندَ قِراءتِهِ-.

وإذا دَعَا الطالبُ للشيخِ، قال: ورضِيَ اللهُ عنكُم، وعن شـيخِنا، وإمامِنا -ونحوِ ذلك- ويقصِدُ به الشيخَ-.

وإذا فَرَغَ مِن الـدَّرسِ: دَعَـا للـشيخِ -أيـضاً-، ويـدعُو الـشيخُ -أيضاً- للطالبِ -كُلَّما دَعا لهُ-.

فإنْ تَرَكَ الطالبُ الاستِفتاحَ بما ذَكَرْناهُ -جهلاً، أو نِسياناً-: نبَّهَهُ

---

(١) انظُر التعليق السابق.

(٢) وما أجملَ قولَ مَن قالَ لِطَلَبَتِـهِ: «يقـبُحُ بكُـم أنْ تَـستفِيدُوا منَّـا، ثُـمَّ تَذْكُرُونا: فلا تترحَّمُوا علينا»!

«الإلماع» (٢٢٧) للقاضي عِياض.

قلتُ:

هذا في زمانِهِ؛ أمّا في زَمانِنَا؛ فبعضُ (!) الطَّلَبَةِ لا يَكْتَفُونَ بـأنْ لا يترحَّمُـوا على مشايخِهِم؛ بل قد يُؤْذُونَهُم!

عليه، وعلَّمَهُ إيَّاهُ، وذكَّرَهُ به؛ فإنَّهُ مِن أهمِّ الآدابِ.

وقد وَرَدَ الحديثُ(١) في ابتِداءِ الأُمورِ المُهمَّةِ بحمدِ الله -تعالى-، وهذا منها.

○ الثالث عشر: [ترغيب الطلاب، وحضهم على العلم]

أنْ يُرَغِّبَ بَقِيَّةَ الطَّلَبَةِ في التَّحصيلِ، ويدلَّهُم على مَظانِّهِ، ويَصرِفَ

(١) قد صحَّ قولُ النبيِّ ﷺ: «**كُلُّ خُطبةٍ ليسَ فيها تشهُّدٌ فهي جذماء**»: رواهُ أبو داود (٤٨٤١)، والترمذيُّ (١١٠٦)، وأحمدُ (٢/ ٣٠٢، ٣٤٣)، وابنُ حِبَّان (٢٧٩٦)، وإسحاقُ بنُ راهَوَيه في «مُسندِهِ» (٢٦٥) عن أبي هُريرةَ.

وصحَّحَهُ شيخُنا في «السلسلة الصحيحة» (١٦٩).

أمّا رِوايةُ: «**كُلُّ أمْرٍ ذي بالٍ لا يُبدَأُ فيه بالحمدِ لله؛ فهو أَقْطَعُ**» -وهي عندَ أحمدَ (٨٧١٢)، وأبي داود (٤٨٤٠)، وابنِ ماجه (١٨٤٩)، وابنِ حِبَّان (١ و٢)-وغيرِهم-؛ فلا يصحُّ منها شيءٌ!

وكُلُّ ما في البابِ -كذلك-؛ لا يَثْبُتُ منه شيءٌ!

فانظُر «إرواء الغليل» (رقم١) -لشيخِنا الإمامِ الألبانيِّ -تغمَّدَهُ اللهُ برحماتِه-.

وانظُر ما تقدَّمَ (ص١١٥).

عنهُم الهُمومَ المُشغِلَةَ عنه، ويُهَوِّنَ عليهِم مُؤْنَتَهُ، ويُذاكِرَهُم بما حَصَّلَهُ مِن الفوائِدِ، والقواعِدِ، والغرائبِ[1]، وينصحَهُم في الدِّينِ.

فبذلكَ يَستنيرُ قَلْبُهُ، ويَزكُو عَمَلُهُ.

ومَن بَخِلَ عليهِم: لمْ يَثْبُتْ عِلْمُهُ، وإنْ ثَبتَ: لَمْ يُثْمِر.

وقد جرَّبَ ذلك جماعةٌ مِن السَّلَفِ.

ولا يَفْخَرُ عليهِم، أو يُعْجَبُ بجَوْدَةِ ذِهْنِهِ، بل يحمدُ اللهَ -تعالى- على ذلك، ويستزيدُهُ منهُ -بدوامِ شُكْرِهِ-.

---

(١) وقيلَ -قديماً-: «مَن تفكَّرَ أبْصَرَ».

«تاريخ دمشق» (٦٩/ ١٦٦).

ومنهُ -على وجهِ العُمومِ-: قولُهُم: «إحياءُ العِلمِ مُذاكَرَتُهُ».

«تاريخ دمشق» (٣٦/ ٩٣).

البَابُ الرَّابِع

في الأدب مع الكُتُب التي هي آلةُ العِلمِ، وما يتعلَّقُ بتصحيحِها وضَبْطِها، وحَمْلِها ووَضْعِها، وشرائِها وعارِيَّتِها، ونَسْخِها -وغيرِ ذلك-

البَابُ الرَّابِعُ

في الأدب مع الكُتُبِ[1] التي هي آلةُ العلم، وما يتعلَّقُ بتصحيحِها وضَبْطِها، وحَمْلِها ووَضْعِها، وشرائِها وعارِيَّتِها[2]، ونَسْخِها -وغيرِ ذلك-

وفيه أحدَ عَشَرَ نَوعاً:

○ **الأوَّل: [الإعتناء بتحصيل الكتب]**

ينبغِي لِطالبِ العِلمِ أنْ يَعْتَنِيَ بتحصيلِ الكُتُبِ المُحتاجِ إليها -ما أمْكَنَهُ- شِراءً؛ وإلّا؛ فإجارةٌ، أو عارِيَةٌ؛ لأنَّها آلةُ التَّحصيلِ.

ولا يَجْعَلْ تَحصيلَها وكَثْرَتَها[3]: حَظَّهُ مِن العِلْمِ! وجَمْعَها: نَصيبَهُ

(١) وفي كتابي «حِلْيَة الكِتاب وبُلْغَة المَطالِع» -يسَّرَ اللهُ إتمامَهُ- ما ينفعُ ويُفيدُ في هذا البابِ.

(٢) قال المُناوِيُّ في «فَيض القَدير» (٤/ ٣٩٤): «بتشديد الياء، وقد تُخَفَّف».

(٣) كان أحدُ الفُضَلاءِ يَشترِي كُلَّ كِتابٍ يَراهُ، فقيلَ له: إنَّكَ تَشترِي ما لا تحتاجُ إليه؟! فقال: رُبَّما احْتَجْتُ إلى ما لا أحتاجُ إليه. =

مِن الفَهْمِ!! كما يَفْعَلُهُ كثيرٌ مِن المُنتحِلِينَ الفِقْهَ والحديثَ-!

وقد أحسنَ القائلُ:

إذا لمْ تَكُن حافِظاً واعِياً فَجَمْعُكَ للكُتْبِ لا يَنْفَعُ(١)

وإذا أمْكَنَ تحصيلُها -شراءً-: لمْ يشتغِلْ بنسخِها.

ولا ينبغِي أنْ يَشتغِلَ بدوامِ النَّسْخِ إلّا فيما يتعذَّرُ عليهِ تحصيلُهُ -لِعَدَمِ ثَمَنِهِ، أو أُجرةِ استِنساخِهِ-(٢).

= كذا في «تقييد العِلم» -للخطيب البغدادِيِّ (ص١٣٦)-.

وعُوتِبَ بعضُ العُلماءِ في كَثْرَةِ شِراءِ الكُتُبِ -مِن زوجتِهِ-، فقال:

وقائلةٍ أنْفَقْتَ في الكُتْبِ ما حَوَتْ يَمينُكَ مِن مالٍ فقُلْتُ: دَعِيني
لعلِّي أرَى فيها كِتاباً يَدُلُّني لأخْذِ كِتابي آمِناً بيميني

كذا في «الجوهَر المُنَضّد» (رَقْم: ٥٣) لِيُوسُف بن عبد الهادِي.

(١) «الجامِع» (١٨٢٦) للخطيب.

وثَمَّةَ أبياتٌ أُخَرُ.

ومِنهُ: ما اشْتُهِرَ:

وعند الشيخِ كُتْبٌ مِن أبيهِ مُوَرَّثَةٌ ولكنْ ما قَرَاها!

(٢) وكتابُ «تخريج أحاديث الإحياء» -الذي لشيخِنا الألبانيِّ تعليقٌ=

ولا يهتمُّ المُشتغِلُ بالمُبالَغَةِ في تحسينِ الخطِّ، وإنَّما يهتمُّ بـصحيحِهِ، وتصحيحِهِ.

ولا يستعيرُ كِتاباً مع إمكانِ شِرائِهِ، أو إجارتِهِ.

○ الثاني: [ضوابط إعارة الكتب]

يُستَحَبُّ إعارةُ الكُتُبِ لِـمَنْ لا ضَرَرَ عليه فيها مِمَّنْ لا ضَرَرَ منـهُ بـــها.

وكرِهَ قومٌ عارِيَّتَها[١].

والأوَّلُ أوْلَى[٢]؛ لِـمَا فيهِ مِن الإعانةِ على العِلْمِ، مع مـا في مُطْلَـقِ

=مُطَوَّلٌ عليه -هو أوَّلُ أعمالِهِ الحديثية في باب التخريج والتعليق.

وقد كان السببَ في نَسْخِهِ -بيدِهِ-، وتخريجِهِ، والتعليقِ عليه: أنَّـهُ أُعْجِـبَ به، ولمْ يجد مالاً يشتريه -يومَذاك-؛ فاستأْجَرَهُ -يومئذٍ- مِن (المكتبـة العربيَّـة) -لأحمد عُبَيد-، وقامَ بِنَسْخِهِ، والتَّعليقِ عليه، و.. و.. -رحمةُ الله عليه-...

(١) بتشديد الياء، وبتخفيفِها.

(٢) لكنْ؛ أين هُم أُولاءِ؟!

وَوَاللـهِ -مِن غير مُبالغةٍ-؛ لقد فَقَدْتُ عشرات -بل مئـات!- الكُتُـبِ- وبعضُها مِن مُؤَلَّفاتِي الخاصَّةِ -القديمة!- والتي ليس عندِي منها إلّا نُـسخة=

العاريةِ مِن الفَضْلِ والأجْرِ؛ قالَ رجُلٌ لأبِي العتاهِيَةِ: «أعِرْنِي كِتابَكَ» فقال: «إنِّي أكرَهُ ذلك»، فقالَ: «أمَا عَلِمْتَ أنَّ المَكارِمَ مَوصولةٌ بالمكارِهِ؟»، فأعارَهُ[1].

وكَتَبَ الشافعيُّ إلى محمد بن الحَسَن:

يا ذا الذي لمْ ترَ عـ ـيْنُ مَن رآهُ مِثلَهُ
العِلمُ يَأْبَى أهلُهُ أنْ يَمنعُوهُ أهلَهُ[2]

وينبغِي للمُستعيرِ أنْ يَشكُرَ للمُعِيرِ ذلك، ويَجزيَهُ خيراً.

ولا يُطيلُ مُقامَهُ[3] عندَهُ مِن غيرِ حاجةٍ، بل يَردُّهُ إذا قضَى حاجتَهُ.

ولا يَحبِسُهُ إذا طَلَبَهُ المالِكُ، أو استغنَى عنهُ.

=واحدة!- بسببِ الثِّقَةِ في المُستعِيرِين! وعدمِ البُخْلِ عليهِم!!
ولا مُفَرِّجَ إلّا اللهُ...

(١) «أدب الإملاء» (ص١٧٥) للسمعانِيِّ.
ونحوُهُ في «مكارِمِ الأخلاق» (٦٧) لابنِ أبي الدُّنيا.

(٢) «أخبار أبي حنيفة وأصحابه» (ص١٢٧) -للصَّيْمَرِيِّ-.

(٣) أي: الكتاب!

ولا يجوزُ أنْ يُصلِحَهُ بغيرِ إذنِ صاحبِهِ.

ولا يُحَشِّيهِ، ولا يكتُبُ شيئاً في بياضِ فواتِحِهِ، أو خواتِمِهِ؛ إلّا إذا عَلِمَ رِضا صاحِبِهِ، وهو كما يَكْتُبُه المُحدِّثُ على جُزءٍ سَمِعَهُ، أو كَتَبَهُ.

ولا يُسَوِّدُهُ، ولا يُعِيرُهُ غيرَهُ، ولا يُوْدِعُه لغيرِ ضرورةٍ -حيثُ يَجُوزُ شَرعاً-.

ولا يَنسَخْ منهُ بغيرِ إذنِ صاحبِهِ.

فإنْ كان الكتابُ وَقْفاً على مَن يَنتفعُ به -غيرَ مُعَيَّنٍ-؛ فلا بأسَ بالنَّسخِ منهُ -مع الاحتِياطِ-، ولا بإصلاحِهِ -ممّن هو أهلٌ لذلك-.

وحَسَنٌ أنْ يستأذِنَ النَّاظِرَ[1] فيه.

وإذا نَسَخَ منهُ بإذنِ صاحبِهِ -أو ناظِرِهِ-؛ فلا يَضَعُ المِحْبَرَةَ عليه، ولا يَمُرُّ بالقَلَمِ المَمْدودِ[2] فوقَ كِتابتِهِ.

---

(١) أي: ناظر الوَقْف، والمسؤول عنه.

وانظُر «الموسوعة الفقهية الكويتيَّة» (٤٤/ ٢١٠).

(٢) لعلَّهُ يقصدُ بـ(الممدود): ما كانَ مُهيَّئاً للكتابةِ -بحِبرِه، وسِنِّه-؛ خَشْيَةَ أنْ يُفسِدَ الكِتابَ المَفتوح. =

وأنْشَدَ بعضُهُم:

أيُّــها الـمُستعيرُ مِنِّــي كتــاباً   اِرْضَ لي فيه ما لِنَفْسِك تَرْضَى (١)

وأنْشَدُوا في إعارةِ الكُتُبِ -ومَنْعِها- قِطَعاً كثيرةً، لا يحتملُها هذا المُختَصَرُ (٢).

= وفي «الفتاوى الحديثيَّة» (١/ ١٦٣) -للفقيهِ ابنِ حَجَر الهَيْتَمِيِّ -بالتَّاءِ المُثَنَّاة- تضمينٌ لكلامِ المُصَنِّفِ -ها هُنا-.

(تنبيهٌ):

يَخلِطُ بعضُ النّاسِ بين اسم هذا الفقيه، مع اسْمَيْ عالِـمَيْنِ آخَرَيْن:

الأوَّل: (ابن حجَر) العسقلاني.

الثاني: نور الدِّين (الهيثمي) -بالثَّاء المُثَلَّثَة-.

-رَحِمَ اللهُ الجَميعَ-.

(١) «تاريخ دمشق» (٤٣/ ٥٤٦)، و«أدب الإملاء والاستِملاء» (ص١٧٦) -للسَّمْعانِيِّ-.

(٢) انظُرْ كثيراً منها في: «الجامِع لأخلاق الرّاوِي وآداب السَّامع» (١/ ٢٤٠-٢٤٣)، و«تقييد العلم» (ص٢٨) -كلاهُما للخطيب البغدادي-.

ولأبي بَكر اليَزْدِي «جُزء في عاريَّة الكُتُب»، طُبِعَ -قديماً- في «مجلَّة معهد المَخطوطات» (٤/ ١٣٣).

○ الثالث: [آداب التعامل مع الكتب]

إذا نَسَخَ مِن الكتابِ، أو طالَعَهُ؛ فلا يَضَعْهُ على الأرضِ، مَفروشاً مَنشوراً، بل يجعلُهُ بين كِتابَيْن، أو شيئَيْنِ، أو كُرسيِّ الكُتُبِ -المعروفِ- كَيْلَا يُسرِعَ تَقطيعُ حَبْكِهِ[1].

وإذا وَضَعَها في مكانٍ -مَصفوفةً-؛ فلْتكُن على كُرسيٍّ، أو تحتَ خشَبٍ -أو نحوِه-.

والأَوْلَى أن يكونَ بينَهُ وبَيْنَ الأرضِ خُلُوٌّ، ولا يَضَعُها على الأرضِ؛ كَيْلَا تتندَّى، أو تَبْلَى.

وإذا وَضَعَها على خَشَبٍ -أو نحوه- جَعَلَ فَوقَها -أو تحتَها- ما يمنعُ تآكُلَ جُلودِها به.

وانظُر «المُعجَم المُفَهرَس» (ص٧١) للحافظِ ابنِ حَجَر.

ثُمَّ رأيتُ كِتاب اليَزْدِيِّ -هذا- مَطبوعاً طَبعةً حديثةً، ضِمن كتاب «آداب إعارة الكُتُب في التُّراثِ الإسلاميِّ» (ص١١٩-١٢٨) -لمحمد خير رمضان يوسف-.

(١) هو شدُّه ورَبْطُه.

وكذلك يجعلُ بَيْنَها وبَيْنَ ما يُصادِفُها -أو يُسندُها-: مِن حائطٍ -أو غيرِهِ-.

ويُراعِي الأَدَبَ في وَضعِ الكُتُبِ باعتبارِ عُلُومِها، وشَرَفِها، ومُصنِّفيها، وجَلالتِهِم؛ فيَضَعُ الأشرافَ أعلى الكُلِّ، ثُمَّ يُراعِي التَّدريجَ.

فإنْ كان فيها المصحفُ الكريمُ جَعَلَهُ أعلى الكُلِّ.

والأَوْلَى أنْ يكونَ في خَريطةٍ[1] ذاتِ عُروةٍ في مِسمارٍ، أو وَتَدٍ في حائطٍ طاهرٍ نَظيفٍ في صَدْرِ المَجلِسِ.

ثُمَّ كُتُب الحديث الصِّرْفِ؛ كـ«صحيح مُسلمٍ»[2]، ثُمَّ تفسير القُرآن، ثُمَّ تفسير الحديث، ثُمَّ أُصول الدِّين، ثُمَّ أُصولِ الفِقيهِ، ثُمَّ الفِقْهِ، ثُمَّ النَّحوِ والتَّصريفِ، ثُمَّ أشعار العربِ، ثُمَّ العَرُوضِ.

---

(١) هي أَشْبَهُ بالمظروفِ الذي تُحفظُ به الأشياءُ.

(٢) وقَبْلَهُ -وأهمّ منه- كتابُ شيخِهِ: «صحيح البخاري».

وكونُهُما في (الحديثِ) -الصِّرْف-: قدَّمَهُما على (تفسير القُرآن)، و(أُصول الدِّين) -المَخْلُوطَيْن بتفسيراتِ وشُروحِ العُلَماء-؛ فتنبَّهْ...

فإنِ اسْتَوَى كِتابانِ في فَنٍّ؛ أعلَى[1] أكثرَهُما قُرآناً، أو حديثاً.

فإنِ اسْتَوَيَا: فبجلالةِ المُصنِّفِ.

فإنِ اسْتَوَيَا: فأقدمُهُما كِتابةً، وأكثرُهُما وُقوعاً في أيدِي العُلماءِ والصَّالِحين.

فإنِ اسْتَوَيَا: فأصحُّهُما.

وينبغِي أنْ يَكْتُبَ اسمَ الكِتابِ عليه في جانبِ آخِرِ الصَّفحاتِ مِن أسفلَ، ويجعلَ رُؤوسَ حُروفِ هذه الترجمةِ إلى الغاشيةِ[2] التي مِن جانِبِ البَسملةِ.

وفائدةُ هذه التَّرجمةِ: معرفةُ الكتابِ، وتيسُّر إخراجِهِ مِن بَيْنِ الكُتُبِ.

وإذا وُضِعَ الكِتابُ على أرضٍ، أو تَخْتٍ[3]، فلْتكُن الغاشيةُ التي مِن جانبِ البسملةِ -وأولِ الكِتابِ- إلى فوق.

---

(١) أي: رَفَعَ.

(٢) الغِطاء.

(٣) كلمة فارسيَّة مُعرَّبة، وهي: وعاء تُصان فيه الثِّياب والأشياء، وانظُر «تاج العَروس» (٤/ ٤٦٨).

ولا يُكثر وَضْعَ الرَّدَّةِ[١] في أثنائِهِ؛ كَيلا يُسرِعَ تَساقُطُها.

ولا يَضَعْ ذواتِ القَطْعِ الكبيرِ فوقَ ذَواتِ القَطْعِ الصَّغيرِ؛ كَيْلَا يَكْثُرَ تَساقُطُهَا.

ولا يجعلِ الكتابَ خِزانةً لِكَرارِيسَ -أو غيرِها-، ولا مِخَدَّةً[٢]، ولا مِروَحَة، ولا مِكْبَساً، ولا مَسْنَداً، ولا مُتَّكَأً، ولا مَقْتَلَةً للبَقِّ -وغيرِهِ-، ولا سِيَّما في الوَرَقِ؛ فهو على الورقِ أشدُّ.

ولا يَطوِي حاشيةَ الوَرَقَةِ، أو زاويتَها، ولا يُعَلِّمُ بِعُودٍ أو شيءٍ جافٍّ، بل بوَرَقَةٍ -أو نحوِها-[٣].

---

(١) هي قِطعةُ الجَلْدِ الزّائدةِ في غِلافِ الكِتابِ، والتي تُرَدُّ عليه.

(٢) احتِراماً له؛ وقد وَرَدَ في «طَبَقَات الحَنابِلَة» (١/ ٣٩١) أنَّ الإمامَ أحمد سُئِلَ عن وَضع الكُتُبِ تحت الرَّأس؟ فقال: «إذا خافَ أن تُسرَقَ؛ فلا بَأس، وأمّا أنْ يتَّخِذَها وسادةً؛ فلا».

(٣) حُقَّ للدَّارِسين في (عُلوم المَكتبات) -المُعاصِرَة- أنْ يَدرُسُوا هذه التَّنبيهاتِ الفَريدةَ -بدقَّةٍ-.

رَحِمَ اللهُ عُلماءَنا.

○ الرَّابِع : [آداب استعارة الكتب -أخذاً، وردًّا-]

إذا اسْتَعارَ كِتاباً؛ فينبغِي له أنْ يَتَفَقَّدَهُ عندَ إرادةِ أَخْذِهِ ورَدِّهِ.

وإذا اشْتَرَى كِتاباً: تعهَّدَ أوَّلَهُ، وآخِرَهُ، وَوَسْطَهُ، وترتيبَ أبوابِهِ، وكراريسِهِ، وتصَفَّحَ أوْراقَهُ، واعْتَبَرَ صِحَّتَهُ.

ومِمّا يَغلِبُ على الظَّنِّ صِحَّتُهُ -إذا ضاقَ الزَّمانُ عن تفتيشِهِ- ما قالَهُ الشافعيُّ -رضيَ اللهُ عنهُ- قال: «إذا رأيتَ الكِتابَ فيه إلحاقٌ وإصلاحٌ؛ فاشْهَدْ له بالصِّحَّةِ»[1].

وقال بعضُهُم: «لا يُضِيءُ الكِتابُ حتّى يُظْلِمَ»[2] -يُريدُ: إصلاحَهُ-.

---

(١) «آداب الشافعيّ ومَناقِبه» (ص١٠٠)، و«الكِفاية» (ص٢٤٢) -للخطيب البغدادي-.

(٢) «الجامع لأخلاق الرّاوِي وآداب السَّامع» (١/ ٢٧٧) -للخطيبِ البغدادِيِّ-، وفَهِمَهَا بعضُ أهل العلم على معنى: كثرة - الحواشي والتعليقات على أطرافِ صفحاته -كما في «المدخل المفصّل لمذهب الإمام أحمد بن حنبل» (٢/ ١٠٨٠) -للشيخ بكر أبو زيد -رَحِمَهُ اللهُ-.

وقد علَّقَ على هذه الكلمةِ الخطيبُ في «الجامع» (١/ ٢٧٧) بقولِهِ: «يجبُ أنْ يُزيل التحريف، ويغيِّرَ الخطأ والتحريف».

وهذا يُوضِّحُ المُرادَ...

○ الخامس: [آداب نسخ الكتب]

إذا نَسَخَ شيئاً مِن كُتُبِ العُلومِ الشرعيَّةِ؛ فينبغِي أنْ يكونَ على طَهارةٍ، مُستَقْبِلَ القِبْلَةِ، طاهرَ البَدَنِ، والثِّيابِ[1]، بحِبْرٍ طاهرٍ.

ويبتدئ كُلَّ كِتابٍ بكتابةِ: (بسم الله الرحمن الرحيم)، فإنْ كان الكتابُ مَبدوءاً فيه بخُطبةٍ تتضمَّنُ حَمْدَ الله[2] -تعالى-، والصَّلاةَ على رسولِهِ ﷺ: كَتَبَها بعدَ البسمَلةِ، وإلّا: كَتَبَ هو ذلك -بعدَها-، ثُمَّ كَتَبَ ما في الكتابِ.

وكذلك يفعلُ في خَتمِ الكتابِ، أو آخرَ كُلِّ جُزْءٍ منهُ -بعدَ ما يكتُبُ: آخر الجُزء الأوَّل -أو: الثاني مَثَلاً-، ويَتلوهُ كَذا وكَذا -إنْ لمْ

---

(١) كُلّ هذا مِن المُستحبَّات، وليسَ ثَمَّةَ دَليلٌ على الوُجوبِ.

(٢) وخيرُها خُطبةُ الحاجةِ -النبويَّة-:

وحديثُها: رَواهُ ابنُ ماجه (١٨٩٢)، والنَّسائيُّ في «السُّنَن الكُبرَى» (١٠٢٥٣)، والدَّارِميُّ (٢٢٤٨) عن ابنِ مَسعودٍ.

ولهُ طُرُقٌ أُخرَى.

وصحَّحَهُ شيخُنا في «تخريج الكلِم الطَّيِّب» (٢٠٦).

ولشيخِنا الإمامِ الألبانيِّ رِسالةٌ مُفرَدَةٌ فيها.

يَكُن كَمَلَ الكتابُ-.

ويكتُبُ إذا كَمَلَ: «تَمَّ الكتابُ الفُلانِيُّ».

ففي ذلك فوائدُ كثيرةٌ.

وكُلَّما كَتَبَ اسمَ الله -تعالى- أَتْبَعَهُ بالتَّعظيمِ، مِثل: «تعالى»، أو: «سُبحانَهُ»، أو: «عزَّ وجلَّ»، أو: «تقدَّسَ» -ونحوِ ذلك[1]-.

وكُلَّما كَتَبَ اسمَ النبيِّ ﷺ: كَتَبَ -بَعْدُ[2]-: الصلاةَ عليه،

---

(١) وذَكَرَ لي بعضُ الطَّلَبَةِ عن شيخِنا العلّامةِ ابنِ عُثيمِين، أنَّهُ كَرِهَ قولَ: (جلَّ جَلالُهُ)!

وقد بَحَثْتُ؛ فلَمْ أجِد ذلك عنهُ -أوَّلاً-! ولمْ يتبيَّنْ لي وَجْهُهُ -ثانياً-! فَضْلاً عمّا وجدتُهُ مِن استِعمالِ كثيرٍ مِن أهلِ العِلمِ -قديماً وحديثاً- لها.

وانظُر «موسوعة الأحاديث والآثار الضَّعيفة والمَوضوعة» (٢٥١٤٨) -إعدادِي مع آخَرين-.

(٢) وأمّا حديثُ: **«مَن صلَّى عَلَيَّ في كتابٍ لمْ تَزَل المَلائكةُ تستغفرُ له ما دامَ اسمِي في الكتاب»؛ فلا يَصِحُّ:**

رواهُ ابنُ الجوزيِّ في «الموضوعات» (١/ ٢٢٨)، والخطيبُ في «شرف أصحاب الحديث» (ص٣٦)، والأصبهانيُّ في «الترغيب» (١٦٧٠)،=

والسَّلامَ عليه، ويُصَلِّي عليه -هو- بِلِسانِهِ- أيضاً-.

وجَرَت عادةُ السَّلَفِ والخَلَفِ بِكتابةِ ﷺ، ولعلَّ ذلك لِقَصْدِ مُوافقةِ الأمرِ في الكتابِ العَزيزِ، في قولِهِ: ﴿صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا

=والرافعيُّ في «التَّدوين» (٤/ ١٠٧)، وأبو الشيخ في «الثواب»، والمُسْتَغْفِرِيُّ في «الدَّعوات» -كما في «تخريج الإحياء» (ص٣٦٧)-، والسمعانيُّ في «أدب الإملاء والاستملاء» (ص٦٤)، والطبرانيُّ في «الأوسط» (١٨٣٥) عن أبي هُريرةَ.

قال الشَّوكانيُّ في «الفوائد المَجموعة» (ص٣٢٩): «في إسنادِهِ مَن لا يُحتجُّ به، وقد رُوِيَ مِن طُرُقٍ ضعيفةٍ جدًّا».

وانظُر «السلسلة الضعيفة» (رقم: ٣٣١٦) -لشيخِنا-.

وقال العلّامةُ السُّيُوطِيُّ في «التدريب» (٢/ ٧٥-٧٦): «ينبغِي أنْ يُجمَعَ عندَ ذِكْرِهِ ﷺ بِلسانِهِ وبَنانِهِ... ولا يتقيَّد فيه بما في (الأصلِ) -إنْ كانَ ناقِصاً-، بل يكتُبُهُ، ويتلفَّظُ به عندَ القِراءةِ -مُطلَقاً-؛ لأَنَّهُ دُعاءٌ؛ لا كَلام، وإنْ وَقَعَ في ذلك الإمامُ أحمدُ، مع أَنَّهُ كان يُصَلِّي نُطْقاً، لا خَطًّا؛ فقد خالَفَهُ غيرُهُ مِن الأئمَّةِ المُتقدِّمين...».

وانظُر تعليقي على «الباعِث الحثيث» (٢/ ٣٨٦-٣٨٧)؛ ففيه فائدةٌ زائدةٌ.

تَسْلِيمًا﴾ [الأحزاب:٥٦].

ولا تختصرِ الصَّلاةَ في الكتابةِ، ولو وَقَعَت في السَّطْرِ مِراراً -كما يَفعلُ بعضُ المَحرُومِين المُتخلِّفين-؛ فيَكْتُبُ: «صلع»! أو «صلم»! أو «صلسلم»(١)!

وكُلُّ ذلك غيرُ لائقٍ بحقِّهِ ﷺ.

وإذا مَرَّ بذِكْرِ الصَّحابيِّ -لا سِيَّما الأكابرَ منهُم- كَتَبَ: «رضيَ اللهُ عنهُ»(٢).

---

(١) وبعضُهُم (!) يلفظُها هكذا!

وبعضُهُم -بل الكثيرُ- يَكْتُبُ: (صلعم!)!

وانظُر «مُعجَم المناهِي اللَّفظيَّة» (ص٣٤١) للشيخ بكر أبو زيد.

وللأمانةِ العلميَّةِ -وللتَّارِيخ-؛ أقولُ: كُنتُ أرَى في مواضعَ عِدَّةٍ مِن كتاباتِ شيخِنا الإمامِ الألبانيِّ -المخطوطةِ- بيدِهِ- الرَّمزَ بـ(ص) -هكذا-!

ولعلَّهُ على اعتبارِ أنَّها ستُطبَع بصيغتها الكامِلَةِ، وأنَّ هذا إشارةٌ وتنبيهٌ للطّابعِ -حَسْبُ-.

(٢) وبعضُهُم (!) يختصرُها -أيضاً-، فيكتُبُ (رض)!!

وانظُر «مُعجَم المناهِي اللَّفظيَّة» (ص٢٠٣ و٢٧٧). =

ولا يَكْتُبُ الصَّلاةَ والسَّلامَ لأحدٍ غير الأنبياءِ والملائكةِ؛ إلّا تَبعاً لـهُم(١).

وكُلَّما مَرَّ بذِكْرِ أحدٍ مِن السَّلَفِ فعلَ ذلك، أو كَتَبَ: «رحِمَهُ اللهُ»(٢) -ولا سيَّما الأئمَّةَ الأعلام، وهُداة الإسلام-.

○ السَّادس: [طرائق النسخ الصحيحة للكتب]

ينبغِي أنْ يَجتَنِبَ الكِتابةَ الدَّقيقةَ في النَّسْخِ؛ فإنَّ الخطَّ علامةٌ؛ فأَبْيَنُهُ: أحسنُهُ.

وكان بعضُ السَّلَفِ إذا رَأَى خطًّا دَقيقاً، قال: «هذا خَطُّ مَن لا يُوقِنُ بالخَلَفِ مِن الله -عزَّ وجلَّ-»(٣).

= ... وذَكَّرَتْنِي هذه الاختصاراتُ بالاختصارِ المُضحِكِ (!) -الذي عندَ الشيعةِ-: إذا ذَكَرُوا مَهدِيَّهُم (!) -الغائبَ في السِّرداب!- بل الذي لمْ يُولَد أصلاً!!-؛ إذ يَكتُبونَ: (عَجَّ)!

... يَقصِدُون: (عجَّل اللهُ فَرَجَهُ)!!!

(١) انظُر «مُعجَم المناهِي اللَّفظيَّة» (ص٣٤٩).

(٢) انظُر ما تقدَّمَ (ص٢٦٣).

(٣) «الجامِع» (٥٣٧) -للخطيب البغدادِيِّ-. =

وقال بعضُهُم: «اكتُبْ ما ينفعُكَ وَقتَ حاجتِكَ إليه، ولا تكتُبْ

= والمُرادُ: تدقيق الخطّ؛ لتوفير مال النَّسْخِ! والورق! والحِبر!

وقال صاحِبُ «القامُوس» (ص٦٨٢): «(القرمطة): دقَّة الكِتابَة، ومُقاربة الخَطّ».

وقال النوويُّ في «التقريب» (ص٦٧): «يُستحبُّ تحقيقُ الخطّ، دُونَ مَشْقِهِ وتعليقِهِ، ويُكرَهُ تدقيقه؛ إلّا مِن عُذْرٍ؛ كضِيقِ الوَرَقِ، وتخفيفِهِ للحَمْلِ في السَّفَرِ -ونحوِه-».

و(مَشْقُ الكتابة): (مَدُّ حُروفِها) -كذا في «القامُوس» (ص٩٢٤)-.

وفي «فتح المُغيث» (٢/ ١٥١) -للسَّخاوِيِّ-: «(التعليق): هو -فيما قيل-: خَلْطُ الحُروفِ التي ينبغِي تفرقتُها..».

وقالَ أبو سَعْد السَّمْعانِيُّ -رَحِمَهُ اللهُ- في «أدب الإملاء» (٢/ ٥٨٥): «لا ينبغِي للطّالِب أنْ يَكْتُبَ خَطًّا دَقيقاً؛ إلّا في حالةِ العُذْرِ، مِثل أنْ يكونَ فَقيراً لا يجدُ مِن الكاغَد سَعَةً، أو يكونَ مُسافِراً؛ فيدقّ خطّه؛ ليخفّ حَمْلُ كِتابِهِ عليه».

و(الكاغَد): الوَرَق.

ثُمَّ أسندَ السَّمعانيُّ إلى إسماعيلَ بنِ طاهرِ النَّسَفِيِّ، قالَ: «قيلَ لطالبِ الحديثِ -أو غيرِهِ-: لِمَ تُقَرْمِطُ؟ فقال: لِقِلَّةِ الوَرَقِ، والوَرِقِ، والحملِ على العُنُقِ»!

و(الوَرِق): الفِضَّة.

ما لا تنتفعُ به وَقتَ الحاجةِ»[١].

والمُرادُ: وَقتُ الكِبَرِ وضَعْفِ البَصَرِ.

وقد يَقصِدُ بعضُ السِّفَارةِ[٢] بالكتابةِ الدقيقةِ: خِفَّةَ المَحْمَلِ.

وهذا -وإنْ كان قَصْداً صحيحاً-؛ إلّا أنَّ المَصلحةَ الفائتةَ به -في آخِرِ الأمرِ- أعظمُ مِن المصلحةِ الحاصِلَةِ بخِفَّةِ الحَمْلِ.

والكتابةُ بالحِبْرِ أوْلَى مِن المِداد[٣]؛ لأنَّهُ أَثْبَتُ.

---

(١) «المَنهل الرَّوِيّ» (ص٩٣) -لابن جَماعة-:
وقال حنبلُ بنُ إسحاق: «رآنِي أحمدُ بنُ حنبل، وأنا أكتُبُ خطًّا دقيقاً، فقال: «لا تَفْعَل، أحوجَ ما تكونُ إليه يخُونُك».
«الجامع» (٥٣٧) -للخطيبِ-.

(٢) قال الإمامُ النَّوَوِيُّ في «تهذيب الأسماءِ واللُّغات» (٣/ ١٥٠):
«أصل (السِّفارة): الإصلاح، يُقالُ: سَفَرْتُ بين القومِ، أي: أصلَحْتُ، ثُمَّ سُمِّيَ الرَّسولُ: سَفيراً؛ لأنَّهُ يَسْعَى في الإصلاحِ، ويُبعَثُ له -غالِباً-».
فلعلَّ المُؤلِّفَ -رَحِمَهُ اللهُ- يُريدُ: المُتوسِّطِين بَيْنَ العُلماءِ ونُسَّاخ كُتُبِهِم.
وقد يُرادُ: (السَّفَّارة) -بتشديد الفاء-؛ أي: المُكْثِرُونَ مِن السَّفَر.

(٣) قال الإمامُ أبو بكرٍ الخطيبُ البغداديُّ في «الجامعِ لأخلاقِ الرَّاوِي وآدابِ السَّامِعِ» (١/ ٢٤٩-٢٥١) -ما مُلَخَّصُهُ-: =

= «ينبغِي أنْ يُكْتَبَ الحديثُ بالسَّوادِ، ثُمَّ الحِبرُ -خاصَّةً- دُونَ المِدادِ؛ لأنَّ السَّوادَ أصْبَغُ الألوانِ، والحِبْرَ أبْقاها على مَرِّ الدُّهُور.

وهو آلَةُ ذَوِي العِلْم، وعُدَّةُ أهْلِ المعرِفَةِ.

... وأخَذَ هذا المعنَى أبو عبدِ الله البَلَوِيُّ؛ فقالَ:

مِـدَادُ المَحَـابِرِ طِيـبُ الرِّجَـال   وطِيـبُ النِّسـاءِ مِـن الزَّعفَـرانْ

فهَـذَا يَليـقُ بـأثوابِ ذا   وهـذا يَليـقُ بثـوبِ الحِـصانْ».

ونَقَلَهُ -كُلَّهُ- القُرطبيُّ في «تفسيرِهِ» (١١/ ٢٠٧).

وقالَ المُعلِّقُ عليه:

«لا فَرْقَ في اللُّغَةِ بَيْنَ (المِداد) و(الحِبر)، ولعلَّ المُرادَ: الكتابةُ بالحِبْرِ الأسودِ -خاصَّةً-، فالتفرقةُ بحَسْبِ اللَّوْنِ -على ما يَبدُو-».

قلتُ: وهذا هو المعروفُ عندَ أهلِ اللُّغَةِ:

قال الزَّجَّاجُ في «معانِي القُرآن وإعرابِهِ» (٤/ ١٨٠):

«(والحِبْرُ): (المِدادُ)، إنَّما سُمِّيَ لأنَّهُ يُحَسِّنُ به».

وفي «إسفارِ الفَصيحِ» (٢/ ٦٦٩) -للهَرَوِيِّ-: «الحِبْرُ -بالكَسْرِ-: المِدادُ».

وفي كلامِ ابنِ الحاجِّ في «المدخل» (٤/ ٨٤) ما يُشعِرُ بنوعٍ آخرَ مِن الفَرْقِ؛ حيثُ قالَ:

«ويتعيَّنُ عليه أنْ لا يَنسَخَ بالحِبْرِ الذي يَخْرِقُ الوَرَقَ؛ فإنَّ فيه إضاعةَ=

قالُوا: ولا يكونُ القَلَمُ صُلْباً -جِدًّا-؛ فيَمْنَعُ سُرعةَ الجَرْيِ، ولا رِخْواً؛ فيُسرع إليه الحفا(١).

وقالَ بعضُهُم(٢): «إذا أردتَ أنْ تُجوِّدَ خطَّكَ؛ فأطِلْ جِلْفَتَكَ(٣)، وأَسْمِنْها، وحرِّفْ قَطَّتَكَ(٤)، وأيْمِنها».

=المالِ، وإضاعةَ العِلْمِ المَكْتُوبِ به، سِيَّما إنْ كانتْ نُسخةُ الكِتابِ الذي كَتَبَهُ مَعدُومَةً، أو عَزيزاً وُجُودُها.

ويَلْحَقُ بذلك: النَّسْخُ بالحِبْرِ الذي يُمْحَى مِن الوَرَقِ -سَريعاً-.

وأمّا النَّسْخُ بالمِدادِ -الذي تَسْوَدُّ به الوَرَقَةُ، وتَخْتَلِطُ الحُروفُ -بعضُها ببَعْضٍ- وهذا مُشاهَدٌ مَرْئِيٌّ -؛ فلا شكَّ في مَنْعِهِ».

(١) الكلامُ للخطيبِ البغداديِّ في «الجامعِ» (١/ ٢٥٤).

و(الحَفَا) هو التَّأثيرُ على حِدَّةِ الشَّيْءِ.

وانظُر «المَشُوف المُعْلِم» (١/ ٢٠٢) -للعُكْبَرِيِّ-.

(٢) هو: عبد الحميد الكاتب؛ المُتَوَفَّى سَنَةَ (١٣٢هـ)، ترجمتُهُ في «وفيات الأعيان» (٣/ ٢٢٨).

وانظُر في شرح هذه الكلمة «تاج العَروس» (٢٣/ ٩٨).

(٣) «الجِلْفَة: فَتحة رأس القَلَم» -كما في «مُختصَر تاريخ دمشق» (٣/ ٣٢٩) -لابنِ مَنظُور-؛ قُلتُ: أي: سِنُّهُ.

(٤) هو القَطْعُ، وفي «مُختار الصِّحاح» (ص٢٥٦): «قَطَّ الشَّيْءِ: قَطَعَهُ عَرْضاً، ومنهُ: قَطُّ القَلَمِ».

ولْتكن السِّكِّينُ حادَّةً -جدًّا-؛ لِبِرَايَةِ الأقلامِ، وكَشْطِ الورَقِ -خاصَّةً-، ولا تُسْتَعْمَلْ في غيرِ ذلك.

ولْيَكُن ما يُقَطُّ عليه(١) القَلَمُ صُلباً -جدًّا-.

وهُم يَحمَدُونَ القَصَبَ الفارسيَّ اليابِسَ -جدًّا-، والأَبَنُوسَ(٢) الصُّلْبَ الصَّقْلِ(٣).

---

(١) أي: يُتَّكَأُ عليه عندَ البَرْيِ.

(٢) «الجامِع» (١/ ٢٥٤) -للخطيب-، و«أدب الإملاء» (ص١٥٧) -للسَّمْعانِيِّ-.

وقال ابنُ النَّفِيس في «الشامِلِ في الصِّناعةِ الطِّبِّيَّةِ» (١/ ٩٧):

«الأبَنُوسُ: خَشَبٌ كثيفٌ صَلْبٌ رَزِينٌ، ذُو رائحةٍ تَفُوحُ منهُ إذا تبخَّرَ بالنَّارِ، داخِلُه أسود، وظاهرُه بين البَياضِ والحُمْرَة».

وفي ترجمة (عُمر بن الشهيد) مِن كِتاب «مطلع الأنوار..» (ص٣٢٧) -لابنِ عسكر-:

«ومن شِعْرِهِ في (محبرة أبَنُوس):

وكِنانةٍ مِن آبَنُوسٍ نَبْلُها   قَصَبٌ تُراشُ بأَنْمُلِ الكُتَّابِ».

(٣) انظُر -في أصنافِ الخُطوط، وأنواع الأقلام، و..- «نوادِر المَخطوطات» (٢/ ٥٠) -للأستاذ الفاضِل عبد السَّلام هارُون-رَحِمَهُ اللهُ-.

○ السَّابع: [مِن أصول الكتابةِ والنَّسْخ]

إذا صحَّحَ الكِتابَ بالمُقابَلَةِ[١] على أصلِهِ الصحيحِ -أو على شيخٍ- فينبغِي له أنْ يُشْكِلَ المُشكِلَ[٢]، ويُعْجِمَ

(١) هي -لُغَةً-: مَصدَر (قابَلَ يُقابِل): عارَضَ؛ يُقالُ: عارَضَ فُلانٌ بالكتابِ الكِتابَ؛ أي: جَعَلَ ما في أحدِهِما مِثلَ ما في الآخَرِ.

واصطِلاحاً: مُقابلة الطّالِب أصلَهُ بأصلِ شيخِهِ الذي أخَذَهُ عنهُ؛ بسائرِ وُجوهِ الأخذِ الصحيحةِ، أو أصلَ أصلِ شيخِهِ الذي أخذَ الطالبُ عنهُ المُقابِلَ به أصلَهُ، أو بفرعٍ مُقابَلٍ بالأصلِ مُقابَلَةً مُعتبَرَةً مَوثوقاً بها، أو بِفَرْعٍ قُوبِلَ -كذلك- على فَرْعٍ -ولو كَثُرَ العددُ بينهُما-».

كذا في «فتح المُغيث» (٢/ ١٦٧) للحافظ السَّخاوِيِّ-.

(٢) قال الإمامُ ابنُ دَقيقِ العِيد في «الاقتِراح» (ص٤١):

«وقد اخْتَلَفَ النَّاسُ؛ هل الأَوْلَى ضَبْطُ كُلِّ ما يُكْتَبُ؟ أو يُخَصُّ الضَّبْطُ بما يُشكِلُ؟!

فقيلَ: يُضبَطُ الكُلُّ؛ لأنَّ الإشْكالَ يَختَلِفُ باختلافِ النَّاسِ؛ فقد يكونُ الشَّيْءُ غيرَ مُشْكِلٍ عندَ الكاتِبِ، ويكونُ مُشْكِلاً عند مَن يَقِفُ عليه مِمَّنْ لَيسَ له معرفةٌ!

وقيل: إنَّما يُشْكَلُ ما يُشْكِلُ؛ فإنَّ في ضَبْطِ الكُلِّ عَناءً، وقد يكونُ بَعضُهُ=

المُسْتَعْجَمَ[(١)]، ويَضْبِطَ المُلْتَبِسَ، ويتفقَّدَ مواضعَ التَّصحيفِ[(٢)].

=لا فائدةَ فيه!

ومِن عادةِ المُتْقِنِينَ أنْ يُبالِغُوا في إيضاحِ المُشْكِلِ، فيُفَرِّقُوا حُروفَ الكَلِمَةِ في الحاشيةِ، ويَضْبِطُوها حَرفاً حَرفاً».

قلتُ:

وقد أَلْهَمَنِي اللهُ -سُبحانَهُ- مُنذُ سِنِينَ وسِنِين- طريقةَ شَكْلِ (الجميع) -في كُتُبِي ومُؤَلَّفاتِي- تعميماً للفائدةِ، وتدريباً للطلبةِ، وتسهيلاً للقراءةِ..

نَعَم؛ هو يُتْعِبُ -جدًّا- عند التصحيح الطباعيِّ؛ فقد أَمُرُّ على الغَلَط الطباعيّ، ولا أتنبَّهُ له (!)؛ فإنِّي أقرؤُهُ مِن حِفْظِي! لا بِمَحْضِ نظَرِي!!

.. فلعَلَّ هذا -ها هُنا- اعتذارٌ لِقُرَّائِنا الأفاضِلِ -جميعاً- عمّا قد يُلاحِظُونَهُ في كُتُبِي مِن بعضِ مِثْلِ هذه الأخطاء!

والكمالُ عَزيزٌ...

(١) قال ابنُ سِيدَه في «المُحْكَم» (١/ ٣٤٤): «أعجمَ الكِتابَ -وعجَّمَهُ-: نَقَّطَهُ.

قال ابنُ جِنِّيّ: أعْجَمْتُ الكِتابَ: أَزَلْتُ استِعْجامَهُ».

أي: المُبهَمَ منهُ.

(٢) هو تغييرُ كَلِمَةٍ في الحديثِ إلى غيرِ ما رُوِيَت فيه على الصَّوابِ.

و(التصحيف) يَقَعُ في تغيير النَّقْطِ، أو اللَّفظ. =

وإذا احتاجَ ضَبْطَ ما في مَتْنِ الكِتابِ إلى ضَبْطِهِ في الحاشيةِ، وبَيانِه: فَعَلَ، وكَتَبَ عليه بَياناً.

وكذا إنِ احتاجَ إلى ضَبْطِهِ مَبسوطاً في الحاشيةِ، وبيانِ تَفصيلِهِ -مِثلَ أنْ يَكونَ في المَتْنِ اسمُ «حَرِيز»، فيقولُ في الحاشيةِ: هو «بالحاء» المُهمَلَة، و«راء» بعدَها، و«بالياء» -الخاتمة[1]- بعدَها «زاي»، أو: هو «بالجِيم»، و«الياء» -الخاتمة- بين «رائَيْن» مُهمَلَتَيْن[2] -وشِبه ذلك-.

= و(التحريف) يَقَعُ في تغييرِ الحُروفِ.

ومِنهُم مَن عَكَسَ!

وانظُر «توجيه النَّظَر» (٢/ ٥٩٢) -للشيخ طاهر الجزائريِّ-.

(١) أي: التي تُختَمُ بها الحُروفُ؛ خَشْيَةَ الْتِباسِها بـ(التاء)، أو (الباء)!

ويُقالُ لها -أحياناً-: «الياء -آخر الحُروف-».

(٢) أي: (جرير).

والأوّل: (حريز).

وهذا هو مِثالُ (التَّصحيف) -ما يقعُ فيه- فقط- تغييرُ نَقْط الحُروفِ؛ لا رسمِها-.

ولو كان -مَثَلاً- (حُدَيْر)؛ فهذا: تحريف؛ فقد تغيَّرَ رَسْمُ حَرفِ (الدَّال).

وانظُر «الإكمال» (٢/ ٨٤) -لابنِ ماكُولا-، و«المؤتلف والمختلف»=

وقد جَرَتِ العادةُ في الكتابةِ بِضَبْطِ الحُروفِ المُعجَمَةِ بالنَّقْطِ.

وأمّا المُهْمَلَة(١)؛ فمِنهُم مَن يَجعـلُ الإهمـالَ عَلامـةً، ومـنهُم مَـن ضَبطَهُ بعلاماتٍ تَدُلُّ عليهِ؛ مِن: قَلْبِ النُّقَط(٢)، أو حكاية المِثل(٣)، أو بِشَكْلَةٍ صغيرةٍ -كالهلال(٤)- وغير ذلك-.

=(١/ ٣٥٣) -للـدارقطني-، و«تبـصير المُنتبـه» (١/ ٤٢٠) -للحـافظِ ابـنِ حَجَر-.

(١) الحُروفُ المُهمَلَة: ما كانت بغيرِ نُقَط، والمُعجَمَة: ما كانتْ مَنقوطَة.

(٢) هو أن «يَقلب النُّقَط في المهمَلات؛ فيجعلَه أسفَل؛ علامةً لإهمالِهِ».

كذا في «الإلماع» (ص١٥٧) -للقاضِي عِياض-.

(٣) قال ابنُ الصَّلاحِ في «مُقدِّمَتِهِ» (ص١٨٥):

«ومنهُم مَن يجعلُ تحتَ الحاءِ المُهمَلَـةِ حـاءً مُفـرَدَةً صـغيرةً، وكـذا تحـتَ الدَالِ، والطَّاءِ، والصَّادِ، والسِّينِ، والعَيْنِ، وسائرِ الحُروفِ المُهمَلَةِ المُلْتَبِسَةِ مِثلَ ذلك».

(٤) وهذه بحَسْبِ اصطِلاحِ المُؤلِّـفِ -وإنْ كانـتْ مَـشهورةً بَـيْنَ أهـلِ الحديثِ بالوصفِ -في قولِهم-: «كقُلامة ظُفُر مُضْجَعةٍ على قَفاها»!

وانظُـر «الباعِـث الحَثِيـث» (٢/ ٣٨٥- بتحقيقـي)، و«توجيـه الأثـر» (٢/ ٧٨١) -للشيخ طاهر الجزائري-.

ويَنبغي أنْ يَكتبَ على ما صَحَّحَهُ وضَبَطَهُ -في الكتابِ- وهو في محلِّ شكٍّ عند مُطالعتِهِ، أو تَطَرُّقِ احتمالٍ-: «صحّ» -صغيرةً-.

ويكتبُ فوقَ ما وَقَعَ في التصنيفِ -أو في النَّسخِ- وهو خطأٌ: «كذا» -صغيرةً-..

ويَكتُبُ في الحاشيةِ: «صوابُهُ كذا» -إنْ كان يتحقَّقه؛ وإلّا: فيُعَلِّمَ عليه (ضبَّة)[1]؛ وهي: صُورةُ رأسِ «صادٍ»؛ تُكتَب فوق الكتابةِ -غيرَ مُتَّصِلَةٍ بها-.

فإذا تحقَّقَهُ -بعدَ ذلك- وكان المكتوبُ صواباً -زاد تلك «الصاد»: «حاء»؛ فتصيرُ: «صح»، وإلّا: كَتَبَ الصَّوابَ في الحاشيةِ -كما تقدَّمَ-.

---

(١) هكذا: (صـ).

وقال الإمامُ بُرهانُ الدِّين الجَعبريُّ في «رُسوم التَّحديث» (ص١٢٤):

«والتَّضْبِيبُ، والتَّمْرِيض: أنْ يكْتُبَ على كَلامٍ صَحَّت رِوايتُهُ في الأصلِ -وظاهِرُهُ خَلَلٌ لفظاً، أو معنَى-: خَطّاً: أَوَّلُهُ ضادُ المرض؛ لسقمِهِ، أو ضَبَّةِ القُفل؛ لِإغلاقِهِ، أو الكسر؛ لِشَعَثِهِ، أو الضَّعفِ؛ لظاهِرِهِ، أو صاد -جُزء «صح»-؛ لنقصه».

وإذا وَقَعَ في النُّسخةِ زِيادةٌ:

فإنْ كانتْ كَلِمَةً واحدةً: فلَهُ أنْ يَكتُبَ عليها: «لا»، وأن يضربَ عليها.

وإنْ كانت أكثرَ مِن ذلك -ككلماتٍ، أو سطرٍ، أو أسطُرٍ-؛ فإنْ شاءَ كَتَبَ فوقَ أوَّلِها: «مِن»، أو كَتَبَ: «لا»، وعلى آخرِها «إلى».

ومعناهُ: (من) هُنا: ساقطٌ (إلى) هنا.

وإنْ شاءَ ضَرَبَ على الجميعِ؛ بأنْ يَخُطَّ عليه خطًّا دقيقاً يَحْصُلُ به المقصودُ، ولا يُسَوِّدُ الوَرَقَ.

ومنهُم مَن يجعلُ مكانَ الخطِّ نُقَطاً مُتتالِيَةً.

وإذا تكرَّرَت الكلِمَةُ -سَهْواً مِن الكاتِبِ-: ضَرَبَ[1] على الثانيةِ لِوُقوعِ الأُولَى صَواباً في موضوعِها؛ إلّا إذا كانتِ الأُولَى آخِرَ سطرٍ؛ فإنَّ الضربَ عليها أَوْلَى؛ صِيانةً لأوَّلِ السَّطْرِ؛ إلّا إذا كانت مُضافاً إليها: فالضَّرْبُ على الثانيةِ أَوْلَى؛ لاتِّصالِ الأُولَى بالمُضافِ.

---

(١) أي: أبْطَلَها وألغاها.

○ الثامن: [مُهمَّات في النسخ]

إذا أرادَ تخريجَ[١] شيءٍ في الحاشيةِ -ويُسمَّى: (اللَّحَق) -بفتح الحاء-: علَّمَ له في موضعِهِ بخطٍّ مُنعطِفٍ قَليلاً إلى جهةِ التخريجِ، وجهةُ اليمينِ أَوْلَى -إنْ أمكَنَ-، ثُمَّ يَكْتُبُ التخريجَ مِن مُحاذاةِ العَلامةِ صاعِداً إلى أعلى الورقةِ؛ لا نازِلاً إلى أسفلِها؛ لاحْتِمالِ تخريجٍ آخرَ بعدَهُ، ويجعلُ رُؤوسَ الحروفِ إلى الجهةِ اليمينِ -سواءً كان في جهةِ يمينِ الكِتابةِ، أو يَسارِها-.

وينبغِي أنْ يَحْسُبَ الساقطَ -وما يجيءُ منهُ مِن الأسطُرِ- قبلَ أنْ يَكْتُبَها، فإنْ كان[٢] سَطْرَيْن -أو أكثرَ-: جَعَلَ آخِرَ سطرٍ منها يلي الكتابةَ -إنْ كان التخريجُ عن يمينِها-، وإنْ كان التخريجُ عن يسارِها: جَعَلَ أولَ الأسطُرِ مما يليها.

---

(١) هو إثباتُ شيءٍ ساقطٍ مِن الكتابِ في حواشيهِ.
انظُر «المحدِّث الفاصِل» (ص٦٠٦) -للرَّامَهُرْمُزِيِّ-.
وهذا هو أحدُ أنواع (التخريج) -لُغةً-.
فانظُر «التأصيل» (١/ ٥٨) -للشيخ بكر أبو زيد-رَحِمَهُ اللهُ-.
(٢) أي: السَّقْط.

ولا يُوصِلُ الكتابةَ والأسطُرَ بحاشيةِ الوَرَقَةِ، بل يَدَعُ مِقداراً يَحْتمِلُ الحكَّ(١) -عند حاجتِهِ- مرَّاتٍ، ثمَّ يَكتُبُ -في آخرِ التخريجِ-: «صح».

وبعضُهُم: يكتُبُ بعدَ «صح»- الكلمةَ التي تلي آخِرَ الكَلامِ في مَتنِ الكِتابِ -علامةً على اتِّصالِ الكلامِ-.

○ **التاسع: [أهميَّة الحواشي المُتضمِّنة للفوائد]**

لا بأسَ بكتابةِ الحواشي، والفوائدِ، والتنبيهاتِ المُهِمَّةِ على حواشي كتابٍ يَملِكُهُ، ولا يكتُبْ في آخرِهِ: «صح»؛ فَرْقاً بينَهُ وبينَ التخريجِ(٢).

---

(١) هو كالكشطِ -والإزالة-.
وانظُر ما سيأتِي -قريباً-.

(٢) لأنَّ (التخريج) يكونُ لِـمَا سَقَطَ مِن الكتابِ؛ فكلمةُ (صحّ) تَعنِي تصحيحَهُ، وتوثيقَ الإلحاقِ.

بينَما الحواشي التي يُشيرُ إليها المُصنِّفُ -رَحِمَهُ اللهُ- ليسَت كذلك؛ إنَّما هي إضافاتٌ.

وبعضُهُم يكتُبُ عليه: حاشيةٌ، أو: فائدةٌ.

ولا ينبغِي أنْ يَكْتُبَ إلّا الفوائدَ المُهِمَّةَ المتعلِّقَةَ بذلك الكتاب؛ مِثل: تنبيهٍ على إشكالٍ، أو احترازٍ، أو رمزٍ، أو خطإٍ -ونحوِ ذلك-.

ولا يُسوِّدُهُ بنَقْلِ المسائلِ، والفُروعِ الغريبةِ!

ولا يُكثِرُ الحواشي كَثرَةً تُظْلِمُ الكِتابَ(١)، أو يُضَيِّعُ مَواضِعَها على طالِبِها.

ولا ينبغِي الكتابةُ بين الأسطُرِ -وقد فَعَلَهُ بعضُهُم بين الأسطُرِ المُفرَّقَةِ بالحُمْرَةِ -وغيرِها-.

وتَرْكُ ذلك أوْلَى -مُطلَقاً-.

○ العاشر: [آداب كتابة الأبواب والتراجم]

لا بَأْسَ بكتابةِ الأبوابِ، والتراجمِ، والفُصولِ(٢): بالحُمرةِ(٣)؛ فإنَّهُ أظْهَرُ في البيانِ، وفي فواصِلِ الكَلامِ.

---

(١) انظُر ما تقدَّمَ (ص٢٧٩).

(٢) وهي أنواع العناوين التي تتضمّنُها أكثر الكُتُب والمُؤلّفات.

(٣) أي: باللَّونِ الأحمرِ.

وكذلك لا بأسَ بالرَّمْزِ به على أسماءٍ، أو مذاهِبَ، أو أقـوالٍ، أو طُرُقٍ، أو أنواعٍ، أو لُغاتٍ، أو أعدادٍ -ونحوِ ذلك-.

ومتَى فَعَلَ ذلك بيَّنَ اصطِلاحَهُ في فاتحةِ الكِتابِ؛ لِيَفْهَمَ الخائضُ فيه معانِيَها[1].

وقد رَمَزَ بالأحمرِ جماعةٌ مِن المُحـدِّثين، والفُقهـاءِ، والأُصـولِيِّين -وغيرُهُم-؛ لِقَصْدِ الاختِصارِ[2].

فإنْ لمْ يَكُـن مـا ذكرنـاهُ مِـن الأبـوابِ، والفُـصولِ، والـتراجمِ،

---

(١) كمثلِ ما فَعَـلَ الـسُّيوطيُّ في «الجـامع الـصغير»، و«الجـامع الكبـير» -لــه-.

وقد بيَّن مقاصدَهُ في مقدِّماتِهِ.

(٢) كمِثلِ ما قالَ المُحِـبُّ الطـبريُّ في مُقدِّمَـةِ كتابِـهِ «الرِّيـاض النَّـضِرَة» (١/ ٧):

«وها أنا مُثْبِتُ أسماءَ الأُصولِ المُخرَّجِ منها، والمأخوذِ عنهـا -مِـن مُؤلَّـفٍ كبيرٍ،أو جُزْءٍ صغيرٍ-.

وأكثرُها مَروِيٌّ لنا -بل كُلُّها- إلّا ما تَرَكْتُ الخَـطَّ بـالحُمْرَةِ عليـه» -أي: تَمييزاً له عن غيرِهِ-.

بالحُمْرَةِ: أَتَى بها يُمَيِّزُهُ عن غيرِهِ مِن تغليظِ القَلَـمِ، وطُـولِ المَـشْقِ[١]، واتِّحادِهِ في السَّطْرِ -ونحوِ ذلك-؛ لِيَسْهُلَ الوُقوفُ عليه عندَ قَصْدِهِ.

وينبغِي أنْ يَفصِلَ بَيْنَ كُلِّ كَلامَـيْنِ بـدارةٍ[٢]، أو ترجمـةٍ، أو قَلَـمٍ غليظٍ، ولا يُوصِلُ الكتابةَ -كُلَّها- على طريقةٍ واحدةٍ؛ لِـمَا فيهـا مِـن عُسْرِ استِخراجِ المَقصودِ، وتَضْييعِ الزَّمانِ فيه[٣].

ولا يفعلُ ذلك إلّا غبيٌّ جِدًّا!

○ الحادي عشر: [أدب التعامل مع الكتاب المخطوط]

قالُوا: الضَّرْبُ[٤] أَوْلَى مِن الحَكِّ؛ لا سِيَّما في كُتُبِ الحـديثِ؛ لأنَّ

---

(١) هو: مَدُّ الحُروفِ - كما تقدَّمَ (ص٢٨٥)-.

(٢) دائرة.

وانظُر «موضع أوهام الجَمْعِ والتفريق» (١/ ١٢٦): لِتَعْرِفَ مِثالاً عَمَلِيًّا على أسبابِ الوَهَمِ بسببِ عدَمِ إدراكِ هذا، وفهمِهِ.

(٣) وهذا -اليومَ- مُتيَسِّرٌ -جدًّا- في أسـاليبِ الطِّباعـةِ الحديثـةِ، وتنـوُّعِ الخُطوطِ، وأحجامِها، وطرائقِها.

لكنَّهُ مُحتاجٌ إلى (ذَوْق) مِن المُؤلِّف، و(فنّ) مِن الطَّابع!

وقَلَّ أنْ يَجْتَمِعَا!!

(٤) الإلغاء.

فيه تُهَمَةً وجَهالةً فيما كان، أوْ كُتِبَ؛ لأنَّ زمانَهُ أكثرُ؛ فيَضيعُ، وفِعْلُهُ أخطرُ؛ فرُبَّما ثَقَبَ الورَقَ، وأفسدَ ما يَنْفُذُ إليه، فأضْعَفَها.

فإنْ كان إزالةَ نُقطةٍ أو شَكْلَةٍ -ونحوِ ذلك-؛ فالحكُّ أَوْلَى.

وإذا صحَّحَ الكتابَ على الشيخِ -أو في المُقابَلةِ-: عَلَّمَ على مَوضِعِ وُقوفه: «بَلَغَ»، أو: «بَلَغْتُ»، أو: «بَلَغَ العَرْضُ» -أو غير ذلك مِمَّا يُفيدُ معناهُ-.

فإنْ كانَ ذلك في سماعِ الحديثِ؛ كَتَبَ: بَلَغَ في المِيعادِ[1] الأوَّلِ، أو: الثاني... إلى آخرِها -فيعيّن عدده-.

(١) هو وَقْتُ مجلسِ السَّماعِ.
وانظُر «النُّكَت على ابنِ الصَّلاح» (١/ ٣٨) -للحافظِ ابنِ حَجَر-.

البَابُ الخَامِسُ

في آداب سُكنَى المدارس -للمُنتَهي والطّالب-؛ لأنَّها مَساكِنُهُم -في الغالِب-

البابُ الخامسُ

في آداب سُكنى المدارس -للمُنتهي والطّالب-؛ لأنَّها مَساكِنُهُم -في الغالِب-

وهو أَحَدَ عَشَرَ نوعاً:

○ **الأوّل: [انتقاء المدرسة الأفضل للدراسة]**

أنْ ينتخِبَ لِنَفْسِهِ مِن المدارِسِ بِقَدْرِ الإمكانِ ما كان واقِفُهُ أقربَ إلى الوَرَعِ، وأبعدَ عن البِدَعِ؛ بحيثُ يَغلِبُ على ظَنِّهِ أنَّ المدرسةَ وَوَقْفَها -مِن جهةٍ حَلالٍ، وأنَّ مَعلومَها -إنْ تناوَلَهُ- مِن طَيِّبِ المالِ؛ لأنَّ الحاجةَ إلى الاحتِياطِ في المَسْكَنِ كالحاجةِ في المأكَلِ والمَلْبَسِ -وغيرِهِ-.

ومهما أمْكَنَ التَّنَزُّهُ عمّا أنْشَأَهُ المُلوكُ -الذين لمْ يُعلَم حالُهُم في بنائِها ووقفِها[1]-: فهو أَوْلَى.

(١) أي: تحرُّزاً عن الوُقوعِ في شُبهةٍ؛ بسببِ عَدَمِ معرفةِ مَصدرِ أموالِهِم.=

وأمّا مَن عُلِمَ حالُهُ؛ فالإنسانُ على بَيِّنَةٍ مِن أمْرِهِ، مع أنَّهُ قلَّ أنْ يَخْلُوَ جميعُ أعوانِهِم عن ظُلْمٍ وعُسْفٍ(١).

○ الثاني: [انتقاء المدرِّس ذي الصفات العالية]

أنْ يكونَ المُدَرِّسُ بها ذا رِياسةٍ، وفَضْلٍ، ودِيانةٍ، وعَقلٍ، ومَهابةٍ، وجَلالةٍ، وعَدالةٍ، ومحبَّةٍ في الفُضَلاء، وعَطْفٍ على الضُّعَفاء، يُقَرِّبُ المُحَصِّلين، ويُرَغِّبُ المُشتغِلين، ويُبْعِدُ اللَّعَّابين، ويُنصِفُ البَحَّاثين؛ حَريصاً على النَّفْعِ، مُواظِباً على الإفادةِ.

فإنْ كانَ له مُعِيدٌ(٢)؛ فلْيَكُن مِن صُلَحاءِ الفُضَلاء، وفُضَلاءِ

= فالأصلُ: التحرِّي -إنْ أمْكَنَ-.

وإلّا؛ فبحَسْبِ غَلَبَةِ الظَّنِّ...

(١) هذا في زمانِهِ -رَحِمَهُ اللهُ-؛ فكيف زَمانُنا؟!

اللهُ المُستعانُ.

وانظُر «نَصيحة المَلِك الأشرف» -للضِّياء المَقدِسِيِّ- بتحقيقي-.

(٢) سيشرحُهُ المُصَنِّفُ -قريباً-.

وقال القَلْقَشَنْدِيُّ في «صُبح الأعشى» (٥/ ٤٣٦):

«وهو ثاني رُتْبَة المُدرِّس. =

الصُّلَحاء، صَبُوراً على أخلاقِ الطَّلَبَةِ، حَريصاً على فائدتِهِم، وانتِفاعِهِم به، قائماً بوظيفةِ إشغالِهِم[(١)].

وينبغِي للمُدَرِّسِ السَّاكِنِ بالمَدرسةِ أنْ لا يُكْثِرَ البُروزَ[(٢)]، والخُروجَ مِن غيرِ حاجةٍ؛ فإنَّ كَثْرَةَ ذلك يُسْقِطُ حُرْمَتَهُ مِن العُيونِ.

= وأصلُ مَوضوعه: أنَّهُ إذا ألْقَى المُدَرِّسُ الدَّرسَ، وانْصَرَفَ؛ أعادَ للطَّلَبَةِ ما ألقاهُ المُدرِّسُ إليهِم؛ لِيَفْهَمُوهُ ويُحْسِنُوهُ».

وانظُر «تُحفة المُحتاج» (٦/ ٢٩٠) -للهيتمي-.

أقولُ: ولا يَزالُ مُصطلحُ (المُعيد) -عِلميًّا- مُستعمَلاً إلى الآن، ولكِنْ: على معنىً مُغايِرٍ!

(١) وَرَدَ في «العُقودِ الدُّرِّيَّةِ» (ص٢٢ «الانتِصار») -في ترجمةِ شيخ الإسلام ابن تيميَّة-؛ أنَّهُ: كان في ازْدِيادٍ مِن العُلومِ، ومُلازمَةِ الاشتِغالِ، والإشغالِ..».

والمقصودُ: التعلُّمُ والتَّعليم..

وفي ترجمة (ابن عَلَم) مِن «أعيان العَصر» (٣/ ٢٣٨): «وسكن الرَّمْلَة، وكان له بها ميعادٌ، وحَلْقَةُ إشغال».

وانظُر ترجمة (العماد بن عبد الواحد المقدسي) في «السِّيَر» (٢٢/ ٤٨).

(٢) الظُّهُور.

ويُواظِبُ على الصَّلاةِ في الجماعةِ فيها؛ لِيَقْتدِي بهِ أهلُها، ويتعوَّدُوا ذلك.

وينبغِي أنْ يَجلِسَ -كُلَّ يومٍ- في وَقتٍ مُعَيَّنٍ؛ لِيُقابِلَ معهُ الجماعةَ الذين يُطالِعُونَ دُروسَهُ مِن كُتُبِهِم، ويُصَحِّحُونَها، ويَضبِطُونَ مُشكِلَها ولُغاتِها، واختلافَ النُّسَخِ -في بعضِ المَواضعِ- وَأَوْلاها بالصِّحَّةِ-، ليكونُوا في مُطالعتِها على يقينٍ، فلا يَضيعُ فِكرُهُم، ويَتعَبُ بالشَّكِّ فيها سِرُّهُم.

وينبغِي للمُعيدِ بالمدرسةِ أنْ يُقدِّمَ إشغالَ أهلِها على غيرِهم في الوقتِ المُعتادِ، أو المَشروطِ- إنْ كان يَتناوَلُ مَعلومَ[1] الإعادةِ؛ لأنَّهُ مُعَيَّنٌ عليه ما دام مُعِيداً-، وإشغالُ غيرِهِم نَفْلٌ، أوْ فَرضُ كِفايةٍ.

وأنْ يُعْلِمَ المُدَرِّسَ -أو النَّاظِرَ- بمَن يُرجَى فلاحُهُ؛ لِيَزدادَ ما يَستعينُ به، ويشرحُ صَدرَهُ، وأنْ يُطالِبَهُم بِعَرْضِ محفوظاتِهِم -إنْ لمْ يُعَيَّنْ لذلك غيرُهُ- ويُعيدَ لهُم ما توقَّفَ فَهْمُهُ عليهِم مِن دُروسِ المُدرِّسِ، ولهذا يُسمَّى: (مُعيداً).

---

(١) أي: الجُعْل المالي المُقدَّم إليه مُقابِلَ تَفرُّغِهِ للتعليمِ.

وإذا شَرَطَ الواقفُ استعراضَ المحفوظِ كُلَّ شَهْرٍ -أو كُلَّ فَصْلٍ- على الجميع: خفَّفَ قَدْرَ العَرْضِ على مَن له أهليَّةُ البَحْثِ، والفِكْرِ، والمُطالَعَةِ، والمُناظَرَةِ؛ لأنَّ الجُمودَ على نَفْسِ المَسطورِ يَشْغَلُ عن الفِكْرِ الذي هو أُمُّ التَّحصيلِ والتَّفَقُّهِ.

وأمّا المُبتدِئونَ والمُنتهُونَ؛ فيُطالَبُ كُلٌّ منهُم على ما يليقُ بحالِهِ وذِهْنِهِ.

○ **الثالث: [أهميّة معرفة شروط المدرسة -لحقّها-]**

أنْ يتعرَّفَ بشروطِها؛ ليقومَ بحُقوقِها.

ومَهْما أمْكَنَهُ التنزُّهُ[1] عن معلومِ المَدارِسِ؛ فهو أَوْلَى[2]؛ لا سِيَّما في

---

(١) المُجانَبَة.

(٢) قال الإمامُ أحمدُ بنُ حَنبل: أُنَزِّهُ نَفْسِي عن مالِ السُّلطانِ، وليسَ بحَرام» -«طبقات الحنابلة» (٢/ ٢٠٤)-.

وقال الحافظُ الذهبيُّ في «العِبَر» (٣/ ٣٣٤) -في ترجمةِ النَّوَوِيِّ -رحِمَهُما اللهُ-: «وَلِيَ مشيخةَ دار الحديثِ بعدَ الشيخِ أبي شامةَ، وكان لا يتناولُ مِن معلومِها شيئاً، بل يتقنَّعُ بالقليلِ ممّا يَبعَثُ به إليه أبوهُ».

وفي ترجمة (ابنِ دِحْيَة) مِن «الوافِي بالوفيات» (٣/ ٣٥): «وكان مُتنزِّهاً=

المدارِسِ التي ضُيِّقَ في شُروطِها، وشُدِّدَ في وظائفِها -كما قد بُـلِيَ أكثرُ فُقهاءِ الزَّمان به-.

نسألُ اللهَ -تعالى- الغِنَى عنهُ -بمنِّهِ وكَرَمِهِ -في خيرٍ وعافيةٍ-.

فـإنْ كـان تحـصيلُهُ البُلْغَـةَ[1] يُـضَيِّعُ زَمانَـهُ، ويُعَطِّلُـهُ عـن تمـامِ الإِشغالِ، أو لمْ يكنْ له حِرْفَةٌ أُخرَى تُحَصِّلُ بُلْغَتَهُ، وبُلْغَةَ عِيالِـهِ؛ فـلا بأسَ بالاستِعانةِ بذلك- بنيَّةِ التفرُّغِ لأَخْذِ العِلْمِ، ونَفْعِ النَّاسِ بـه-، ولكنْ؛ يتحرَّى القيامَ بجميعِ شُروطِها، ويُحاسِبُ نَفْسَهُ عـلى ذلـك،

=عن أموالِ السُّلطانِ والرَّعِيَّةِ».

وفي ترجمـةِ محمـد بـن خُطْلُبَـا -وهـو والٍ- مِـن «ذَيْـلِ مِـرآة الزّمـان» (٢/ ٤٦٤) أنَّهُ: «كان نَزِهاً عن أمـوالِ الـسُّلطان، وأمـوالِ الرَّعِيَّـة؛ لا يُـدَنَّسُ بذلك -هو، ولا أحدٌ مِن رعيَّتِهِ-..».

قُلتُ:

فَلْتُقَارَنْ أحوالُ هؤلاءِ العُلَماء والـوُلاة -بـأحوالِ (بعـضِ!) أمثـالِهم -في عصرِنا- ممَّن لا يتحرَّزُ عن قليلِ ذلك! أو كثيرِهِ!

واللهُ المُستعانُ...

(١) و«البُلغَة: ما يكفِي لسدِّ الحاجة».

«التربية الإسلاميَّة أُصولُها وتطوُّرُها» (ص٢٢١) -لمحمد مُنير مُرسي-.

ولا يجدُ(١) في نَفْسِهِ إذا طُلِبَ منهُ، أو وُبِّخَ عليه؛ بل يَعُدُّ ذلك نِعْمَةً مِن الله -تعالى-، ويَشكُرُهُ عليه؛ إذ وَفَّق له مَن يُكلِّفُهُ القيامَ بما يُخَلِّصُهُ مِن رِبْقَةِ الحَرامِ والإثمِ.

واللَّبيبُ مَن كان ذا هِمَّةٍ عاليةٍ، ونَفسٍ ساميةٍ(٢).

○ **الرّابع: [لزوم الوفاء بشرط واقف المدرسة]**

إذا حَصَرَ الواقفُ سُكْنَى المدرسةِ على المُرَتَّبين(٣) بها -دُونَ

---

(١) أي: لا يغضب، ولا يسخط، ويتأثّر.

(٢) قال الإمامُ ابنُ الجَوزيِّ في «صَيد الخاطِر» (ص٢٥٤) - مُبيِّناً حالَ (جَهل العُلماء بما يجبُ عليهم مِن صِيانةِ العِلْمِ)-، «دواؤُهُ مِن جهتَيْن:

«**إحداهُما**: القناعة باليسيرِ، كما قيل: «مَن رَضِيَ بالخَلِّ والبَقْلِ لمْ يستعبدْهُ أحدٌ».

والثاني: صرفُ بعضِ الزَّمانِ المَصروفِ في خِدمةِ العِلْمِ إلى كَسْبِ الدُّنيا؛ فإنَّهُ يكونُ سَبَباً لِإعزازِ العِلمِ، وذلك أفضلُ مِن صَرْفِ جميعِ الزَّمانِ في طَلَبِ العِلْمِ مع احتمالِ هذا الذُّلِّ».

قلتُ:

وقولُهُ: «مَن رضِيَ بالخلّ..» -إلخ-: رواهُ أبو نُعَيْم في «الحِلْيَة» (٧/ ٢١٩) عن مِسْعَر بن كِدَام.

(٣) أي: المُوظَّفين.

غيرِهِم-؛ لم يَسْكُنْ فيها غيرُهُم؛ فإنْ فعل: كان عاصِياً، ظالِماً -بذلك-.

وإنْ لم يَحضُرِ الواقفُ ذلك؛ فلا بأس -إذا كان الساكنُ أهلاً لها-.

وإذا سَكَنَ في المدرسةِ غيرُ مُرَتَّبٍ بها؛ فلْيُكْرِم أهلَها، ويُقَدِّمْهُم على نفسِهِ -فيما يَحتاجُونَ إليهِ منها-، ويَحضُرْ دَرسَها؛ لأَنَّهُ أعظمُ الشَّعائرِ المقصودَةِ ببنائِها، ووَقْفِها؛ لِـمَا فيه مِن القراءةِ، والدُّعاءِ للواقِفِ، والاجتماعِ على مجلِسِ الذِّكْرِ، وتذاكُرِ العِلْمِ.

فإذا تَرَكَ السَّاكِنُ فيها ذلك؛ فقد تَرَكَ المقصودَ ببِناء مَسْكَنِهِ الذي هو فيه، وذلك يُخالِفُ مقصودَ الواقفِ -ظاهِراً-.

فإنْ لم يَحضُرْ: غابَ عنها وَقتَ الدَّرسِ؛ لأنَّ عدَمَ مُجالستِهِم -مع حُضور- مِن غيرِ عُذْرٍ ظاهرٍ: إساءةُ أدبٍ، وترفُّعٌ عليهِم، واستِغْناءٌ عن فوائدِهِم، واستِهتارٌ[1] بجماعتِهِم.

---

(١) رأيتُ استعمالاً قَديماً لهذه الكلِمَةِ بمعنى (الإهمال)، و(عدم الاهتمام)! -كما هُنا-، وكذا في «خزانة الأدب وغاية الأرب» (١/ ٣٠١) -لابنِ حَجّة- وغيرِهما-. =

وإنْ حَضَرَ فيها؛ فلا يَخْرُجْ في حالِ اجتماعِهِم مِن بيتِهِ؛ إلّا لِضرورةٍ.

ولا يتردَّدُ إليهِ مَع حُضورِهِم، ولا يَدعُو إليه أحداً، أو يُخْرِجُ منهُ أحداً.

ولا يتمشَّى في المدرسةِ، أو يرفعُ صوتَهُ بقراءةٍ، أو تكرارٍ، أو بَحثٍ -رَفْعاً مُنكَراً-،أو يُغلِقُ بابَهُ، أو يَفتحُهُ بصوتٍ-ونحو ذلك-؛ لِـمَا في ذلك -كُلِّهِ- مِن إساءةِ الأدبِ على الحاضِرينَ، والحُمْقِ عليهِم.

ورأيتُ بعضَ العُلماءِ القُضاةِ الأعيانِ الصُّلَحاءِ يُشَدِّدُ النَّكيرَ على إنسانٍ فقيهٍ مَرَّ في المدرسةِ وَقتَ الدَّرسِ -مع أَنَّهُ كان قَيِّماً- بمريضٍ في المدرسةِ قَريبٍ للمُدَرِّسِ، وكان في حاجةٍ له!

○ **الخامس: [عدم الاشتغال الزائد بالصحبة والعِشرة]**

أنْ لا يشتَغِلَ فيها بالمُعاشَرَةِ، والصُّحْبَةِ؛ بل يُقبل على شأنِهِ،

= وهذا ردٌّ على مَن لمْ يُجوِّزْها -لُغَةً- مِن المُعاصِرين! فهُم يذكُرونَ (!) أنَّ الصوابَ في معناهَا ضِدُّ ما يُفهمُ منها؛ أي: الاهتمام الزَّائد!

وتحصيلِهِ، وما بُنِيَت المدرسةُ له، ويقطعُ العِشْرَةَ فيها -جُملةً-[١]؛ لأنَّها تُفسِدُ الحالَ، وتُضَيِّعُ المالَ.

واللَّبيبُ المُحصِّلُ يجعلُ المدرسةَ مَنزِلاً يَقضِي وَطَرَهُ منهُ، ثُمَّ يرتحِلُ عنهُ؛ فإنْ صاحَبَ مَن يُعِينُهُ على تحصيلِ مَقاصِدِهِ، ويُساعِدُهُ على تكميلِ فوائدِهِ، ويُنَشِّطُهُ على زيادةِ الطَّلَبِ، ويُخَفِّفُ عنهُ ما يجدُ مِن الضَّجَرِ والنَّصَبِ -مِمَّن يُوثَقُ بدينِهِ، وأمانَتِهِ، ومَكارِمِ أخلاقِهِ في مُصاحبَتِهِ-: فلا بأسَ بذلك، بل هو أحسنُ -إذا كان ناصِحاً له في الله، غيرَ لاعِبٍ ولا لاهٍ-.

ولْيَكُن له أَنَفَةٌ[٢] مِن عدمِ ظُهورِ الفضيلةِ مع طُولِ المُقامِ في المَدارِس، ومُصاحبةِ الفُضَلاءِ مِن أهلِها، وتكرُّر سَماعِ الدُّروسِ فيها، وتقدُّم غيرِهِ عليه بِكَثْرةِ التَّحصيلِ.

ولْيُطالِب نَفسَهُ -كُلَّ يومٍ- باستفادةِ علمٍ جديدٍ[٣]، ويُحاسِبْها

---

(١) إلّا بقَدْرِ الحاجةِ.

(٢) عِزَّة وحَمِيَّة.

«المُعجَم الوَسيط» (١/ ٣٠).

(٣) ومنهُ قولُ الشَّاعِر: =

على ما حصَّلَتْهُ فيه؛ لِيأْكُلَ مُقرَّره فيها حَلالاً؛ فإنَّ المدارِسَ وأوقافَها لمْ تُجعَل لمُجَرَّد المُقام؛ والعشرةِ! ولا لـمُجَرَّدِ التَّعبُّدِ بالصَّلاةِ والصِّيام -كالخَوانِكِ[1]!-؛ بل لِتكُونَ مُعِينةً على تحصيلِ العِلْمِ، والتفرُّغِ له، والتجرُّد عنِ الشَّواغِلِ- في أوطانِ الأهلِ والأقارِبِ-.

والعاقلُ يَعلمُ أنَّ أبْرَكَ الأيَّامِ عليه يومٌ يَزدادُ فيه فضيلةً وعِلْماً، ويكسِبُ عَدُوُّهُ مِن الجِنِّ والإنسِ كَرْباً وغَمًّا.

○ السادس: [إكرام إخوانه الطلبة، واحترامهم]

أنْ يُكْرِمَ أهلَ المدرسةِ التي يسكُنُها؛ بإفشاءِ السَّلامِ، وإظهارِ

= إذا مَرَّ بي يومٌ ولمْ أستفِد هُدى ... ولَم أكتسِب عِلماً فما ذاك مِن عُمْرِي

وانظُر «مفتاح دار السَّعادة» (١/ ٣٩٨-٣٩٩) -لابنِ القيِّم- بتحقيقي-.

(١) مُفردُها: (خانْكاه)؛ قال الشيخُ عبدُ القادِر بدران في «مُنادمة الأطلال» (ص٢٧٢):

«الخانقاه، ويُقالُ: الخانكاه- بالقاف والكاف-، وهي كَلِمَةٌ أعْجَمِيَّةٌ-: دار الصُّوفيَّة. قالَهُ النُّعَيْمِيُّ.

وقال الخَفاجيُّ في كِتابِهِ «شِفاء العَليل»: خانقاه -بالقاف-: رِباطُ الصُّوفِيَّة، مُعرَّبٌ مُولَّدٌ، استعمَلَهُ المُتأخِّرُونَ.

وجَمَعَهُ النَّاسُ على: خوانِق».

المَودَّةِ والاحترامِ، ويَرْعَى لهُم حقَّ الجِيرةِ، والصُّحبةِ، والأُخُوَّةِ في الدِّينِ، والحِرْفَةِ(١)؛ لأنَّهُم أهلُ العِلمِ، وحَمَلَتُهُ، وطُلَّابُهُ.

ويتغافلُ عن تقصيرِهِم، ويَغفرُ لهم زَلَلَهُم، ويسترُ عَوراتِهِم، ويشكُرُ مُحسِنَهُم، ويتَجاوَزُ عن مُسيئِهِم(٢).

---

(١) وهذا أدبٌ قلَّ مَن تنبَّهَ لَهُ!!

بل؛ ترَى البَعض (!) يعكِسُونَ الأمرَ فيه!! ليؤولَ بابَ تنافسٍ غير شريفٍ!

(٢) أوْرَدَ الإمامُ الذهبيُّ في «السِّيَر» (١١/ ٢٢١)، عن المَرْوَزِيُّ، قال: «كان أبو عبد الله -أي: أحْمَدُ- لا يجهلُ، وإنْ جُهِلَ عليه حَلُم، واحْتَمَلَ، ويقولُ: يَكفِي اللهُ؛ ولَم يَكُن بالحَقود ولا العَجُول، كثيرَ التواضعِ، حَسَن الخُلُقِ، دائمَ البِشْرِ، لَيِّنَ الجانبِ، ليس بفظٍّ، وكان يحبُّ في الله، ويُبغض في الله، وإذا كان في أمرِ الدِّين اشتدَّ له غضبه، وكان يحتملُ الأذى مِن الجيران».

(**فائدةٌ**): قالَ الفيُّومِيُّ في «المِصباح المُنِير» (ص٨٠):

«(الحُلُم) -بضمِّ اللّام وسُكونِها-: ما يراهُ النائِمُ.

وقد (حَلَمَ) يَحْلُمُ -بالضَّم- (حُلْماً)، و(حُلُماً)، و: (احْتَلَمَ) -أيضاً-.

و(حَلَمَ) بكذا، وحَلَمَ كذا -بمعنىً-، أي: رآهُ في النَّومِ.

و(الحِلْمُ) -بالكَسْرِ-: الأناةُ، وقد (حَلُمَ) -بالضَّمِّ- (حِلْماً)...».

فإنْ لمْ يستقرَّ خاطِرُهُ؛ لِسُوءِ جِيرتِهِم، وخُبْثِ صِفاتِهِم -أو لِغيرِ ذلك-: فَلْيَرْتَحِلْ عنها، ساعِياً في جَمْعِ قَلْبِهِ، واستِقرارِ خاطِرِهِ.

وإذا اجْتَمَعَ قلبُهُ؛ فلا ينتقلْ مِن غيرِ حاجةٍ؛ فإنَّ ذلك مَكروهٌ للمُبتدِئين -جدًّا-.

وأشدُّ منهُ -كراهيةً-: تنقُّلُهُم مِن كتابٍ إلى كتابٍ؛ فإنَّهُ علامةٌ على الضَّجَرِ واللَّعِبِ، وعدَمِ الفَلاحِ(١).

○ **السابع: [اختيار جوار الأصلح -علماً وخُلُقاً-]**

أنْ يَختارَ لِجوارِهِ -إنْ أمْكَنَ- أصلحَهُم حالاً، وأكثرَهُم اشتِغالاً، وأجودَهُم طَبْعاً، وأصْوَنَهُم عِرْضاً؛ لِيَكُونَ مُعِيناً له على ما هو بصدَدِهِ.

---

(١) وهذا حالُ كثيرٍ مِن المُبتَدِئينَ في طَلَبِ العِلْمِ، يُكْثِرُونَ مِن اقتناءِ وشِراءِ الكُتُبِ!

ولا يَنتفِعُونَ بها.

نَعَم؛ أنا لا أُزَهِّدُ باقتِناءِ الكُتُبِ؛ لكِنِّي أُحَذِّرُ مِن إهمالِها، وعدَمِ الانتِفاعِ بها.

وقد قال اللهُ -تعالى-: ﴿أَلْهَىٰكُمُ ٱلتَّكَاثُرُ﴾.

ومِن الأمثالِ: «الجار قبل الدَّار»[1]، و: «الرفيق قبل الطريـق»[2]،

(١) أوْرَدَهُ أبو الخير الهاشميُّ في «الأمثال» (٣٩٨)، والرَّاغِب الأصبهانيُّ في «مُحاضرات الأُدَباء» (٢/ ٦٢٩).

وبعضُهُم (!) يروِيهِ حديثاً عن النبيِّ ﷺ!

ولا يصحُّ: رواهُ الطَّبرانيُّ (٤٣٧٩)، والدّولابي في «الكُنَى» (١٦٦٥)، والقُضاعيُّ في «مُسند الشِّهاب» (٧٠٩)، وأبو الشيخ في «الأمثال» (٢٣٢) عن سعيد بن رافع بن خَديج، عن أبيه، عن جدِّه!

فانظُر: «السلسلة الضعيفة» (٢٦٧٤)، و(٢٦٧٥) -لشيخِنا الإمام-.

وفيه الردُّ على الحافظِ السَّخاويِّ في مُحاوَلَتِهِ (!) تَقويةَ الحديثِ بطُرُقِهِ -كما في «المَقاصِدِ الحَسَنَةِ» (١٦٣)-!

(٢) أوْرَدَهُ أبو الخَيْر الهاشميُّ في «الأمثال» (٣٩٧)، والرّاغِبُ الأصبهانيُّ في «مُحاضَرات الأُدَباء» (١/ ٣٣٣)، و(٢/ ٦٢٩).

وقد رُوِيَ مَرْفُوعاً -ولا يصحُّ-! وهو جُزْءٌ مِن الحديثِ السَّابِقِ -نفسِهِ-. فانظُر التعليقَ المُتقدِّمَ...

قلتُ:

وقد قيلَ -شِعراً-:

يَلُومُونَني أنْ بِعْتُ بالرُّخصِ مَنزِلِي ... ولمْ يَعلَمُوا جاراً هُناكَ يُنَغِّصُ
فقُلتُ لهُم بَعْضَ المَلامِ فإنَّما ... بجيرانِها تَغلُو الدِّيارُ وتَرْخُصُ

كذا في «فصل المَقال» (١/ ٣٩٢) -للبَكْرِيِّ-.

و: «الطِّباع سرّاقة»[١].

ومِن دأبِ الجنسِ التشبُّهُ بجنسِهِ.

والمساكِنُ العاليةُ -لِمَنْ لا يَضْعُفُ عن الصُّعودِ إليها-: أَوْلَى بالمُشتغِلِ، وأجمعُ لِخاطِرِهِ -إذا كان الجيرانُ صالِحين-.

والأَوْلَى أنْ لا يَسْكُنَ المَدرسةَ وَسيمُ الوَجْهِ[٢]، أو صَبِيٌّ -ليسَ له فيها وَلِيٌّ فَطِنٌ-، وأنْ لا يسكنَها نِساءٌ في أمْكِنَةٍ تَمُرُّ الرِّجالُ على

---

(١) ذَكَرَهُ الأَقْفَهسِيُّ في «آداب الأكل» (١/ ٨)، والإبشيهيّ في «المُستَطرَف» (١/ ٢١٩).

(٢) قال شيخُ الإسلام -رَحِمَهُ اللهُ- في «مجموع الفتاوَى» (١١/ ٥٤٥): «... لو كانت صحبةُ المُردان خاليةً عن الفِعلِ المُحرَّمِ، فهي مَظِنَّةٌ لِذلك، وسببٌ له.

ولهذا كان المشايخُ العارِفُونَ بطريقِ الله يُحَذِّرُونَ مِن ذلك...

وقال معروفٌ الكَرخيُّ: كانُوا يَنهَوْنَ عن ذلك.

وقالَ بعضُ التَّابِعِينَ: ما أنا على الشابِّ الناسِكِ مِن سَبُعٍ يجلسُ إليه بأخوفَ منِّي عليه مِن حَدَثٍ يَجلسُ إليه.

وقال سُفيانُ الثَّوْرِيُّ وبِشْرٌ الحافي: إنَّ مع المرأةِ شيطاناً، ومع الحَدَثِ شيطانَيْنِ...».

أبوابِها، أوْ لها كُوىً[١] تُشرِفُ على ساحةِ المَدرسةِ.

وينبغِي للفَقيهِ أنْ لا يُدْخِلَ إلى بيتِهِ مَن فيه رِيبةٌ، أو شرٌّ، أو قلَّةُ دِينٍ، ولا يَدخُل إلى بيتِ مَن فيه رِيبةٌ، أو قِلَّةُ دِين.

ولا يُدْخِلْ إليه مَن يَكْرَهُهُ أهلُها، أو مَن ينقلُ سيِّئاتِ سُكَّانِها، أو يَنُمُّ عليهِم، أو يُوقِعُ بينهُم، أو يَشْغَلُهُم عن تحصيلِهِم، ولا يُعاشِرُ فيها غيرَ أهلها.

○ الثامن: [التحفُّظ للمُحافَظة]

إذا كان سَكَنُهُ في مسجدِ المدرسةِ، أو في مكانِ الاجتِماعِ، ومُرورُهُ على حُصُرِهِ وفُرُشِهِ؛ فَلْيَتَحَفَّظْ عندَ صُعودِهِ إليهِ مِن سُقوطِ شيءٍ مِن نَعْلَيْهِ.

ولا يُقابِلْ بأسفلِهِما القِبْلَةَ، ولا وُجوهَ النّاسِ، ولا ثِيابَهُ، بل يَجعلُ أسفلَ أحدِهِما إلى أسفلِ الأُخرَى -بعدَ نَفْضِهِما-.

ولا يُلْقِيهِما إلى الأرضِ بعُنْفٍ، ولا يتركُهُما في مَظِنّةِ مجالِسِ النّاسِ، والوارِدِينَ إليها -غالِباً-؛ ولا يضَعْها تحتَ الحُصُرِ في المسجدِ

---

(١) مُفردُها: كُوَّة، وهي أشبهُ ما يكونُ -اليومَ- بالنَّافِذَةِ.

-بحيثُ تنكسِرُ(١)-.

وإذا سَكَنَ في البيوتِ العُليا: خَفَّفَ المَشْيَ، والاستِلْقاءَ عليها، وَوَضْعَ ما يَثْقُلُ؛ كَيْلا يُؤْذِيَ مَن تحتَهُ.

وإذا اجْتَمَعَ اثنانِ مِن سُكَّانِ العُلُوِّ -أو غيرِهم- في أعلَى الدَّرَجَةِ بَدَرَ(٢) أصغرُهُما بالنُّزُولِ قبلَ الكبيرِ.

والأدبُ للمتأخِّرِ أنْ يَلْبَثَ، ولا يُسرِعَ بالنُّزُولِ؛ إلى أنْ ينتهِيَ المُتقدِّمُ إلى آخِرِ الدَّرَجَةِ مِن أسفلَ، ثُمَّ ينزل:

فإنْ كان كبيراً؛ تأكَّدَ ذلك.

وإنِ اجْتَمَعَا في أسفَلِ الدَّرَجَةِ للطُّلُوعِ؛ تأخَّرَ أصغرُهما؛ لِيصعدَ أكبرُهُما قَبلَهُ(٣).

---

(١) أي: الحُصُر.

(٢) أي: أسرَعَ.

ويُقالُ -أيضاً-: بادَرَ.

(٣) قال السُّبْكِيُّ في «طَبَقاتِ الشافعيَّة الكُبرى» (٢/ ٨٧):

«قال محمّد بن عبد الوهّاب: كُنتُ مع يحيَى بن يحيَى، وإسحاق نَعودُ مَريضاً، فلمّا حاذَيْنا البابَ، تأخَّرَ إسحاق، وقال لِيحيَى: تقدَّمْ، فقالَ يحيَى=

○ التّاسع: [حفظ حق طريق المدرسة]

أنْ لا يتَّخِذَ بابَ المدرسةِ مجلِساً، بل لا يجلِسُ فيهِ -إذا أمْكَنَ- إلّا لحاجةٍ، أو في نُدْرَةٍ؛ لِقَبْضٍ، أو ضِيقِ صَدْرٍ.

ولا في دِهْلِيزِها المُهتوكِ(١) إلى الطريقِ؛ فقد نُهِيَ عن الجُلوسِ على الطُّرُقاتِ(٢) -وهذا منها، أو في معناها-، لا سِيَّما إنْ كان ممّن يُستَحْيا

=لإسحاق: بل أنتَ تَقَدَّمْ، فقالَ: يا أبا زَكَرِيَّا، أنْتَ أكبرُ منِّي، قال: نَعَم، أنا أكبرُ مِنكَ؛ ولكنَّكَ أعلمُ مِنِّي، قال: فتقدَّمَ إسحاقُ.

(١) أي: المفتوح إلى الطريق.

و«الدِّهليز -بالكَسْر-:

ما بين الباب والدّار، فارسيٌّ مُعَرَّبٌ.

والجمع: دَهاليز».

«الصِّحاح» (٢/ ٨٧٨) -للجوهريِّ-.

وهو أشْبَهُ بـ(الزُّقاق) -كما في لُغَةِ العَصْر -وهي كلمةٌ فصيحةٌ-.

(٢) أخرجَ البخاريُّ (٦٢٢٩)، ومُسلمٌ (٢١٢١) -واللَّفظُ لـه- عـن أبي سعيدٍ الخُدْرِيِّ، عن النبيِّ ﷺ، قال: «**إيَّاكُم والجُلُوسَ بالطُّرُقات**»، قالوا: يا رسولَ الله! ما لنا بُدٌّ مِن مَجالِسِنا، نتحدَّثُ فيها، قال رسولُ الله ﷺ: «**إذا أبَيْتُم إلّا المجلِس؛ فأَعْطُوا الطَّريقَ حقَّهُ**»، قالُوا: وما حقُّهُ؟ قال: «**غضُّ البصر**،=

منهُ، أو ممَّن هو في مَحَلّ تُـهَمةٍ، أو لَعِبٍ؛ ولأنَّها في مَظِنَّةِ[1] دُخُولِ فقيهٍ بطَعامِهِ، وحاجتِـهِ؛ فرُبَّما اسْتَحْيا مِـن الجـالِسِ، أو تَكَلَّـفَ سَـلامَهُ عليهِم! وفي مَظِنَّةِ دُخولِ نِساءِ مَـن يتعلَّـقُ بالمدرسـةِ، ويَـشُقُّ عليـه ذلك، ويُؤذِيهِ؛ ولأنَّ في ذلك بَطالَةً وتبَذُّلاً.

ولا يُكثِرِ التَّمَشِّي في ساحةِ المدرسةِ بَطّالاً- مِـن غـيرِ حاجـةٍ إلى راحةٍ، أو رِياضةٍ، أو انتِظارِ أحدٍ-.

ويُقَلِّلُ الخُروجَ والدُّخولَ -ما أمْكَنَهُ-.

ويُسَلِّمُ على مَن بالبابِ -إذا مَرَّ بهِ-.

ولا يَدْخُلُ مِيضَأتَها[2] العامَّـةَ -عنـدَ الزِّحـام مِـن العامَّـةِ-؛ إلّا لِضَرورةٍ؛ لِـمَا فيه مِن التَّبَذُّلِ.

ويتأنَّى عندَهُ، ويَطرُقُ البـابَ -إنْ كـان مَـردُوداً- طَرْقـاً خَفيفـاً

=وكفُّ الأذَى، وردُّ السَّلام، والأمرُ بالمعروف، والنَّهيُ عن المُنكَر».

وانظُر -للفائدةِ- «مُشكِل الآثار» (١/ ١٥٦) -للطحاويِّ-.

(١) بالكَسْرِ؛ أي: الموضِع الذي يُظَنُّ به الشيء.

(٢) هو مَكانُ الوضوء.

-ثلاثاً-، ثُمَّ يَفْتَحُهُ بتأنٍّ.

ولا يستجمِرْ بالحائطِ؛ فيُنَجِّسَهُ، ولا يَمسَحْ يدَهُ المُتنجِّسَةَ بالحائطِ -أيضاً-.

○ **العاشر: [حفظ النظر]**

أنْ لا يَنْظُرَ في بيتِ أحدٍ في مُرورِهِ -مِن شُقوقِ البابِ- ونحوِه-[1].

ولا يَلْتَفِتْ إليهِ -إذا كان مَفتوحاً-.

وإنْ سلَّمَ سَلَّمَ -وهو مارٌّ- مِن غيرِ الْتِفاتٍ.

ولا يُكْثِرِ الإشارةَ إلى الطّاقاتِ[2]، لا سِيَّما إنْ كان فيهنَّ نِساءٌ.

ولا يَرْفَعْ صَوتَهُ -جِدًّا- في تَكْرارٍ، أو نِداءِ أحدٍ، أو بَحثٍ.

ولا يُشَوِّشْ[3] على غيرِهِ، بل يُخفِضُهُ ما أمْكَنَهُ -مُطلَقاً- لا سِيَّما

---

(١) روَى البخاريُّ (٦٩٠٢)، ومُسلمٌ (٢١٥٨) عن أبي هُريرةَ، قال: قال أبو القاسِمِ ﷺ: «**لو أنَّ امْرَءًا اطَّلَعَ عليكَ بغيرِ إذْنٍ، فخذَفْتَهُ بحَصاةٍ، ففقَأْتَ عينَهُ؛ لمْ يكُن عليكَ جُناحٌ**».

(٢) النَّوافذ.

(٣) وممّا اشتُهِرَ على ألسِنَةِ النّاسِ -مَرفوعاً-: «**لا يُشَوِّش قارِئَكُم على**=

=مُصلِّيكم»!

قال الغَزِّيُّ في «الجَدِّ الحَثيث» (٦٢٢): «لا يُعرَفُ بهذا اللَّفظ».

وقال ابنُ منظور في «لسان العرب» (٦/ ٣٦٦):

«وقولُ العامَّةِ (شوَّش) الناس -إنّما صوابُهُ: (هوَّش)، و(شوَّش)-: خطأٌ».

قُلتُ:

ويُغْنِي عنهُ -معنىً-: ما رَواهُ النَّسائيُّ في «الكُبرَى» (٣٣٦٤)، و(٨٠٩١)، وأحمدُ (١٩٠٢٢)، ومالِك (١/ ٨٠)، والبخاريُّ في «التاريخ الكبير» (٣/ ٢٤٥)، وفي «خَلق أفعالِ العِباد» (١١١) عن البَيَاضِيِّ، أنَّ رسولَ الله ﷺ خَرَجَ على النّاسِ وهُم يُصَلُّونَ، وقد عَلَت أصواتُهُم بالقِراءةِ، فقال: «**إنَّ المُصلِّي يُناجِي ربَّهُ؛ فلْيَنظُرْ بِما يُناجِيهِ به، ولا يَجْهَرْ بعضُكُم على بَعضٍ بالقُرآن**».

وصحَّحَهُ شيخُنا الإمامُ الألبانيُّ -رَحِمَهُ اللهُ- في «السلسلة الصحيحة» (١٦٠٣)، و«أصل صفة الصَّلاة» (١/ ٣٧٠).

وقال الإمامُ ابنُ عبدِ البَرِّ في «الاستِذكار» (١/ ٤٣٥):

«لا يُحِبُّ لِكُلِّ مُصَلٍّ يَقضِي فَرْضَهُ -وإلى جَنْبِهِ مَن يَعْمَلُ مِثلَ عَمَلِهِ- أنْ يُفْرِطَ في الجَهْرِ؛ لِئَلَّا يُخَلِّطَ عليه.

كما لا يُحِبُّ ذلك لِـمُتَنَفِّلٍ إلى جَنْبِ مُتنفِّلٍ مِثْلِهِ. =

بحُضورِ المُصَلِّين-، أو حُضورِ أهلِ الدَّرس.

ويتحفَّظ مِن شِدَّةِ وَقْع القَبْقابِ[١]، والعُنفِ في إغلاقِ البابِ، وإزعاجِ المَشْيِ في الخُروجِ والدُّخولِ، والصُّعودِ والنُّزُولِ، وطَرْقِ بابِ المَدرسةِ بشدَّةٍ لا يُحتاجُ إليها، ونِداءِ مَن بأعلَى المدرسةِ مِن أسفلِها؛ إلّا أنْ يكونَ بصوتٍ مُعتدِلٍ -عندَ الحاجَةِ-.

وإذا كانتِ المدرسةُ مَكشوفةً إلى الطريقِ السَّالِكِ -مِن بابٍ أو شُبَّاكٍ-: تَحَفَّظَ فيها مِن التجرُّدِ عن الثِّيابِ، وكَشفِ الرَّأسِ -الطَّويلِ[٢]-مِن غيرِ حاجةٍ-.

ويتجنَّبُ ما يُعابُ: كالأكلِ ماشِياً، وكلامِ الهَزَلِ -غالِباً-،

= وإذا كان هذا هكذا؛ فحَرامٌ على النّاسِ أنْ يتحدَّثُوا في المسجدِ بما يَشْغَلُ المُصلِّيَ عن صَلاتِهِ، ويَخْلِطُ عليه قِراءتَهُ.

وواجبٌ لازِمٌ على كُلِّ مَن يُطاعُ أنْ يَنْهَى عن ذلك؛ لأنَّ ذلك إذا لمْ يَجُزْ للمُصلِّي التّالِي للقُرآنِ؛ فأينَ الحديثُ بأحاديثِ النّاسِ مِن ذلك؟!».

(١) هو في لُغَةِ العَرَبِ: بفَتح القاف -وإنْ كان على لِسانِ العامَّةِ بضمِّها!-، وهو: نَعْلٌ خَشَبِيٌّ مَشهورٌ في بعضِ البلادِ الشَّامِيَّةِ.

(٢) صفةٌ لـ(الكشف).

والبَسْطِ بالفِعْلِ[١]، وفَرْطِ التَّمَطِّي، والتَّمايُلِ على الجَنْبِ والقَفا، والضَّحِكِ الفاحِشِ بالقَهْقَهَةِ.

ولا يصعدُ إلى سطحِها[٢] المُشْرِفِ مِن غيرِ حاجةٍ، أو ضرورةٍ.

○ الحادي عشر: [الحرص على التبكير عند وقت الدرس]

أنْ يتقدَّمَ على المُدَرِّسِ في حُضورِ مَوضِع الدَّرس، ولا يتأخَّرْ إلى بعدِ جُلوسِهِ، وجُلوسِ الجماعةِ؛ فيُكَلِّفُهُم المُعتادَ مِن القيامِ[٣] وردِّ

---

(١) أي: التوسُّع في المُداعَبَةِ -ونحوِها-.

(٢) أي: سَطح المدرسة.

(٣) وَرَدَ النَّهيُ عن القيامِ هذا:

فقد رَوَى أبو داود (٥٢٢٩)، والترمذيُّ (٢٧٥٥)، وأحمد (١٦٩١٨)، وعبد بن حُمَيْد (٤١٣)، والبخاريُّ في «الأدب» -المُفرَد- (٩٧٧) عن أبي مِجْلَز، قال: دَخَلَ مُعاويةُ على عبد الله بن الزُّبَيْر، وابنِ عامرٍ، قال: فقام ابنُ عامرٍ، ولمْ يَقُم ابنُ الزُّبَيْر -قال: وكان الشيخُ أوزَنَهُما-، قال: فقال مُعاويةُ لابنِ عامرٍ: اجلِس؛ فإنِّي سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقولُ: «**مَن أحبَّ أنْ يتمثَّلَ له عِبادُ الله قِياماً، فلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِن النَّارِ**».

وصحَّحَهُ شيخُنا في «السلسلة الصحيحة» (٣٥٧). =

السّلام، ورُبَّما فيهِم مَعذورٌ، فيجدُ في نفسِهِ منهُ! ولا يعرفُ عُذْرَهُ.

وقد قالَ السَّلَفُ: «مِن الأدبِ مع المُـدَرِّسِ أنْ ينتظِـرَهُ الفُقهـاءُ، ولا ينتظِرَهُم».

وينبغِي أنْ يتأدَّبَ في حُضورِ الدَّرسِ؛ بأنْ يَحْـضُرَهُ عـلى أحـسنِ الهيئاتِ، وأكملِ الطَّهاراتِ.

وكان الشيخُ أبو عَمْرٍو يَقْطَعُ[1] مَن يحضُرُ مِـن الفُقهـاءِ الـدَّرسَ مُخَفَّفاً -بغيرِ عِمامةٍ-، أو مُفكِّكَ أَزرارِ الفَرْجِيَّةِ[2].

= ولابنِ الحاج في كتاب «المدخل» (١/ ١٥٩): «فصلٌ في النَّهيِ عـن القيـامِ للنّاسِ في المَحافِلِ والمَجالِسِ».

وهو ردٌّ على «رسالة» الإمام النَّوَوِيِّ -المشهورة- في تجويزِ ذلك!

(١) أي: يَمْنَعُهُ مِن التَّدريسِ.

(٢) قال القَلْقَشَنْدِيُّ في «صُبح الأعـشَى» (٤/ ٤٤): «ويلـبس.. فَرْجِيَّـة مُفرَجَة مِن قُدَّامِهِ -مِن أعلاها إلى أسفلِها- مُزَرَّرَة بالأزرار».

وهي مِن لِباسِ الفُقهاءِ -في العُصورِ المُتـأخِّرَة -كـما في «تـاريخ عجائـب الآثار» (٣/ ٤٧٠)-.

وانظُر «المُعجَم الوسيط» (٢/ ٦٧٩).

ويُحسِنُ جُلوسَهُ، واستماعَهُ، وإيرادَهُ، وجَوابَهُ، وكَلامَهُ، وخِطابَهُ.

ولا يستَفتِحِ القِراءةَ والتعوُّذَ قبلَ المدرِّسِ.

ويتحفَّظ مِن النَّومِ، والنُّعاسِ، والحديثِ، والضَّحِك...

ولا يتكلَّمْ بين الدَّرْسَيْنِ إذا خَتَمَ المُدرِّسُ الأوَّل بقولِهِ: «الله أعلَم»؛ إلّا بإذنٍ منهُ.

ولا يتكلَّمْ في مسألة أَخَذَ المُدَرِّس الكَلامَ في غيرِها.

ولا يَتَكَلَّمْ بشيءٍ حتّى ينظُرَ فيه -فائدةً وموضعاً-.

ويَحذَرَ المُماراةَ[1] في البَحثِ، والمُغالَبَةَ فيه؛ فإنْ ثارَت نَفسُهُ لَجَمَها

---

(١) روَى الترمذيُّ (٢٦٥٤)، والحاكِمُ (٢٩٣)، والبيهقيُّ في «شُعَبِ الإيمان» (١٦٣٦)، وابنُ أبي الدُّنيا في «الصَّمْت» (١٤١) عن كَعبِ بنِ مالِكٍ، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقولُ: «**مَن طَلَبَ العِلْمَ؛ لِيُجارِيَ به العُلَماء، أو لِيُمارِيَ به السُّفهاء، ويصرِفَ به وُجوهَ النَّاسِ إليه أدخَلَهُ اللهُ النارَ**».

وصحَّحَهُ -لغيرِهِ- شيخُنا في «صحيح الترغيب» (١٠٦).

وقال الإمامُ ابنُ بَطَّة في «الإبانة الكُبرَى» (٦٩١): =

بِلجامِ الصَّمْتِ، والصَّبْرِ، والانْقِيادِ؛ لِـمَا رُوِيَ عنه ﷺ: **«مَن تَـرَكَ المِراءَ وهو مُحِقٌّ بَنَى اللهُ لـه بيتـاً في أعـلَى الجنَّـةِ»**[1]؛ فـإنَّ ذلـك أَقْطَـعُ

= «سمِعْتُ بعضَ شُوخِنا -رَحِمَهُ اللهُ- يَقولُ: «المُجالَسَةُ للمُناصحةِ فَتْحُ بابِ الفائدةِ، والمُجالَسَةُ للمُناظَرَةِ غَلْقُ بابِ الفائدةِ».

ثُمَّ قالَ:

«وحَسْبُكَ بهذه الكلمةِ أصلاً تَرجِعُ إليه، وتَحمِلُ أُمورَكَ -كُلَّها- عَلَيْهِ...».

وقال الإمامُ البربهاريُّ في «أُصولِ السُّنَّة» (١٥٩):

(وإذا سألكَ الرَّجُلُ عن مسألةٍ في هذا البابِ -وهو مُسترشِدٌ-: فكَلِّمْهُ، وأرشِدْهُ، وإذا جاءَكَ يُناظِرُكَ؛ فاحْذَرْهُ؛ فإنَّ في المُناظَرَةِ: المِراءَ والجِدالَ، والمُغالَبَةَ، والخُصومَةَ، والغَضَبَ.

وقد نَهَيْتُ عن جميعِ هذا-جدًّا-...).

(١) لَفظُهُ عندَ أبي داود (٤٨٠٠): عن أبي أُمامَةَ، قالَ قالَ رسولُ الله ﷺ: **«أنا زَعيمٌ ببَيْتٍ في رَبَضِ الجنَّةِ لِـمَنْ تَرَكَ المِراءَ وإنْ كان مُحِقًّا، وبِبَيْتٍ في وَسَطِ الجنَّةِ لِـمَنْ تَرَكَ الكَذِبَ وإنْ كان مازِحاً، وبِبَيْتٍ في أعلَى الجنَّةِ لِـمَنْ حَسَّنَ خُلُقَهُ»** -أو: **«حَسُنَ خُلُقُهُ»**-.

ورواهُ الرُّويانِي (١٢٠٠)، والدَّوْلابيُّ في «الكُنَى» (١٦٤٣)، والبيهقيُّ في «السُّنَن الكُبرَى». =

لانْتِشارِ الغَضَبِ، وأبْعَدُ عن مُنافَرَةِ القُلوبِ.

ويجتهدُ كُلٌّ مِن الحاضِرينَ على طَهارةِ القَلْبِ لِصاحِبِه، وخُلُوِّهِ عن الحِقدِ، وأنْ لا يَقومَ وفي نفسِهِ شيءٌ منهُ.

وإذا قامَ مِن الدَّرسِ؛ فَلْيَقُلْ ما جاءَ في الحديثِ:

«سُبحانَكَ اللهمَّ وبحمدِك، ولا إلهَ إلّا أنتَ، أستغفِرُكَ، وأتوبُ إليك؛ فاغْفِرْ لي ذَنْبي...»(1).

= وصحَّحَهُ شيخُنا في «السلسلة الصحيحة» (٢٧٣) -ذاكِراً له طُرُقاً أُخرَى-.

وقارِن بـ«السلسلة الضعيفة» (٥٥٣٦) -له- رَحِمَهُ اللهُ-.

(١) رُوِيَ مِن طُرُقٍ كَثيرةٍ، وبألفاظٍ مُتعدِّدَةٍ؛ منها:

ما رواهُ أبو داود (٤٨٥٩)، والنَّسائيُّ في «الكُبرَى» (١٠١٨٧)، والدَّارِمِيُّ (٢٧٠٠)، وأحمدُ (١٩٧٦٩)، وابنُ أبي شَيْبَةَ (٢٩٣٢٥)، والبَزَّارُ (٣٨٤٨) مِن طُرُقٍ، عن أبي بَرْزَةَ الأسلمِيِّ، قال: كان رسولُ الله ﷺ يقولُ -بأَخَرَةٍ- إذا أرادَ أنْ يَقومَ مِن المجلِسِ-: «**سُبحانَكَ اللهمَّ وبحَمدِكَ، أشهدُ أنْ لا إلهَ إلّا أنتَ، أَسْتَغفِرُكَ وأتوبُ إليك**».

فقال رجُلٌ: يا رسولَ الله! إنَّكَ لَتَقُولُ قَولاً ما كُنتَ تَقولُهُ فيما مَضَى.

فقال: «كَفَّارةٌ لما يكونُ في المَجلِسِ».

وصحَّحَهُ شيخُنا في «صحيح التَّرغيب» (١٥١٧).

وقد اسْتَوْعَبَ هذه الطُّرُقَ -أو كادَ- الحافظُ ابنُ حَجَر في «النُّكَت على=

-تمَّ الكِتابُ المُبارَكُ -بحمدِ الله -تعالى- وتوفيقِهِ-

وكان الفراغُ مِن تعليقِهِ لَيلةَ الاثنينِ، الحادي والعشرين مِن شهرِ المحرَّمِ -المُبارَك- سَنَةَ اثنتَيْن وعشرين وتسعمائة.

وفَرَغَ المُؤلِّفُ -رحِمَهُ اللهُ -تعالى- مِن جَمْعِهِ، في: رابعَ عشرَ ذِي الحِجَّةِ، سَنَةَ اثنتَيْن وسبعين وتسعمائة[1].

=ابنِ الصَّلاح» (٢/ ٧١٥-٧٤٥).

وقد علَّقْتُ على كلامِه -رَحِمَهُ اللهُ-، وخرَّجْتُهُ، وزِدْتُ عليه؛ في جُزْءٍ مُفرَدٍ، سمَّيْتُهُ: «المُؤنِس في تخريج حديث كَفَّارة المجلِس، والردّ على مَن أعلَّهُ بما يُلبِس» -يسَّرَ اللهُ تَمامَهُ-.

وانظُر «السلسلة الصحيحة» (٨١)، و(٣١٦٤) -لشيخِنا-.

(١) وقد فَرَغْتُ -والفضلُ لله -وحدَهُ- مِن تلخيصِ مُهِمَّاتِهِ، وضبطِها، والتعليقِ عليها، وتخريجِ نُصوصِها -بعدَ سَنَواتٍ مِن البَدْءِ به-: مع ظُهْرِ يومِ الاثنين؛ ٤-ربيع الأوَّل- سنة ١٤٣٢هـ، في عمّان/ الأُرْدُنّ.

ولله الحمدُ -أوّلاً وآخِراً، ظاهِراً وباطِناً-.

ثُمَّ أعدْتُ النَّظَرَ فيه في مَجالِسَ كَثيرةٍ؛ آخِرُها: قُبَيْلَ عَصرِ يومِ الثُّلاثاءِ: ١٠- ربيع الثاني- سَنَةَ ١٤٣٢هـ.

عَلي بن حسن بن علي بن عبد الحميد
الحلبيّ الأثريّ
-عفا اللهُ عنهُ-

الفهارس العامة

١- فهرس الآيات القرآنية

٢- فهرس الأحاديث النبوية

٣- فهرس الموضوعات

فهرس الآيات القرآنية

فهرس الأحاديث النبوية

فهرس المحتويات

الموضـــوع	الصفحة

الموضـــوع | الصفحة

الموضـــوع | الصفحة

الموضـــــوع | الصفحة

الموضـــــوع | الصفحة

الموضـــوع	الصفحة

الموضـــــوع | الصفحة

الموضـــــوع	الصفحة